



www.  
www.  
www.  
www.

Ghaemiyeh

.com  
.org  
.net  
.ir

الْمَسْكِنُ الْمُبِينُ  
الْمَسْكِنُ الْمُبِينُ

# الصَّدِيقُ الْأَمَانُ

هِنَّ سِيرَةُ الْأَمَانِ عَلَيْكُمْ

(المترتضى هِنَّ سِيرَةُ المترتضى)

١٦

الكتاب الأبرى لابن البارى

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

# الصحيح من سيره الامام على عليه السلام

نویسنده:

سید جعفر مرتضی حسینی عاملی

ناشر چاپی:

المركز الاسلامي للدراسات

ناشر دیجیتالی:

مركز تحقیقات رایانه‌ای قائمیه اصفهان

# فهرست

فهرست

٥	الصحيح من سيره الإمام على عليه السلام المجلد ١٦
١١	اشاره
١٢	اشاره
١٦-	الباب الحادى عشر عثمان و على عليه السلام:علوم و فضائل و سياسات
١٦	اشاره
١٨	الفصل الأول
١٨	اشاره
٢٠	فضائل على عليه السلام تفرض نفسها
٤٥	حقيقة تلك الفضائل
٤٧	من فمك أدينك
٤٨	أحاديث لها أغراضها
٥٠	سکوت على عليه السلام و أهل بيته
٥١	هل صدق على عليه السلام تلك الأحاديث؟!
٥١	أشهد اثنين و ترك الثالث
٥٢	تعابير لم نعهد لها
٥٢	من رأى رسول الله صلى الله عليه و آله في المنام
٥٤	مصحف على عليه السلام
٥٦-	الفصل الثاني
٥٦	اشاره
٥٨	حلال المشاكل على عليه السلام
٦١	الجمع بين الأختين بملك اليمين
٦٦	بطلان ما نسب إلى عليه السلام
٦٩	البكر قد تحمل أيضا

٧١	رجم من ولدت لسته أشهر
٧٥	هل هذا تلطيف و تخفيض؟!
٧٧	التي ملكت زوجها
٨١	عثمان يرجع الحكم إلى عليه السلام
٨٣	مراجعه على عليه السلام في كيفية الإقتاصاص
٨٤	طريقه دقيقه للإقتاصاص
٨٧	الفصل الثالث
٩٠	اشاره
٩٢	على عليه السلام و عثمان و صيد الحرم
٩٦	المعيار قول على عليه السلام
٩٧	أكل القوم إلا علينا
٩٨	الصيد حرام للمحرم
٩٨	الخوف والإحترام للحاكم
١٠٠	خبيث علينا
١٠٢	عثمان يتهم..و يتهدد
١٠٣	على عليه السلام يطلب الشهاده من الصحابه
١٠٤	لم يعترض الشهود على عثمان
١٠٥	حفظت شيئاً و غابت عنك أشياء
١٠٦	الإستدراج في الإستدلال
١٠٧	سنتان مضتا..لماذا؟!
١١٠	الفصل الرابع
١١٠	اشاره
١١٢	بدايه ..
١١٢	اشاره ..
١١٢	١- تقديم الخطبه على الصلاه في العيد

- ١١٢ ----- اشاره
- ١١٤ ----- سبب تقديم الخطبه
- ١١٥ ----- ٢- متعه الحج بين على عليه السلام و عثمان
- ١١٥ ----- اشاره
- ١٢٤ ----- الإجتهداد في مقابل النص
- ١٢٦ ----- ٣- قصر الصلاه في مني و إتمامها
- ١٢٦ ----- اشاره
- ١٢٩ ----- إعتذارات عثمان لابن عوف
- ١٣٣ ----- و ابن عمر أيضا
- ١٣٥ ----- أعذار لا تصح
- ١٣٦ ----- ما اعتذر به عثمان
- ١٣٩ ----- الحمييه العشائرية الأمويه
- ١٤١ ----- بين عثمان و على عليه السلام
- ١٤٣ ----- على عليه السلام لا يصلى إلا قصرا
- ١٤٨ ----- الفصل الخامس
- ١٤٨ ----- اشاره
- ١٥٠ ----- إقطاعات على عليه السلام دليل إقطاعات عثمان
- ١٥٢ ----- الاعتراض على عثمان في عطایاہ
- ١٥٦ ----- اعتراض على عليه السلام على تولیہ الولید
- ١٥٨ ----- ما أصنع إن كانت قريش لا تحبكم؟!
- ١٥٩ ----- يمنعون عليا عليه السلام من الفيء
- ١٦٣ ----- يريدون أن يخجلوا عليا عليه السلام
- ١٦٥ ----- أسئله كعب الأخبار!!
- ١٦٩ ----- لماذا تبسموا؟!
- ١٧٠ ----- التحدى البديع..و الفشل الذريع
- ١٧١ ----- هات يا كعب

١٧٢	الباب الثاني عشر عينات من سياسات عثمان.
١٧٢	اشاره
١٧٤	الفصل الأول
١٧٤	اشاره
١٧٦	على عليه السلام من أعظم المنكرين على عثمان.
١٧٨	الآن و قد عصيت؟!
١٨٠	على عليه السلام و جمع الناس على قراءه واحده
١٨٨	المرسوم العلوي العام
١٩١	اقروا كما عَمِّتُم
١٩٤	الفصل الثاني
١٩٤	اشاره
١٩٦	قتل الهرمزان:أقوال و تفاصيل
٢٠٧	نحن و ما تقدم
٢١٠	كيف عرف عبيد الله بالخجر؟!
٢١٣	الأشتـرـوـ عـبـيـدـ اللـهـ
٢١٤	ابن عمر يدخل على عليه السلام في صفين
٢١٦	عثمان ولـيـ الـهـرـمزـانـ
٢١٧	القماذـانـ هوـ الذـىـ عـفـاـ
٢٢٣	دفاع فاسد عن عثمان
٢٢٤	المحب الطبرى يدافع عن عثمان
٢٢٨	الفصل الثالث
٢٢٨	اشاره
٢٣٠	الحكم طريد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
٢٣١	ضروره نفي الحكم
٢٣٢	عثمان يرد الحكم
٢٣٤	هل استأنـنـ عـثـمـانـ بـإـرجـاعـ الحـكـمـ

- ٢٣٩ ..... تبرير يحتاج إلى تبرير
- ٢٤٠ ..... تبريرات عثمان
- ٢٤٥ ..... على عليه السلام يحذر عثمان
- ٢٤٦ ..... عثمان يصر و على عليه السلام يخبر بما يكون
- ٢٤٧ ..... خليط غير متجانس
- ٢٤٨ ..... الحكم في موقف الذل والخيبة
- ٢٥١ ..... لعن الحكم زakah و رحمه له
- ٢٥٨ ..... الفصل الرابع
- ٢٥٨ ..... اشاره
- ٢٦٠ ..... على عليه السلام يجلد الوليد الحد
- ٢٦٩ ..... سبه بما أهله
- ٢٦٧ ..... هذا هو حكم الله
- ٢٦٧ ..... أسكت أبا وهب
- ٢٦٩ ..... الجبه لماذا؟!
- ٢٧٠ ..... موقف على عليه السلام يختلف عن موقف عائشه
- ٢٧٢ ..... ماذا في اقتراح على عليه السلام؟!
- ٢٧٤ ..... موقف الإمام الحسن عليه السلام من جلد الوليد
- ٢٧٥ ..... عثمان لا يرضى بتولى الحسن عليه السلام جلد الوليد
- ٢٧٦ ..... التزييف والتحريف في موقف الإمام الحسن عليه السلام
- ٢٧٨ ..... لتدعوني قريش جلادها
- ٢٨٠ ..... سعيد بن العاص يجلد الوليد
- ٢٨١ ..... لا قيمة لروايات الطبرى
- ٢٨٢ ..... الباب الثالث عشر عينات من عنف عثمان
- ٢٨٢ ..... اشاره
- ٢٨٤ ..... الفصل الأول
- ٢٨٤ ..... اشاره

٢٨٦	عثمان يبطش بالشاكين من عماله
٢٩٥	أسباب النقمه
٢٩٦	بطش عثمان بناصحيه و منتقديه
٢٩٨	موقف عثمان و تدخل على عليه السلام
٣٠٠	عثمان و كعب بن عبيده(عبده)
٣٠٢	استرضاء كعب بن عبيده(عبده)
٣٠٤	عثمان لا يقييد من نفسه
٣٠٦	كعب بن عبيده(عبده) يعالج ما يشهي السحر
٣٠٩	هنا الخل
٣١٤	الفصل الثاني
٣١٤	اشاره
٣١٦	عثمان يتهدد عمار بن ياسر
٣٢٤	أسباب ضرب عثمان لعمار
٣٢٩	عثمان و عمارة و سعد
٣٣٤	ما الذي جناه عمار؟!
٣٤٣	متى ضرب عمار؟!
٣٤٤	مشوره مروان
٣٤٥	عمار عبد أسود
٣٤٦	على عليه السلام أفضل من عمار
٣٥٢	الفهراس
٣٥٢	اشاره
٣٥٤	الفهرس الإجمالي
٣٥٦	الفهرس التفصيلي
٣٦٤	درباره مركز

اشاره

سرشناسه : عاملی، جعفر مرتضی، - ١٩٤٤ م.

Amili, Jafar Murtada

عنوان و نام پدیدآور : الصحيح من سیره الامام علی علیه السلام: (المرتضی من سیره المرتضی) / جعفر مرتضی العاملی؛ [ تهیه کننده ] مرکز نشر و ترجمه مولفات العلامه المحقق ایه الله السيد جعفر مرتضی العاملی.

مشخصات نشر : قم: ولاء منتظر (عج)، ١٤٣٠ ق. = ١٣٨٨.

مشخصات ظاهري : ج ٢٠.

شابک : ١١٠٠٠٠ ریال: دوره ٩٧٨-٩٠٧٢٤-٦٠٠-٩٧٨ ٢. ج ١. ٣-٥-٩٠٧٢٤-٦٠٠-٩٦-٩٠٧٢٤-٦٠٠-٩٧٨ ١. ج ٤. ٤-٨-٩٠٧٢٤-٦٠٠-٩٧٨ ٣. ج ٥. ١-٩-٩٠٧٢٤-٦٠٠-٩٧٨ ٦. ج ٦-٠٠-٥٥٥١-٦٠٠-٩٧٨ ٥. ج ٧. ٣-٠١-٥٥٥١-٦٠٠-٩٧٨ ٧. ج ٨. ٧-٠٣-٥٥٥١-٦٠٠-٩٧٨ ٨. ج ٩. ٤-٠٤-٥٥٥١-٦٠٠-٩٧٨ ١٠. ج ١٠. ٤-٠٦-٥٥٥١-٦٠٠-٩٧٨ ١٢. ج ١٣. ٥-٠٧-٥٥٥١-٦٠٠-٩٧٨ ١٤. ج ١١. ١-٠٥-٥٥٥١-٦٠٠-٩٧٨ ١٥. ج ١٦. ٥-١٠-٥٥٥١-٦٠٠-٩٧٨ ١٧. ج ١٧. ٢-١١-٥٥٥١-٦٠٠-٩٧٨ ١٨. ج ١٨. ٩-٠٩-٥٥٥١-٦٠٠-٩٧٨ ١٩. ج ٢٠. ٣-١٤-٥٥٥١-٦٠٠-٩٧٨ ٢٣. قبل از هجرت - ٤٠ ق.

يادداشت : عربی.

يادداشت : کتاب حاضر با حمایت معاونت فرهنگی وزارت فرهنگ و ارشاد اسلامی منتشر شده است.

يادداشت : کتابنامه.

موضوع : علی بن ابی طالب (ع)، امام اول، ٢٣ قبل از هجرت - ٤٠ ق.

شناسه افزوده : مرکز نشر و ترجمه آثار علامه سید جعفر مرتضی عاملی

رده بندی کنگره : BP٣٧/٣٥ ع ١٧٥ ص ٣

رده بندی دیویی : ٢٩٧/٩٥١

شماره کتابشناسی ملی : ١٨٠٣٣٥٤

ص: ۱

## اشاره







## **الباب الحادى عشر عثمان و على عليه السلام:علوم.و فضائل.و سياسات**

### **اشاره**

الفصل الأول:فضائل تؤكد الإمامه ..

الفصل الثانى:حلال المشاكل فى العقائد و الفقه و القضاء..

الفصل الثالث:صيد الحرم..اصرار و تراجع ..

الفصل الرابع:الفقه فى خدمه السياسه..

الفصل الخامس:مما قل و دل..

ص : ٥



## **الفصل الأول**

**اشاره**

**فضائل تؤكد الإمامه**

**ص: ٧**



قال العالمة المجلسي:

روى عن سليم بن قيس الهلالي، أنه قال: رأيت علياً «عليه السلام» في مسجد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في خلافة عثمان، وجماعه يتذكرون العلم، فذكروا قريشاً وفضلها، وسابقها، وحجرتها، وما قال فيها رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من الفضل، مثل قوله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: الأئمه من قريش.

و قوله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: الناس تبع لقريش. و قريش أئمه العرب.

و قوله: لا تسبوا قريشاً.

و قوله: إن للقرشى مثل قوله رجلين من غيرهم.

و قوله: من أبغض قريشاً أبغضه الله.

و قوله: من أراد هوان قريش أهانه الله..

و ذكروا الأنصار وفضلها، وسابقها، ونصرتها، وما أثني الله عليهم في كتابه، وما قال فيهم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من الفضل، وذكروا ما قاله في سعد بن معاذ، وفي جنازته، وفي غسلته الملائكة، وفي الذي حمته الدبر..

فلم يدعوا شيئاً من فضلهم حتى قال كل حى:منا فلان و فلان.

و قالت قريش:منا رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و منا حمزة، و منا عبيده بن الحارث، و زيد بن حارثة، و منا أبو بكر، و عمر، و سعد، و أبو عبيده، و سالم، و ابن عوف..

فلم يدعوا من الحسين أحداً من أهل السابقه إلا سموه، و في الحلقة أكثر من مائتي رجل، فيهم على بن أبي طالب «عليه السلام»، و سعد بن أبي و قاص، و عبد الرحمن بن عوف، و طلحه، و الزبير، و عمار، و المقداد، و أبو ذر، و هاشم بن عتبة، و ابن عمر، و الحسن و الحسين «عليهما السلام»، و ابن عباس، و محمد بن أبي بكر، و عبد الله بن جعفر.

و من الأنصار:أبي بن كعب، و زيد بن ثابت، و أبو أيوب الأنباري، و أبو الهيثم بن التيهان، و محمد بن مسلمه، و قيس بن سعد بن عبادة، و جابر بن عبد الله، و أبو مريم، و أنس بن مالك، و زيد بن أرقم، و عبد الله بن أبي أوفى، و أبو ليلي، و معه ابنه عبد الرحمن قاعداً بجنبه، غلام صبيح الوجه، مدید القامة، أمرد.

فجاء أبو الحسن البصري، و معه ابنه الحسن، غلام أمرد، صبيح الوجه، معتدل القامة، قال: فجعلت أنظر إليه، و إلى عبد الرحمن ابن أبي ليلي، فلا أدرى أيهما أجمل، غير أن الحسن أعظمهما و أطولهما.

و أكثر القوم. و ذلك من بكره إلى حين الزوال، و عثمان في داره، لا يعلم بشيء مما هم فيه.

و على بن أبي طالب «عليه السلام» لا ينطق هو و لا أحد من أهل بيته،

فأقبل القوم عليه، فقالوا: يا أبا الحسن! ما يمنعك أن تتكلّم؟!

فقال: ما من الحسين أحد إلا وقد ذكر فضلاً، و قال حقاً، فأنا أسألكم - يا معاشر قريش و الأنصار! - بمن أعطاكم الله هذا الفضل؟! أَنْفُسَكُمْ وَ عِشَائِرَكُمْ، وَ أَهْلَ بَيْوَاتِكُمْ، أَمْ بِغَيْرِكُمْ؟!

قالوا: بل أعطانا الله، و من به علينا بمحمد «صلى الله عليه و آله» و عشيرته، لا بأنفسنا و عشائرنا، و لا بأهل بيوتنا.

قال: صدقتم، يا معاشر قريش و الأنصار! ألسنتم تعلمون أن الذي نلتكم به من خير الدنيا و الآخرة منا أهل البيت خاصه دون غيرهم؟!

فإن ابن عمى رسول الله «صلى الله عليه و آله» قال: إني و أهل بيتي كنا نوراً بين يدي الله تبارك و تعالى قبل أن يخلق الله آدم «عليه السلام» بأربعين ألف سنة، فلما خلق الله آدم وضع ذلك النور في صلبه، و أهبطه إلى الأرض.

ثم حمله في السفينه في صلب نوح «عليه السلام».

ثم قذف به في النار في صلب إبراهيم «عليه السلام».

ثم لم يزل الله عز وجل، ينقلنا من الأصلاب الكريمه إلى الأرحام الطاهره، و من الأرحام الطاهره، إلى الأصلاب الكريمه من الآباء والأمهات، لم يلتق واحد منهم على سفاح قط.

فقال أهل السابقه و القديمه، و أهل بدر، و أهل أحد: نعم قد سمعنا بذلك من رسول الله «صلى الله عليه و آله».

ثم قال: أنشدكم بالله، تعلمون أنى أول الأمة إيماناً بالله و برسوله؟!

قالوا: اللهم نعم.

قال: نشد لكم بالله، أتعلمون أن الله عز وجل فضل في كتابه السابق على المسبوق في غير آيه. وإنى لم يسبقني إلى الله عز وجل  
وإلى رسوله «صلى الله عليه وآله» أحد من هذه الأمة؟!

قالوا: اللهم نعم.

قال: أنسدكم بالله، أتعلمون حيث نزلت: وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ<sup>(١)</sup>، وَالسَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ<sup>(٢)</sup>  
سئل عنها رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: أنزلها الله عز وجل في الأنبياء وفي أوصيائهم، فأنا أفضل أنبياء الله ورسله، و  
على بن أبي طالب «عليه السلام» وصيي أفضل الأوصياء؟!

قالوا: اللهم نعم.

قال: فأنسدكم بالله، أتعلمون حيث نزلت: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ<sup>(٣)</sup>.  
وحيث نزلت: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ<sup>(٤)</sup>.

ص ١٢:

١- الآية ١٠٠ من سورة التوبه.

٢- الآيات ١٠ و ١١ من سورة الواقعة.

٣- الآية ٥٩ من سورة النساء.

٤- الآية ٥٦ من سورة المائدة.

وَحِيتَ نَزَلَتْ: وَ لَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَ لَا رَسُولَهُ وَ لَا الْمُؤْمِنِينَ وَ لِيَحِيَهُ<sup>(١)</sup>، قال الناس: يا رسول الله! أخصه في بعض المؤمنين، أم عامة بجميعهم؟!

فأمر الله عز وجل نبيه أن يعلمهم ولاه أمرهم، وأن يفسر لهم من الولاية ما فسر لهم من صلاتهم و زكاتهم، وصومهم وحجتهم، فنصبني للناس بعد ير خم، ثم خطب فقال:

أيها الناس! إن الله أرسلني برساله ضاق بها صدرى، فظننت أن الناس مكذبونى، فأوعدنى لأبلغها، أو ليعذبنى.

ثم أمر فنودى بالصلاه جامعه ثم خطب، فقال: أيها الناس! أتعلمون أن الله عز وجل مولاى وأنا مولى المؤمنين، وأنا أولى بهم من أنفسهم؟!

قالوا: بلى يا رسول الله.

قال: قم يا على.

فقمت، فقال: من كنت مولاه فعلى مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

فقام سلمان، فقال: يا رسول الله! صلى الله عليه وآلله! ولام كماذا؟!

قال: ولاه كولائي، من كنت أولى به من نفسه، فعلى أولى به من نفسه، فأنزل الله عز وجل: **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَ أَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي**

ص: ١٣

---

١-١) الآية ١٦ من سورة التوبه.

فَكَبَرَ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَكْبَرُ، تَعْلَمُ نَبُوَّتِي، وَتَعْلَمُ دِينَ اللَّهِ وَلَا يَهُ عَلَى بَعْدِي.

فَقَامَ أَبُو بَكْرُ وَعَمْرُ وَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»! هَذِهِ الْآيَاتُ خَاصَّةٌ فِي عَلَيْ؟!

قَالَ: بَلِي، فِيهِ وَفِي أَوْصِيَائِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»! يَبْيَنُهُمْ لَنَا.

قَالَ: أَخِي وَوَزِيرِي وَوَصِيِّي، وَخَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي، وَوَلِيَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ بَعْدِي. ثُمَّ ابْنَى الْحَسَنَ، ثُمَّ ابْنَى الْحَسِينَ، ثُمَّ تَسْعَهُ مِنْ وَلَدِ الْحَسِينِ وَاحْدًا بَعْدَ وَاحِدٍ. الْقُرْآنُ مَعَهُمْ، وَهُمْ مَعَ الْقُرْآنِ، لَا يَفْأَرُونَهُ وَلَا يَفْأَرُوهُمْ حَتَّى يَرْدُوا عَلَى الْحَوْضِ.

فَقَالُوا كُلَّهُمْ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَدْ سَمِعْنَا ذَلِكَ وَشَهَدْنَا كَمَا قَلْتَ سَوَاءً.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ حَفَظْنَا جَلَّ مَا قَلْتَ، وَلَمْ نُحَفِظْ كُلَّهُ، وَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ حَفَظُوا أَخْيَارَنَا وَأَفَاضَلَنَا.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صَدَقْتُمْ، لِيَسْ كُلُّ النَّاسِ يَسْتَوِي فِي الْحَفْظِ.

أَنْشَدَ كُمْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حَفْظِ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»، لِمَا قَامَ، وَأَخْبَرَ بِهِ.

فَقَامَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَأَبُو ذِرٍّ، وَالْمَقْدَادُ، وَعَمَّارُ،

ص: ١٤

فقالوا: نشهد لقد حفظنا قول رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَأَنْتَ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يَقُولُ:

أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أَنْصُبَ لَكُمْ إِمَامَكُمْ، وَالْقَائِمَ فِيْكُمْ بَعْدِي، وَوَصِيًّا وَخَلِيفَتِي، وَالَّذِي فَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِهِ طَاعَتَهُ، وَقَرَنَهُ بِطَاعَتِهِ، وَأَمْرَكُمْ بِوَلَايَتِهِ، وَإِنِّي رَاجِعٌ إِلَيْهِ خَشِيَّةً طَعْنَ أَهْلِ النِّفَاقِ وَتَكْذِيبِهِمْ، فَأَوْعَدْنِي رَبِّي لِأَبْلَغَنَهَا أَوْ يَعْذِنَنِي.

أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ أَمْرَكُمْ فِي كِتَابِهِ بِالصَّلَاةِ، فَقَدْ بَيَّنْتُهَا لَكُمْ، وَالزَّكَاةِ وَالصُّومِ وَالحُجَّةِ، فَبَيَّنْتُهَا لَكُمْ وَفَسَرَتُهَا. وَأَمْرَكُمْ بِالْوَلَايَةِ، وَإِنِّي أَشَهِدُكُمْ أَنَّهَا لَهُذَا خَاصَّةٌ - وَوَضَعَ يَدُهُ عَلَى يَدِ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ «عَلِيهِ السَّلَامُ» - ثُمَّ لَا بُنْيَهُ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ لِلأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ وَلَدِهِمْ «عَلِيهِمُ السَّلَامُ»، لَا يَفَارِقُونَ الْقُرْآنَ وَلَا يَفَارِقُهُمْ حَتَّى يَرْدُوا عَلَى الْحَوْضِ.

أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ بَيَّنْتُ لَكُمْ مَفْزِعَكُمْ بَعْدِي، وَإِمَامَكُمْ، وَدَلِيلَكُمْ، وَهَادِيكُمْ، وَهُوَ أَخْرَى عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَهُوَ فِيْكُمْ بِمَنْزِلَتِي فِيْكُمْ، فَقَلَدُوهُ دِينَكُمْ وَأَطْبَعُوهُ فِيْ جَمِيعِ أَمْرِكُمْ، فَإِنَّ عِنْدَهُ جَمِيعَ مَا عَلِمْنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عِلْمِهِ وَحِكْمَتِهِ، فَاسْأَلُوهُ، وَتَعْلَمُوا مِنْهُ وَمِنْ أَوْصِيَائِهِ بَعْدِهِ، وَلَا تَعْلَمُوهُمْ، وَلَا تَتَقَدِّمُوهُمْ، وَلَا تَخْلُقُوا عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَهُمْ، وَلَا يَزَالُونَهُ وَلَا يَزَالُهُمْ.. ثُمَّ جَلَسُوا.

قال سليم: ثم قال على «عَلِيهِ السَّلَامُ»: أَيُّهَا النَّاسُ! أَتَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ

فجمعني و فاطمه و ابني حسنا و حسينا، ثم ألقى علينا كساء، و قال: اللهم إن هؤلاء أهل بيتي و لحمتى، يؤلمنى ما يؤلمهم، و يجرحنى ما يجرحهم، فأذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيرًا.

فقالت أم سلمة: و أنا يا رسول الله «صلى الله عليه و آله»؟!

فقال: أنت إلى خير، إنما نزلت فيك، و في أخي على، (و في ابنتي فاطمة<sup>(٢)</sup>) و في ابني، و في تسعة من ولد الحسين خاصه، ليس معنا أحد غيرنا.

فقالوا كلهم: نشهد أن أم سلمة حدثتنا بذلك، فسألنا رسول الله «صلى الله عليه و آله»، فحدثنا كما حدثتنا به أم سلمة.

ثم قال على «عليه السلام»: أنسدكم بالله، تعلمون أن الله أنزل: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ؟!<sup>(٣)</sup>

فقال سلمان: يا رسول الله! عامة هذه الآية، أم خاصه؟!

فقال: أما المأمورون فعامه المؤمنين، أمروا بذلك، و أما الصادقون فخاصه لأنّي على «عليه السلام» و أوصيائي بعده إلى يوم القيمة..

فقالوا: اللهم نعم.

قال: فأنشدكم بالله، أتعلمون أنى قلت لرسول الله «صلى الله عليه و آله» في غزوه تبوك: و لم خلقتني مع النساء و الصبيان؟!

ص: ١٦

١- الآية ٣٣ من سوره الأحزاب.

٢- الزياذه من الإحتجاج.

٣- الآية ١١٩ من سوره التوبه.

فقال: إن المدينه لا تصلح إلا بي أوبك، و أنت مني بمنزله هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي؟!

قالوا: اللهم نعم.

قال: فأنسدكم بالله، أتعلمون أن الله عز وجل أنزل في سورة الحج:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذْ كُعْبُوا وَ اسْتَيْجَدُوا وَ اخْبَدُوا رَبَّكُمْ وَ افْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُقْلِبُونَ وَ جَاهَدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْبَارُكُمْ وَ مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّنْهُ أَيْكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّا كُمُّ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَ فِي هَذَا لَيْكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَ تَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَ آتُوا الزَّكَاةَ وَ اعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَيَنْعَمُ الْمَوْلَى وَ يَنْعَمُ النَّاصِيرُ؟! (١١).

فقام سلمان، فقال: يا رسول الله! من هؤلاء الذين أنت عليهم شهيد، و هم شهداء على الناس، الذين اجتباهم الله، و لم يجعل عليهم في الدين من حرج ملء أيهم إبراهيم؟!

قال: عنى بذلك ثلاثة عشر رجلا خاصه دون هذه الأمه.

فقال سلمان: بينهم لنا يا رسول الله؟

قال: أنا، و أخي على، و أحد عشر من ولدى؟!

قالوا: اللهم نعم.

قال: فأنسدكم بالله، أتعلمون أن رسول الله «صلى الله عليه و آله» قام خطيباً - و لم يخطب بعد ذلك - فقال:

ص: ١٧

---

١- الآياتان ٧٧ و ٧٨ من سورة الحج.

أيها الناس! إنني تارك فيكم الثقلين كتاب الله و عترتي أهل بيتي، فتمسكون بهما لا تضلوا، فإن اللطيف الخير أخبرني و عهد إلى أنهم لن يفترقا حتى يردا على الحوض.

فقام عمر بن الخطاب - و هو شبه المغضوب - فقال: يا رسول الله! أكل أهل بيتك؟!

فقال: لا - و لكن أوصيائى منهم، أولهم على أخي، و وزيرى، و خليفتى فى أمتى، و ولى كل مؤمن بعدى. هو أولهم، ثم ابنى الحسن، ثم ابنى الحسين، ثم تسعه من ولد الحسين، واحد بعد واحد، حتى يردوا على الحوض، شهداء لله فى أرضه، و حججه على خلقه، و خزان علمه، و معادن حكمته، من أطاعهم أطاع الله، و من عصاهم فقد عصى الله.

فقالوا كلام: نشهد أن رسول الله صلى الله عليه و آله» قال ذلك.

ثم تمادى على «عليه السلام» السؤال: فما ترك شيئاً إلا ناشدهم الله فيه و سألهم عنه حتى أتى على آخر مناقبه، و ما قال له رسول الله «صلى الله عليه و آله»، كل ذلك يصدقونه و يشهدون أنه حق، ثم قال حين فرغ: اللهم اشهد عليهم.

وقالوا: اللهم اشهد أننا لم نقل إلا ما سمعناه من رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و ما حدثناه من نقشه من هؤلاء و غيرهم أنهم سمعوه من رسول الله «صلى الله عليه و آله».

قال: أتقرون بأن رسول الله «صلى الله عليه و آله» قال: من زعم أنه يحبنى و يبغض علياً فقد كذب و ليس يحبنى؟! و وضع يده على رأسى.

فقال له قائل: كيف ذلك يا رسول الله «صلي الله عليه و آله»؟!

قال: لأنه مني و أنا منه، و من أحبه فقد أحبني، و من أحبني فقد أبغضه فقد أبغضني، و من أبغضني فقد أبغض الله.

**قال: نحو من عشرين رجلاً من أفالصل الحسين: اللهم نعم.**

و سکت بقیتہم۔

فقال للسکوت: ما لكم سکتم؟!

قالوا: هؤلاء الذين شهدوا عندنا ثقات في قولهم وفضليهم وسابقتهم.

قالوا (لعا) الصالحة: قال: اللهم اشهد عليهم.

قال طلحه بن عياد الله - و كان يقال له داهيه قريش - فكيف تصنع بما ادعى أبو بكر و أصحابه الذين صدقوه، و شهدوا على مقالته يوم أتوه بك تقاد و في عنقك حبل، فقالوا لك: يا ع، فاحتاجبت بما احتجبت به، فصدقوك جميعا.

ثم ادعى أنه سمع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يقول: أبى الله أن يجمع لنا أهل البيت النبوه والخلافه، فصدقه بذلك عمر، وأبى عبيده، وسالم، ومعاذ بن جبل.

ثم قال طلحه: كل الذي قلت و ادعيت، و احتججت به من السابقه و الفضل حق نقر به و نعرفه.

فَإِمَّا الْخَلَافَهُ فَقَدْ شَهِدَ أَوْ لَئِكَ الْأَرْبَعَهُ بِمَا سَمِعَتْ.

فقام على «عليه السلام» عند ذلك و غضب من مقالته فأخر ح شيئاً

قد كان يكتمه، و فسر شيئاً قاله يوم مات عمر لم يدر ما عنى به، فأقبل على طلحه و الناس يسمعون.

فقال: أما و اللهـ يا طلحـ ما صحيفـه ألقـي اللهـ بها يوم القيـامـه أحبـ إلى من صحيفـه الأربعـه، الذين تعاـهدـوا و تعاـقدـوا على الوفـاء بـها في الكـعبـه في حـجـه الـودـاعـ: إن قـتـل اللهـ مـحـمـداـ أو تـوفـاهـ أـنـ يـتواـزـرـواـ عـلـىـ و يـتـظـاهـرـواـ، فـلاـ تـصـلـ إـلـىـ الـخـالـفـهـ.

و الدليلـ و اللهـ علىـ باـطـلـ ما شـهـدـواـ و ما قـلـتــ يا طـلـحـهـ قولـ نـبـيـ اللهـ يومـ غـدـيرـ خـمــ: منـ كـنـتـ أولـىـ بـهـ منـ نـفـسـهـ فعلـىـ أولـىـ بـهـ نفسـهـ، فـكـيـفـ أـكـونـ أولـىـ بـهـمـ منـ أـنـفـسـهـمـ، وـ هـمـ أـمـرـاءـ عـلـىـ وـ حـكـامـ؟ـ!

و قولـ رـسـولـ اللهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ»ـ: أـنـتـ منـيـ بـمـنـزـلـهـ هـارـوـنـ منـ مـوـسـىـ غـيرـ النـبـوـهـ، فـلـوـ كـانـ معـ النـبـوـهـ غـيرـهـاـ لـاستـنـاهـ رـسـولـ اللهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ»ـ.

و قولهـ: إـنـيـ قدـ تـرـكـتـ فـيـكـمـ أـمـرـيـنـ: كـتـابـ اللهـ وـ عـتـرـتـىـ، لـنـ تـضـلـوـ مـاـ تـمـسـكـتـ بـهـمـاـ، لـاـ تـقـدـمـوـهـمـ وـ لـاـ تـخـلـفـوـاـ عـنـهـمـ، وـ لـاـ تـعـلـمـوـهـمـ، فـإـنـهـمـ أـعـلـمـ مـنـكـمـ.

أـفـيـنـبـغـيـ أـنـ يـكـوـنـ الـخـلـيـفـهـ عـلـىـ الـأـمـمـ إـلـاـ أـعـلـمـهـ بـكـتـابـ اللهـ وـ سـنـهـ نـبـيـهـ، وـ قـدـ قـالـ اللهـ عـزـ وـ جـلـ: أـفـمـنـ يـهـدـىـ إـلـىـ الـحـقـ أـحـقـ أـنـ يـتـبـعـ أـمـنـ لـاـ يـهـدـىـ إـلـاـ أـنـ يـهـدـىـ فـمـاـ لـكـمـ كـيـفـ تـحـكـمـوـنـ؟ـ!ـ (١)، وـ قـالـ: وـ زـادـهـ بـسـطـهـ فـيـ الـعـلـمـ

صـ: ٢٠

---

١- الآية ٣٦ من سورة يونس.

، وَقَالَ إِنَّمَا يُكَتَّبُ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَهُ مِنْ عِلْمٍ<sup>(٢)</sup> .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: مَا وَلَتْ أَمَهُ قَطُّ أَمْرَهَا رِجْلًا وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْ إِلَّا لَمْ يَرِدْ يَنْهَا سَفَالًا حَتَّى يَرْجِعُوا إِلَى مَا تَرَكُوا.

فَإِنَّمَا الْوَلَايَةُ لِلَّهِ وَالدَّلِيلُ عَلَى كَذِبِهِمْ وَبَاطِلِهِمْ وَفَجُورِهِمْ أَنَّهُمْ سَلَّمُوا عَلَى بِإِمْرِهِمُ الْمُؤْمِنِينَ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» .

وَمِنَ الْحَجَّةِ عَلَيْهِمْ، وَعَلَيْكَ خَاصَّهُ، وَعَلَى هَذَا مَعَكَ -يَعْنِي الزَّيْرِ- وَعَلَى الْأَمَهِ رَأْسًا، وَعَلَى سَعْدٍ، وَابْنِ عَوْفٍ، وَخَلِيفَتُكُمْ هَذَا الْقَائِمِ -يَعْنِي عُثْمَانَ- إِنَّا مَعْشِرَ الشُّورِيِّ السَّتِّ أَحْيَاءَ كُلَّنَا -أَنْ جَعَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابُ فِي الشُّورِيِّ<sup>(٣)</sup>، إِنْ كَانَ قَدْ صَدَقَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: أَجْعَلْنَا شَوْرِي فِي الْخَلَافَةِ أَوْ فِي غَيْرِهَا؟! إِنْ زَعَمْتَ أَنَّهُ جَعَلَهَا شَوْرِي فِي غَيْرِ الْإِمَارَةِ، فَلَيَسْ لِعُثْمَانَ إِمَارَة، وَإِنَّمَا أَمْرَنَا أَنْ نَتَشَاءُرَ فِي غَيْرِهَا، وَإِنْ كَانَ شَوْرِي فِيهَا، فَلَمْ أُدْخِلْنِي فِيهَا فَهَلَا أُخْرِجَنِي؟!

وَقَدْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أَخْرَجَ أَهْلَ بَيْتِهِ مِنَ الْخَلَافَةِ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِيهَا نَصِيبٌ؟!

ص: ٢١

١-١) الآية ٢٤٧ من سورة البقرة.

٢-٢) الآية ٤ من سورة الأحقاف.

٣-٣) المراد: إن من الحجاج عليهم جعل عمر بن الخطاب علياً «عليه السلام» في الشوري الخ..

و لم قال عمر حين دعانا رجالا فقال عبد الله ابنه - و ها هو إذا -

أنشدك بالله يا عبد الله بن عمر! ما قال لك حين خرجت؟!

قال: أما إذا ناشدتني بالله، فإنه قال: إن يتبعوا أصلع قريش لحملهم على المحاجة البيضاء، وأقامهم على كتاب ربهم و سنه نبيهم.

قال: يا بن عمر! فما قلت له عند ذلك؟

قال: قلت له: فما يمنعك أن تستخلفه؟!

قال: و ما رد عليك؟

قال: رد على شيئاً أكتمه.

قال «عليه السلام»: فإن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أخبرني به في حياته، ثم أخبرني به ليلة مات أبوك في منامي، و من رأى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في نومه فقد رأه في يقظته.

قال: فما أخیر کی؟

قال «عليه السلام»: فأنسدَكِ بالله يا این عمر! لئن أخیر تک به لتصدقن؟!

قال: اذا أسكـت.

قال: فإنه قال لك حين قلت له: فما يمنعك أن تستخلفه؟!

قال: الصحيفه التي كتبناها بيننا و العهد في الكعبه، فسكت ابن عمر و قال: أسائلك بحق رسول الله «صلى الله عليه و آله» لما سكت عنـى:

قال سليم: فرأيت ابن عمر في ذلك المجلس خنقته العبرة وعيناه تسيلان.

و أقبل أمير المؤمنين على «عليه التَّسْمِيَّةُ لِمَ» على طلحه، و الزبير، و ابن عوف، و سعد، فقال: وَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ أُولَئِكَ الْخَمْسَةُ (أو الأربعه)  
[\(١\)](#) كذبوا على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ما يحل لكم ولا يتهم، و إن كانوا صدقوا ما حل لكم أيها الخمسة أن تدخلونى معكم في الشورى، لأن إدخالكم إياتي فيها خلاف على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ورد عليه.

ثم أقبل على الناس، فقال: أخبروني عن متزلتى فيكم و ما تعرفونى به، أصادق أنا فيكم أم كاذب؟!.

قالوا: بل صديق صدوق، وَاللَّهُ مَا عَلِمْنَاكَ كَذَبْتَ كَذْبَهُ قَطْ فِي جَاهْلِيَّةِ وَلَا إِسْلَامَ.

قال: فَوَاللَّهِ الَّذِي أَكْرَمَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ بِالنَّبِيَّ وَجَعَلَ مَنَا مُحَمَّداً «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وَأَكْرَمَنَا بَعْدَهُ بَأْنَ جَعَلْنَا أَئْمَهُ الْمُؤْمِنِينَ، لَا يَبْلُغُ عَنْهُ غَيْرُنَا، وَلَا تَصْلِحُ الْإِمَامَهُ وَالخَلَافَهُ إِلَّا فِينَا، وَلَمْ يَجْعَلْ لَأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فِيهَا مَعْنَى أَهْلَ الْبَيْتِ نَصِيبًا وَلَا حَقًا.

أما رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فخاتم النبيين، و ليس بعده نبي و لا رسول، ختم برسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» الأنبياء إلى يوم القيمة، و جعلنا من بعد محمد «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» خلفاء في أرضه، و شهداء على خلقه، و فرض طاعتنا في كتابه، و قرنا بنفسه في كتابه المنزل، و بينه في غير آيه من القرآن.

ص ٢٣:

---

١-١) لعل الترديد من الرواى.

ثم إن الله تبارك و تعالى أمر نبيه «صلى الله عليه و آله» أن يبلغ ذلك أمنته، فبلغهم كما أمره الله..فأيهمما أحق بمجلس رسول الله «صلى الله عليه و آله» و مكانه.

و قد سمعتم رسول الله «صلى الله عليه و آله» حين بعثني ببراءه، فقال:

لا يبلغ عنى إلا رجل مني، أنسدكم بالله، أسمعتم ذلك من رسول الله «صلى الله عليه و آله»؟!

قالوا: اللهم نعم، نشهد أنا سمعنا ذلك من رسول الله «صلى الله عليه و آله» حين بعثك ببراءه.

فقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: لا- يصلح لصاحبكم أن يبلغ عنه صحيفه قدر أربع أصابع، وإنه لا يصلح أن يكون المبلغ عنه غيري، فأيهمما أحق بمجلسه و مكانه- الذي سمى بخاسته أنه من رسول الله «صلى الله عليه و آله»، أو من حضر مجلسه من الأمة؟!

فقال طلحه: قد سمعنا ذلك من رسول الله «صلى الله عليه و آله»، فسر لنا كيف لا يصلح لأحد أن يبلغ عن رسول الله «صلى الله عليه و آله» غيرك؟!

ولقد قال لنا و لسائر الناس: ليبلغ الشاهد الغائب.

فقال- بعرفه في حجه الوداع- نصر الله امرءا سمع مقالتي ثم بلغها غيره، فرب حامل فقهه لا فقه له، و رب حامل فقهه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا- يغل عليهم قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله عز و جل، و السمع و الطاعة، و المناصحه لولاه الأمر، و لزوم جماعتهم، فإن دعوتهم محيله من

ورائهم، و قال في غير موطن: ليبلغ الشاهد الغائب.

فقال على «عليه السلام»: إن الذي قال رسول الله «صلى الله عليه و آله» يوم غدير خم، و يوم عرفة في حجه الوداع، و يوم قبض في آخر خطبه خطبها حين قال:

إني قد تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكت بهما: كتاب الله تعالى و أهل بيتي، فإن اللطيف الخبير قد عهد إلى أنهما لا يفتران حتى يردا على الحوض كهاتين الإصبعين، إلا إن أحدهما قدام الآخر، فتمسكون بهما لا تضلوا ولا تزلا، و لا تقدموهم و لا تخلفوا عنهم، و لا تعلموهم فإنهم أعلم منكم.

و إنما أمر العامه جمياً أن يبلغوا من لقوا من العامه إيجاب طاعة الأئمه من آل محمد عليه و عليهم السلام، و إيجاب حقهم، و لم يقل ذلك في شيء من الأشياء غير ذلك، و إنما أمر العامه أن يبلغوا العامه حجه من لا يبلغ عن رسول الله «صلى الله عليه و آله» جميع ما يبعثه الله به غيرهم.

ألا ترى - يا طلحه! - أن رسول الله «صلى الله عليه و آله» قال لى - و أنت تسمعون -: يا أخي إنه لا يقضى عندي و لا يبرء ذمي غيرك، تبرئ ذمي، و تؤدى ديني و غراماتي، و تقاتل على سنتى؟!.

فلما ولى أبو بكر قضى عن نبى الله دينه و عداته، فاتبعتهموه جميعاً! فقضيت دينه و عداته، و قد أخبرهم إنه لا يقضى عنه دينه و عداته غيري، و لم يكن ما أعطاهم أبو بكر قضاء لدینه و عداته، و إنما كان الذي قضى من الدين و العده هو الذي أبرأه منه.

و إنما بلغ عن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» جميع ما جاء به من عند الله من بعده الأئمه الذين فرض الله في الكتاب طاعتهم، و أمر بولائهم، الذين من أطاعهم أطاع الله، و من عصاهم عصى الله.

فقال طلحه: فرجت عنى، ما كنت أدرى ما عنى بذلك رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حتى فسرته لي، فجزاك الله يا أبا الحسن عن جميع أمه محمد «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» الجنـهـ.

يا أبا الحسن! شيء أريد أن أسألك عنه، رأيتـكـ خرجـتـ بثوبـ مختومـ، فقلـتـ: أيـهاـ النـاسـ! إـنـىـ لـمـ أـزـلـ مشـتـغـلاـ بـرـسـولـ اللهـ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بـغـسلـهـ وـ كـفـنهـ وـ دـفـنهـ، ثـمـ اشـتـغلـتـ بـكـتابـ اللهـ حتـىـ جـمـعـتـهـ.

فهـذـاـ كـتـابـ اللهـ عـنـدـيـ مـجـمـوعـاـ لـمـ يـسـقطـ عـنـ حـرـفـ وـاحـدـ.

وـ لـمـ أـرـ ذـلـكـ الذـىـ كـتـبـ وـ أـلـفـتـ، وـ قـدـ رـأـيـتـ عـمـرـ بـعـثـ بـإـلـىـ، فـأـبـيـتـ أـنـ تـفـعـلـ، فـدـعـاـ عـمـرـ النـاسـ فـإـذـاـ شـهـدـ رـجـلـانـ عـلـىـ آـيـهـ كـتـبـهـاـ، وـ إـذـاـ مـاـ لـمـ يـشـهـدـ عـلـىـهـاـ غـيرـ رـجـلـ وـاحـدـ أـرـجـاـهـاـ فـلـمـ يـكـتـبـ، فـقـالـ عـمـرـ وـ أـنـاـ أـسـمـعـ: إـنـهـ قـدـ قـتـلـ يـوـمـ الـيـمـامـهـ قـوـمـ كـانـواـ يـقـرـأـونـ قـرـآنـاـ لـاـ يـقـرـأـهـ غـيرـهـمـ فـقـدـ ذـهـبـ.

وـ قـدـ جـاءـتـ شـاهـ إـلـىـ صـحـيـفـهـ، وـ كـتـابـ يـكـتـبـوـنـ فـأـكـلـتـهـاـ وـ ذـهـبـ مـاـ فـيـهـاـ، وـ الـكـاتـبـ يـوـمـ ثـنـيـ عـثـمـانـ.

وـ سـمـعـتـ عـمـرـ وـ أـصـحـابـهـ الـذـينـ أـلـفـواـ مـاـ كـتـبـواـ عـلـىـ عـهـدـ عـشـمـانـ يـقـولـونـ: إـنـ الـأـخـزـابـ كـانـتـ تـعـدـلـ سـوـرـةـ الـبـقـرـهـ، وـ أـنـ النـورـ نـيـفـ وـ مـائـهـ آـيـهـ، وـ الـحـجـرـ مـائـهـ وـ تـسـعـونـ آـيـهـ، فـمـاـ هـذـاـ؟ـ وـ مـاـ يـمـنـعـكـ يـرـحـمـكـ اللهـ.

أن تخرج كتاب الله إلى الناس؟!

وقد عهد عثمان حين أخذ ما ألف عمر فجمع له الكتاب، وحمل الناس على قراءه واحدة، فمزق مصحف أبي بن كعب، وابن مسعود، وأحرقهما بالنار؟!

فقال له على «عليه السلام»: يا طلحه! إن كل آيه أنزلها الله جل وعلا. على محمد «صلى الله عليه وآله» عندى بإملاء رسول الله «صلى الله عليه وآله» و خط يدي، وتأويل كل آيه أنزلها الله على محمد «صلى الله عليه وآله»، و كل حلال وحرام، أو حد، أو حكم، أو شيء تحتاج إليه الأمة إلى يوم القيمة عندى مكتوب بإملاء رسول الله «صلى الله عليه وآله» و خط يدي، حتى أرش الخدش.

فقال طلحه: كل شيء من صغير أو كبير، أو خاص أو عام، أو كان أو يكون إلى يوم القيمة فهو عندك مكتوب؟!

قال: نعم، وسوى ذلك إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أسر إلى في مرضه مفتاح ألف باب من العلم يفتح كل باب ألف باب.

ولو أن الأمة منذ قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله» اتبعوني وأطاعوني لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم.

يا طلحه! ألسنت قد شهدت رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين دعا بالكتف ليكتب فيه ما لا تضل أمتة، فقال صاحبك: إن نبي الله يهجر، فغضب رسول الله «صلى الله عليه وآله» فتركها؟!

قال: بلى، قد شهدته.

قال: فإنكم لما خرجمتم أخبارني رسول الله «صلى الله عليه و آله» بالذى أراد أن يكتب و يشهد عليه العامه، فأخبره جبرئيل «عليه السلام» أن الله عز وجل قد قضى على أمته الإختلاف و الفرقه.

ثم دعا بصحيفه فأملی على ما أراد أن يكتب في الكتف، وأشهد على ذلك ثلاثة رهط: سلمان و أبو ذر (العل الصحيح: أبا ذر) و المقداد، وسمى من يكون من أئمه الهدى الذين أمر الله بطاعتهم إلى يوم القيمة، فسمانى أولهم، ثم ابني هذا، ثم ابني هدا و وأشار إلى الحسن و الحسين - ثم تسعه من ولد ابني الحسين.

أكذلك كان يا أبا ذر و يا مقداد؟!

فقاما ثم قالا: نشهد بذلك على رسول الله «صلى الله عليه و آله».

فقال طلحه: و الله، لقد سمعت رسول الله «صلى الله عليه و آله» يقول:

ما أكلت الغراء و لا أظللت الخضراء على ذى لهجه أصدق و لا أبر عند الله من أبي ذر، و أنا أشهد أنهما لم يشهدوا إلا بحق و أنت عندى أصدق و أبر منهمما.

ثم أقبل على «عليه السلام»، فقال: أتق الله عز وجل يا طلحه! أو أنت يا زبیر! أو أنت يا سعد! أو أنت يا بن عوف! اتقوا الله و آثروا رضاه، و اختاروا ما عنده، و لا تخافوا في الله لومه لائم.

ثم قال طلحه: لا أراك يا أبا الحسن أجبتني بما سألك عنـه منـ أمرـ القرآنـ،ـ ألاـ تـظـهـرـهـ لـلنـاسـ؟ـ!

قال: يا طلحه! عمداً كففت عن جوابك، فأخبرني بما كتب عمر،

و عثمان،أقرآن كله؟!أم فيه ما ليس بقرآن؟!

قال طلحه:بل قرآن كله.

قال:إن أخذتم بما فيه نجوتكم من النار ودخلتم الجنة،فإن فيه حجتنا،وبيان حقنا،وفرض طاعتنا.

قال طلحه:حسبي،أما إذا كان قرآننا فحسبي.

ثم قال طلحه:أخبرنى عما فى يديك من القرآن،و تأويله،و علم الحلال والحرام إلى من تدفعه؟و من صاحبه بعدك؟!

قال:إلى الذى أمرنى رسول الله«صلى الله عليه و آله»أن أدفعه إليه.

قال:من هو؟!

قال وصيى و أولى الناس بعدى بالناس،ابنى الحسن.ثم يدفعه ابنى الحسن عند موته إلى ابنى الحسين،ثم يصير إلى واحد بعد واحد من ولد الحسين حتى يرد آخرهم على رسول الله«صلى الله عليه و آله»حوضه.هم مع القرآن لا يفارقونه،و القرآن معهم لا يفارقهم.

أما إن معاويه و ابنه سيليان بعد عثمان،ثم يليهما سبعه من ولد الحكم بن أبي العاص،واحد بعد واحد،تكمله اثنى عشر إمام ضلاله،و هم الذين رأى رسول الله«صلى الله عليه و آله»على منبره يردون الأمة على أدبارهم القهقرى،عشرة منهم من بنى أميه و رجالان أرسا ذلك لهم،و عليهم مثل جميع أوزار هذه الأمة إلى يوم القيمة.

ثم قال المجلسي«رحمه الله»:

ولنذكر بعض الزوائد التي وجدناها في كتاب سليم، وبعض الاختلافات بينه وبين سائر الروايات.

قال-بعد قوله:-لم يلتقي واحد منهم على سفاح قط.

فقال أهل السابقة و القديمة، و أهل بدر، و أهل أحد: نعم قد سمعنا ذلك من رسول الله «صلى الله عليه و آله».

قال: فأنسدكم الله، أنقرون أن رسول الله «صلي الله عليه و آله» آخا بين كل رجلين من أصحابه و آخى بينه وبين نفسه، و

قال: أنت أخي و أنا أخوك في الدنيا والآخرة؟!

فقالوا: اللهم نعم.

قال: أتقرون أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ» اشتري موضع مسجده و منازله، فأتيناه، ثم بنى عشرة منازل تسعه له، و جعل لى عاشرها في وسطها، ثم سد كل باب شارع إلى المسجد غير بابي، فتكلمت في ذلك من تكلم، فقال: ما أنا سددت أبوابكم و فتحت بابه، و لكن الله أمرني بسد أبوابكم و فتح بابه؟!

و لقد نهى الناس جميعاً أن يناموا في المسجد غيري، و كنت أجنبي في المسجد (١)، و متزلي و منزل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ» في المسجد، يولد

٣٠:

١-١) لا يجوز مقاربه الزوجة في المسجد، ولعامة الناس. فتجويز ذلك للنبي «صلى الله عليه و آله» و لعلى «عليه السلام» يدل على أنهمما ليسا في هذا الأمر كسائر الناس، حيث يكون ذلك منهما لا ينافي حرمه المسجد، إما لأن لبيت سكناهما حرمه -

لرسول الله صلى الله عليه و آله ولی فیه أولاً؟!

قالوا: اللهم نعم.

قال: أفتقرُونَ أَنْ عَمِرْ حَرَصَ عَلَى كَوْهْ قَدْرَ عَيْنِهِ يَدْعُهَا مِنْ مَنْزِلَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَبَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: إِنَّ اللَّهَ أَمْرَ مُوسَى «عَلَيْهِ السَّلَامُ» أَنْ يَبْنِي مَسْجِدًا طَاهِرًا لَا يَسْكُنُهُ غَيْرُهُ وَغَيْرُ هَارُونَ وَابْنِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أَبْنِي مَسْجِدًا طَاهِرًا، لَا يَسْكُنُهُ غَيْرِي وَغَيْرِ أَخِي وَابْنِي؟!

قالوا: اللهم نعم.

قال: أفتقرُونَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ -فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ- أَنْتَ مِنِي بِمَنْزِلَهُ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَأَنْتَ وَلِي كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي؟!

قالوا: اللهم نعم.

قال: أفتقرُونَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ دَعَا أَهْلَ نَجْرَانَ إِلَى المَبَاهِلَةِ أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ إِلَّا بِي وَبِصَاحْبِتِي وَابْنِي؟!

قالوا: اللهم نعم.

قال: أتعلَّمُونَ أَنَّهُ دَفَعَ إِلَى الْلَّوَاءِ يَوْمَ خَيْرٍ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُدْفِعُنَ الرَّاِيَهُ غَدًا إِلَى رَجُلٍ يَحْبَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، لَيْسَ بِجَانِ وَلَا فَرَارَ،

(١)

-الْمَسْجِدُ أَوْ أَكْثَر.. أَوْ لَأْنَ حَرَمَهُمَا مِنْ سَنْخِ حَرَمَهُ الْمَسْجِدُ، فَلَا يَضُرُّ هَذَا الْأَمْرُ مِنْهُمَا فِيهِ. فَكَانَ هَذَا التَّصْرِيفُ النَّبَوِيُّ مِنْ مَوْجَبَاتِ إِظْهَارِ هَذَا الْمَقَامِ الْجَلِيلِ لَهُ وَلِعَلَى «صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ».

ص: ٣١

يفتحها الله على يديه؟!

قالوا:اللهم نعم.

قال:أفتقرون أن رسول الله«صلى الله عليه و آله»بعثنى ببراءه و قال:لا يبلغ عنى إلا رجل مني؟!

قالوا:اللهم نعم.

قال:أفتقرون أن رسول الله«صلى الله عليه و آله»لم ينزل به شدیده قط إلا قدمنى لها ثقه بي، و أنه لم يدع باسمى قط إلا أن يقول:يا أخي..و ادعوا لي أخي؟!

قالوا:اللهم نعم.

قال:أفتقرون أن رسول الله«صلى الله عليه و آله»قضى بيني و بين جعفر و زيد في ابنه حمزه، فقال:يا على!أنت مني و أنا منك، و أنت ولی كل مؤمن بعدى؟.

قالوا:اللهم نعم.

قال:أفتقرون أنه كانت لى من رسول الله«صلى الله عليه و آله»في كل يوم و ليله دخله و خلوه، إذا سأله أعطاني، و إذا سكتت ابتدأني؟!

قالوا:اللهم نعم.

قال:أفتقرون أن رسول الله«صلى الله عليه و آله»فضسلنى على حمزه و جعفر، فقال لفاطمه:إن زوجك خير أهلى و خير أمتى، أقدمهم سلما، و أعظمهم حلما؟!

قالوا: اللهم نعم.

قال: أفتقرُونَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» قَالَ: أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ «عَلَيْهِ السَّلَامُ» وَأَخِي عَلَى سَيِّدِ الْعَرَبِ، وَفَاطِمَةُ سَيِّدَهُ نِسَاءَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟!

قالوا: اللهم نعم.

قال: أفتقرُونَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» أَمْرَنِي بِغَسْلِهِ، وَأَخْبَرَنِي أَنْ جَبَرِيلَ «عَلَيْهِ السَّلَامُ» يَعْنِي عَلَيْهِ؟.

قالوا: اللهم نعم.

قال: أفتقرُونَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» قَالَ فِي آخرِ خطبَتِهِ خَطبَكُمْ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيمَا تَضَلُّوا مَا تَمْسَكْتُ بِهِمَا:

كتابُ اللهِ وَأَهْلُ بَيْتِ؟!

قالوا: اللهم نعم.

قال: فَلَمْ يَدْعُ شَيْئًا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ خَاصَّةً، وَفِي أَهْلِ بَيْتِهِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَلَا عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» إِلَّا نَاصَدَهُمُ اللَّهُ بِهِ، فَمَنْهُ مَا يَقُولُونَ جَمِيعًا: نَعَمْ، وَمَنْهُ مَا يَسْكُتُ بِعِصْمَهُمْ، وَيَقُولُ بِعِصْمَهُمْ: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

وَيَقُولُ الَّذِينَ سَكَتُوا: أَنْتُمْ عَنْدَنَا ثَقَاتٌ، وَقَدْ حَدَثَنَا غَيْرُكُمْ مِمْنُ نَقَّبَ بِهِ أَنَّهُمْ سَمِعُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ».

ثم قال حين فرغ: اللهم اشهد عليهم [\(١\)](#).

ص: ٣٣

---

١-١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٤٠٧-٤٢٨ و ٤٣٢-٤٣٣ و كتاب سليم بن قيس ج ٢ ص ٦٣٦-٦٦٠ و غایه المرام ج ٢ ص ١٠٢ و ج ٦ ص ١٠٣ و إكمال-

و نقول:

لا بد من التذكير بأمور لعلها تفيد في إعطاء الإنطباع الصحيح عن مضمون هذا الحوار فلا حظ ما يلى:

### حقيقة تلك الفضائل

لقد ادعى أولئك الناس فضائل مختلفة لقريش و سواها. و السؤال هو هل يمكن الحكم بصحه كل ما أوردوه من ذلك، استنادا إلى أن نفس تصديق هذا الجمع الكبير يدل على صحة تلك الفضائل لأصحابها، و على أنها قد صدرت من رسول الله «صلى الله عليه و آله»؟!..

يجب عن هذا:

أولاً- بالنفي، إذ لا- يجب أن يكون جميع من لم يعترض على تلك المرويات قد سمعها من رسول الله «صلى الله عليه و آله» مباشرة..

فلعنه لم يسمعها، أو سمعها من أشخاص كان يهمهم روايتها و إشاعتها

(١)

-الدين ج ١ ص ٢٧٩-٢٤٧ مختصرًا، و عن المصادر التالية: منهاج الفاضلين للحموي الخراساني (مخطوط)، و إثبات الهداء ج ١ ص ١٠٨ و ج ٢ ص ٤٤٧ و ١٨٤ و فضائل السادات ج ٢ ص ٢٨٤ و اللوامع النورانية ص ٢٣٧ و الغيبة للنعمانى ص ٥٢ و التحصين لابن طاووس باب ٢٥ و نور الثقلين ج ٥ ص ٥١٦ و فرائد السبطين ج ١ ص ٣١٢ و ينابيع الموده ص ١١٤ و ٤٤٥ و كفاية الموحدين ج ٢ ص ٣٤٣ و ٣٥٩ و ج ٣ ص ٢٠٢ و نزهه الكرام لمحمد حسين الرازى ص ٥٣٩.

ص ٣٤:

٢٠١٣

كما أنه قد لا يرى مصلحة في تكذيبها، أو في الإعتراض عليها، لأن ذلك ربما يشير عصبيات فئات لا يريد أن يشير لها فيها.

كما أن فضائل الأنصار إن ثبتت، فإنما ثبتت لهم لعين ما ذكرناه آنفا، فليلا حظ ذلك..

و قد قرر هم «عليه السلام» بهذا الأمر، فأقرّوا به، فقد قال لهم: بمن أعطاكـم اللهـ هذا الفضـلـ، أـبـأـنـفـسـكـمـ؟ أو بـعـشـائـرـكـمـ؟ أو أـهـلـ

**قالوا:** يا أَعْطَانَا اللَّهُ، وَمِنْ يَهُ عَلَيْنَا مُحَمَّدٌ وَعَشْرَتَهُ، لَا أَنْفَسْنَا وَعَشَائِرْنَا، وَلَا أَهْلَنَا، يَوْمَ تَنَاهُ.

قال: صدقتم، يا معاشر قريش، والأنصار، أتعلمون الذي نلتم به من خبر الدنيا والآخرة منا أهل البيت خاصه دون غيرهم؟!

فِعْلَةُ فُونْ لُوكِيْ، «عَلَيْهِ السَّلَامُ».

وقد لا حظنا أن علياً «عليه السلام» حين بين لهم ما حباه الله به قد تعمد أن ينزع منهم الإعتراف بصحة كل مفرده على حده مما يسوقه لهم، مقرراً جميع من حضر ذلك الاجتماع..

أَمَا مَا ذُكِرَ وَهُوَ لِأَنفُسِهِمْ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَكْتَفُوا بِذِكْرِ مَا رَاقَ لَهُمْ، وَلَمْ يَحَاوِلُوا

الحصول على اعتراف جميع الحاضرين به لهم.

## من فمك أدينك

إن غرض علىـ «عليه السلام» من التذكير بتلك المكرمات لم يكن هو الإفتخار والإسطالة بها على الناس، من حضر منهم، و من لم يحضر.. بل هو يريد تكريس مفهوم الإمام لصاحب الشرعى، بعد ما كانت السياسات تسعى لتفويضه وإسقاطه..

و ذلك خدمه منه «عليه السلام» للناس، و عملا بالتكليف الإلهي، الذى يفرض عليه توعيه الأمة على حقائق دينها، التى يراد تعيمه السبل إليها..

ولكتنا حين نقرأ ما طرحة الآخرون من فضائل توهموها، نلاحظ:

أنهم تحدثوا عن انتماهم القبلى، و بروحه عشائرية، لعل الكثرين من الذين حضروا كانوا يجدون فيها ما يبرر حاله الذهو و الخياء و الإعزاز الشخصى لهم بأمر لو طلب منهم أن ينهضوا بأعبائه، و أن يتحملوا مسؤولياته، و أن يطبعوا حياتهم بالطابع الذى يفرضه عليهم لوجودتهم يبادرون لرفض ذلك، بل ربما كانوا من أشد الناس منابذه له، و حربا عليه، و اضطهادا له و لكل رمزه..

و شاهدنا على ذلك، قول الرواية نفسها عن الأنصار:.. فلم يدعوا شيئاً من فضلهم، حتى قال كل حى منها، منا فلان و فلان.

و قالت قريش: منا رسول الله، و منا حمزه، و... و...

إن بعض ما ذكره المجتمعون من روایات عن النبي «صلی اللہ علیہ و آله» بعنوان فضائل لأنفسهم إنما صدر عنه «صلی اللہ علیہ و آله» في سياق إثبات الإمامة، أو للتوطئه لها، مثل قوله «صلی اللہ علیہ و آله»: «الأئمہ من قریش» [\(١\)](#).

ص ٣٧

١- ١) فتح الباري ج ١٢ ص ١٣٥ وج ١٣ ص ٦٨ و شرح نهج البلاغه للمعتزلي ج ٦ ص ٢٤ و ٢٩ و ٣٧ و الصراط المستقيم ج ١ ص ٨٢ وج ٢ ص ٢٨٦ و ٣٠١ و وصول الأخيار إلى أصول الأخبار ص ٦٩ و الصوارم المهرقة ص ٥٩ و ٧٣ و ١٦٨ و ١٧٠ و بحار الأنوار ج ١٨ ص ١٣٣ وج ٢٥ ص ١٠٤ وج ٢٨ ص ٢٦١ و ج ٢٩ ص ٣٧٨ وج ٣٠ ص ١٠ و ج ٢٩١ وج ٣١ ص ٧٦ و ٨٠ و ٤٠٧ وج ٣٤ ص ٣٧٧ و تحفه الأحوذى ج ٧ ص ٣٦٦ و مسند أحمد ج ٣ ص ١٢٩ و ١٨٣ و ج ٤ ص ٤٢١ و المستدرک للحاکم ج ٤ ص ٧٥ و السنن الكبیری للیھقی ج ٣ ص ١٢١ وج ٨ ص ١٤٣ و ١٤٤ و مجمع الزوائد ج ٥ ص ١٩٢ و ١٩٤ و مغنى المحتاج ج ٤ ص ١٣٠ و بدائع الصنائع ج ٢ ص ٣١٩ و حاشیه رد المحتار ج ١ ص ٥٩٠ و کشاف القناع ج ١ ص ٥٧٤ وج ٦ ص ٢٠٢ و المحلی لابن حزم ج ٧ ص ٤٩١ و الكافی ج ٨ ص ٣٤٣ و عيون أخبار الرضا ج ١ ص ٦٩ و کمال الدين و تمام النعمه ص ٢٧٤ و الإیضاح لابن شاذان ص ٢٣٥ و الھدایه الكبیری ص ١٣٨ و ٤٠٨ و الإحتجاج ج ١ ص ٢١١ و تذکره الفقهاء (ط.ج) ج ٤ ص ٣٠٩ وج ٩ ص ٣٩٤ و مختصر المزنی ص ٢٤ و المجموع للنبوی ج ١ ص ٧ وج ١٩ ص ١٩٢ و فتح الوهاب ج ٢ ص ٢٦٨ و مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٩٦ و ٣١٠ و التحسین لابن طاووس ص ٦٣٠-

و نزيد في توضيح تلك النصوص بذكر المثال و النموذج، فلا حظ ما يلى:

ألف: لعل الحديث القائل من أبغض قريشاً أبغضه الله، يراد به التحذير من بغضها على سبيل العصبية والحمى الجاهلية، أو بغضها لأن رسول الله «صلى الله عليه و آله» منها..

ب: حديث: «الناس تبع لقريش، و قريش أئمه العرب» يرمي إلى بيان واقع عملى خارجى، من شأنه أن يرتب على قريش واجبات، و يحملها مسؤوليات يتحمل بها أن تلتفت إليها.

أى أن هذا الحديث يهدف إلى حمل قريش على التزام طريق الإستقامة، ولذلك خصص إمامتها بالعرب، ولو كان المقصود الإمام الإلهي لعمم الكلام ليشمل جميع الأمم..

أى أنه «صلى الله عليه و آله» يريد أن يقول: إن الناس ينقادون عملياً لقريش، برهن لأبرارها، و فاجرهم لفجارها، كما ورد في بعض نصوص هذا الحديث [\(١\)](#).

(١)

و كشف المحجه لابن طاوس ص ٤٤ و ١٧٦ و المصنف للصناعي ج ١١ ص ٥٨ و المصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٥٤٥ و مسنده أى يعلى ج ٦ ص ٣٢١ و ج ٧ ص ٩٤ و السنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٤٦٧.

ص: ٣٨

---

١ - ١) راجع: بصائر الدرجات ص ٥٣ و بحار الأنوار ج ٢٤ ص ١٥٧ و المصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٥٤٦ و ٧٣٧ و كتاب السنن لابن أبي عاصم ص ٦٢٢ و كنز العمال ج ١٤ ص ٧٧ و الدر النظيم ص ٤٥.

و قد حصلت قريش على هذه الموقعيه بسبب سدانتها للبيت، و لغير ذلك من عوامل، فعليها أن تحسن النظر لنفسها، و لا تكون سببا في جر الناس إلى الشقاء و البلاء.

ج: حين نصل إلى أحاديث الثناء على الأنصار، نكاد نطمئن إلى أن الهدف هو تحصين الأنصار من بغي قبائل العرب عليهم، و لا سيما قريش التي كان الكثيرون منها يتربصون بالأنصار شرا، لأنهم يرون أنهم هم السبب في ظهور النبي «صلى الله عليه و آله» عليهم في حروبهم له..

و من الواضح: أن بغض قريش و غيرها للأنصار، يتنافى مع الإيمان بالله و رسوله، لأنهم إنما يبغضونهم لنصرتهم لله و رسوله.

### سکوت على عليه السلام وأهل بيته

إن علياً «عليه السلام» و أهل بيته الذين كانوا في ذلك المجلس، قد بقوا ساكتين طيلة تلك الفترة التي استمرت من بكره إلى الزوال..

فأما سکوت أهل بيته «عليه السلام»، فهو طبيعي، فإنهم لم يكونوا ليتقدموا سيدهم و عظيمهم في ذلك.. و لعلهم أدركوا أن سکوته كان لحكمه بالغه، اقتضته..

و لعلهم شعروا أن هذه الأجراءات التي هيمنت على المجتمعين لم تكن سليمة من الناحيه الأخلاقية و الشرعية، حين فاحت منها رواح العصبيات الجاهلية، و العاهات الأخلاقية..

و لكن المهم هنا هو أن علياً «عليه السلام» لم يشارك في شيء.. و لكنه لم

يترك ذلك المجلس، ربما لأنه رأى فيه فرصه لتصحيح المسار، و وضع الأمور في نصابها.. حين يصحح لهم البوصلة، و يعطى تلك الأحاديث التي احتجوا بها معناها الحقيقي..

و هكذا كان.. فإنه «عليه السّلام» قد تمكّن من تذكيرهم بأسألة أصل أصيل لو عادوا إليه لكان في تلك العودة نجاتهم، و نجاه الأمة بأسرها. ألا و هو أصل الإمامه، الذي لا بد من مواصلته التذكير به، و إقامه الحجّة عليهم فيه رحمة بهم، و بالأجيال التي ستتأتى بعدهم.. و قد فعل «عليه السلام» ذلك..

### هل صدق على عليه السلام تلك الأحاديث؟!

إن قوله «عليه السّلام»: ما من الحين أحد إلا وقد ذكر فضلا، و قال حقا.. لا يدل على أنهم لم يقولوا غير حق أيضا، و لا على صحة كل ما قالوه.. فلعل بعضه لم يكن كذلك.

و حتى لو كان كل ما ذكروه حقا، فإن المهم هو أن يوظفوه في الإتجاه الصحيح، و يبقوه في السياق الذي كان فيه.. فلا يحرفوه عن مساره، باتجاه آخر كما هو ظاهر..

### أشهد اثنين و ترك الثالث

و يلاحظ: أن عليا «عليه السّلام» ذكر: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أشهد سلمان، و أبي ذر، و المقداد على ما كتبه، و لكن عليا «عليه السلام» اكتفى بالطلب من المقداد و أبي ذر أن يشهدوا على صحة كلامه، فهل غاب سلمان عن ذلك المجلس في تلك اللحظة؟!

أو أنه «عليه السـ لام» خاف أن يقول قائل: سلمان أعمى لا- يفصح كما قالوا عن أم أيمن حين شهدت للزهراء «عليها السلام» ب福德ك؟!

### تعابير لم نعهد لها

و قد وردت في مناشدات على «عليه السلام» للحاضرين تعابير لم نعهد لها منه في أمثال هذه المجالس، مثل وصفه للخلفيتين الأولين بالكذب والباطل والفجور، مع أنه «عليه السلام» كان ينهى أهل بيته وأصحابه عن ذكرهما على هذا النحو، فما عدا مما بدا؟!

إلا إن كانت هذه الكلمات قد زيدت من قبل الرواه، أو أريد بها معنى أخف مما توحى به، فيراد بالكذب مجرد عدم موافقه أقوالهم تلك للحقيقة، وكذا بالنسبة لكلمه الباطل..

و يراد بكلمه الفجور: ما يلتقي مع معنى الجرأة على التفوه بخلاف الواقع..

### من رأى رسول الله صلى الله عليه و آله في المنام

و ذكر «عليه السـ لام» في مناشدته: أن رسول الله «صلى الله عليه و آله» أخبره في المنام ليه مات عمر - و من رأى رسول الله «صلى الله عليه و آله» منا، فقد رآه.

فهل المقصود بقوله هذا خصوص الأئمة الطاهرين إذا رأى أي منهم رسول الله «صلى الله عليه و آله» في المنام، فقد رآه؟!.

أم أن المقصود: أن كل من رأى النبي «صلى الله عليه و آله» في المنام فقد

رأه حتى لو كان الرائي من سائر الناس، بل حتى لو كان غير مسلم؟!.

و كيف يمكن الجمع بين هذا وبين الرواية التي تقول: من رأنا فكذبوا؟!.

أم أن المراد بهذا الحديث هو ادعاء رؤيه الإمام «عليه السلام» في غيته قطعاً لدابر الدعاوى الباطلة الهدافه إلى تضليل الناس؟!.

فإن كان هذا هو المراد، فكيف نفسر ما ينقل عن طائفه كبيه من علمائنا الأبرار أنهم رأوه «عليه السلام» في حال غيته؟!..

إلا أن يقال: المراد تكذيب من يدعى ذلك، ويريد من الناس أن يصدقوه، وأن يعملا بالأوامر والتوجيهات التي يدعى أنها صدرت عنهم.

وعلماؤنا ما كانوا ليفعلوا ذلك.

أما المقصود بما روى عنهم «عليه السلام»: من رأنا فقد رأنا، فإن الشيطان لا يتمثل بنا، فقد يكون هو رؤيه الأئمه «عليهم السلام» في مناطق بعيدة عن محل سكناتهم، كما في رؤيتها عليا «عليه السلام» يغسل سلمان الفارسي في المدائن، و المفترض أنه «عليه السلام» في المدينة، و رؤيتها الإمام الجواد في خراسان عند وفاة والده الإمام الرضا «عليه السلام»، و المفترض: أنه في المدينة أيضا.

و رؤيتها الإمام السجاد في كربلاء يدفن الشهداء، و المفترض أنه في الكوفة.

فلعل الناس صاروا يخرون بما يرون.. فصار أعداءهم «عليه السلام» يدفعون أقوال الناس حول ذلك بأن الذي رأيتمنوه شيطان.. فجاء الرد عليهم بالقول: إن الشيطان لا يتمثل بنا..

و على كل حال، إن هذه المسألة تحتاج إلى بيان أوفي، نسأل الله أن يوفقنا لذلك.

### مصحف على عليه السلام

و قد ذكرت الرواية: أن سورة في القرآن، و منها سوره الأحزاب، كانت أطول مما هي عليه الآن، و أن عليا «عليه السلام» لم يسلم مصحفه لعمر و لا لغيره..

و نحن نذكر القارئ بأن هذا لا يعني: أن القرآن قد حرف و حذف منه، بل المقصود أن مصحف على «عليه السلام» كان فيه بيان النسخ و المنسوخ، و المحكم و المتشابه، و في من نزلت كل آيه، و أين و متى نزلت، ففي ليل أو نهار.. و فيه تأويل آياته، و بيان أسباب نزولها، و غير ذلك..

و لم يكن هناك رغبة لدى المتضررين من ظهور هذه الأمور بالإحتفاظ بمصحف يشتمل عليها.. و لذلك رفضه الحاكمون في البداية، و عملوا على جمع القرآن مجردًا من كل ذلك، و أصدروا المرسوم المعروف عنهم: «جردوا هذا القرآن». ثم طلبوه بعد ذلك من على «عليه السلام»، ربما لكي يخفوه، أو ليتلفوه، فلم يرهم إياه..



## **الفصل الثاني**

### **اشاره**

حلال المشاكل..

في العقائد، و الفقه، و القضاء

ص: ٤٥



و مره أخرى نجد عثمان بن عفان يتبع سنه صاحبه عمر بن الخطاب، في قضيه رواها لنا العاصمي من طريق شيخه محمد بن إسحاق بن محمشاد، يرفعه:

أن رجلاً أتى عثمان بن عفان، وهو أمير المؤمنين، وبيده جمجمة إنسان ميت، فقال: إنكم ترعمون النار يعرض على هذا، وأنه يعذب في القبر؟! وأنا قد وضعت عليها يدي فلا أحس منها حراره النار.

فسكت عنه عثمان، وأرسل إلى على بن أبي طالب المرتضى يستحضره.

فلما أتاه وهو في ملأ من أصحابه قال للرجل: أعد المسألة.

فأعادها، ثم قال عثمان بن عفان: أجب الرجل عنها يا أبو الحسن!

فقال على «عليه السلام»: إيتوني بزند و حجر، و الرجل السائل و الناس ينظرون إليه.

فأتى بهما، فأخذهما و قدح منها النار، ثم قال للرجل: ضع يدك على الحجر.

فوضعها عليه.

ثم قال: ضع يدك على الزند.

فوضعها عليه.

فقال: هل أحسست منهما حراره النار؟!

فبهت الرجل.

فقال عثمان: لو لا على لهلك عثمان [\(١\)](#).

و نقول:

إن هذه القضية من الوضوح بحيث لا تحتاج إلى بيان.

غير أننا نقول:

إن الدليل الذي قدمه «عليه السلام» لم يكن من الأدلة العقلية التي تحتاج إلى دقه و تأمل، بل هو دليل قريب المأخذ، قد جاء منسجما مع نفس المنطق الذي جاء به ذلك الرجل. و استفاد من نفس العناصر التي استفاد منها.

وبتعبير آخر: إن عذاب القبر أمر غيبي، يثبت بإخبار الله تعالى عنه في كتابه، أو على لسان نبيه.

و كان يمكن البحث مع ذلك الرجل بنحو آخر، يبدأ بإثبات الألوهية، ثم النبوة. من خلال الدليل العقلى و المعجزه، المثبتة للصدق، ثم ينقل الكلام إلى ما أخبر به الله تعالى و رسوله حول عذاب القبر.

و هذا دليل إجمالي يعتمد على هذا اليقين الكلى. و لا يحتاج إلى الدخول في التفاصيل، و لا إلى التطرق لحقيقة العذاب و كيفية.

ص: ٤٨

---

١- )الغدير ج ٨ ص ٢١٤ و زين الفتى ج ١ ص ٣١٨ و عن روائع القرآن في فضائل أمناء الرحمن ص ٥١.

و لكن علياً «عليه السلام» آثر أن يبطل الشبهه في مضمونها العلمي.

و أن يقتلعها من جذورها، لكي لا- ترك أي أثر سلبي على أهل الإيمان، بحيث تبقى عالقة في أذهانهم.. و تضعف إيمانهم، و يقينهم.

و لأجل ذلك، لم يكتف «عليه السلام» ببيان الكلامي، الذي يعتمد على الإستحضار الذهني للصور، بل بادر إلى إحضار العناصر نفسها لكي يتلمس الحاضر والناظر المعنى فيها بصورة محسوسة، يستغنى بها عن الصور التي يحتاج لبذل جهد إضافي لاستحضارها، و للاحتفاظ بها، و المحافظة عليها في مواقعها، فلا تنفلت منه، و لا تختلط عليه.

فأحضر «عليه السلام» الزند و الحجر، و لم يكتف بيان فكرته و تطبيقها عليهما. بالإشارة إليهما. بل قدح منها النار أيضاً.

ثم لم يكتف بذلك لبيان فكرته، بل دعا ذلك الرجل للمس الزند و الحجر، ليتحسس وجود الحرارة فيها، و عدم وجودها.

إذا لم يوجد الحرارة، في الزند و الحجر، فسيجده جوابه مباشره، فإن النار قد خرجت من الزند و الحجر بلا ريب. و ها هو يلمسهما بيده، فلا يوجد حرارة النار.

إذن فمن الذي قال: إن تلك الجمجمة لا تعذب بنار لا يراها و لا يلمسها ذلك الرجل، بل هي كامنة فيها كمون النار في الزند و الحجر؟! أي أنه «عليه السلام» أفهمه أن الموجود الحسى ليس هو كل شيء، بل هناك أنحاء وجودات أخرى لا ينالها الحس.

فلمَّا جَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلَ حَسَنَ الْفَعْلَى مَلَاكًا لِلنَّفِيِّ وَلِلِإِثْبَاتِ، وَلِلْوُجُودِ وَالْعَدْمِ؟!

### الجمع بين الأختين بملك اليمين

عن ابن شهاب، عن قبيصه بن ذؤيب: أن رجلاً سأله عثمان بن عفان عن الأختين من ملك اليمين، هل يجمع بينهما؟!

فقال عثمان: أحلتهما آية، وأما أنا فلا أحب أن أصنع ذلك.

قال: فخرج من عنده، فلقى رجلاً من أصحاب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فسألَهُ عن ذلك، فقال: لو كان لي من الأمر شيء، ثم وجدت أحداً فعل ذلك لجعلته نكلا.

قال ابن شهاب: أراه على بن أبي طالب.

قال ابن عبد البر في كتاب الإستذكار: «إنما كنى قبيصه بن ذؤيب عن على بن أبي طالب لصحبته عبد الملك بن مروان، و كانوا يستثنون ذكر على بن أبي طالب «عليه السلام» [\(١\)](#)».

ص : ٥٠

---

١ - [\(١\)](#) الموطأ ج ٢ ص ٥٣٨ ح ٣٤ و الغدير ج ٨ ص ٢١٥ عنه، و تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٨٤. و راجع المصادر التالية: السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ١٦٤ و أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١٥٨ و المحتلي لابن حزم ج ٩ ص ٥٢٢ و تفسير الزمخشري ج ١ ص ٤٩٦ و الجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ١١٧ و بدایع الصنایع لملک العلماء ج ٢ ص ٢٦٤ -

و نقول:

لا نريد هنا أن ندخل في بحث فقهى جامع، بل نكتفى بالإلماح إلى نقاط يسيره، ربما تصلح مدخلاً لإيضاح بعض ما يحتاج إلى إيضاح، و ذلك كما يلى:

١- حبذا لو أن عثمان أرجع الحكم في هذه القضية إلى من اعتاد الرجوع والإرجاع إليه في الموارد المشابهة، ألا و هو على أمير المؤمنين «عليه السلام»، باب مدینه علم النبي «صلى الله عليه و آله». و قد أوردنا بعضاً من ذلك في كتابنا هذا..

٢- إن قوله تعالى: وَأَنْ تَجْمِعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ (١) مطلق و شامل للنكاح بالعقد و ملك اليمين معاً.. و مورد الآية هو النهي عن خصوص الجمع من هذه الناحية..

٣- لم يستطع المدافعون عن عثمان أن يذكروا لنا آية واحد يمكّن الإستدلال بها، لجواز الجمع بين الأختين في النكاح بملك اليمين.. و الذي ذكروه في هذا المجال لا يستحق الذكر بين أهل العلم و المعرفة، و لو بأدنى مستوياتها، ليصح أن يقال: إنها هي التي قصدتها عثمان بقوله: أحلتها آية،

(١)

و تفسير الخازن ج ١ ص ٣٥٦ و الدر المنشور ج ٢ ص ١٣٦ نقلاً عن: مالك و الشافعى، و عبد بن حميد، و عبد الرزاق، و ابن أبي شيبة، و ابن أبي حاتم، و البیهقی، و تفسير الشوكانی ج ١ ص ٤١٨ نقلاً عن الحفاظ المذكورين.

ص: ٥١

---

١- (١) الآية ٢٣ من سوره النساء.

فقد قالوا:

ألف: إن المقصود هو قوله تعالى: وَ الْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ (١) [\(٢\)](#)، و هي لا تصلح للإسناد بها.

أولاً: روى أن ابن مسعود سئل عن الجمع بين الأخرين فكرهه، فقيل له: يقول الله تعالى: إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ.

فقال: جملك (و بغيرك) أيضاً مما ملكت يمينك [\(٣\)](#).

كما أنه لا إشكال في حرمه وطء أم الزوجة بملك اليمين، ولا يجوز أيضاً وطء حليله الابن بملك اليمين، ولا يجوز وطء الأخ و الأم من الرضاعه بملك اليمين، كما لا يجوز وطء الأمه إذا كان أبو مالكها قد تزوجها و وطأها..

و ذلك يدل على أن هذه الآية لا إطلاق لها بحيث يشمل الجمع بين

ص ٥٢

١-١) الآية ٢٤ من سورة النساء.

٢-٢) راجع: الغدير ج ٨ ص ٢١٨ عن أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١٥٨ و (ط دار الكتب العلمية) ج ٢ ص ١٦٤ و التفسير الكبير للرازي ج ١٠ ص ٣٦.

٣-٣) المصنف للصنعاني ج ٧ ص ١٩٣ و المصنف لابن أبي شيبة ج ٣ ص ٣٠٦ و المعجم الكبير للطبراني ج ٩ ص ٣٣٥ و مجمع الروايد ج ٤ ص ٢٦٩ و المحملي لابن حزم ج ٩ ص ٥٢٤ و الدر المثور ج ٢ ص ١٣٧ و تفسير ابن أبي حاتم ج ٣ ص ٩١٤ و تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٢٧٢ و (ط دار المعرفة) ج ١ ص ٤٨٣ و الغدير ج ٨ ص ٢١٨ و فتح القدير ج ١ ص ٤٥٤.

الآخرين.

ثانياً: قالوا: إن سبب نزول آية: **مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ** هو أن المسلمين توهموا أن سبي المرأة لا يقطع علاقتها بزوجها المشرك، فنزلت الآية لتبين لهم أن سببها يقطع الزوجية بينها وبين زوجها الأول [\(١\)](#).

بـ: قالوا: إن مقصود عثمان هو قوله تعالى: **إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مُلَوِّمِينَ** [\(٢\)](#) [\(٣\)](#)، وهذه الآية لا تصلح للدلالة

ص: ٥٣

١-١) راجع: أسباب نزول الآيات ص ٩٩ و السنن الكبرى ج ٧ ص ١٦٧ و المحلى ج ٩ ص ٤٤٧ و ج ١٠ ص ٣١٩ و نيل الأوطار ج ٦ ص ٣٠٨ و المغني ج ٧ ص ٥٠٧ و فتح القدير ج ١ ص ٤٥٤ و الدر المنشور ج ٢ ص ١٣٧ و العجائب في بيان الأسباب ج ٢ ص ٨٥٥ و سنن النسائي ج ٦ ص ١١٠ و تحفة الأحوذى ج ٤ ص ٢٣٧ و ج ٨ ص ٢٩٤ و المصنف ج ٣ ص ٣٧٢ و التمهيد لابن عبد البر ج ٣ ص ١٤٦ و شرح مسلم للنووى ج ١٠ ص ٣٥ و مسنن أحمد ج ٣ ص ٧٢ و ٨٤ و أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١٦٥ و الجامع الصحيح ج ٥ ص ٢١٨ و مصابيح السنة ج ٢ ص ٤٢١ و الغدير ج ٨ ص ٢١٩ و ٢٢٠ عن ذكرنا، و عن: صحيح مسلم ج ١ ص ٤١٦ و ٤١٧ و (ط دار الفكر) ج ٤ ص ١٧٠ و سنن أبي داود (ط دار الفكر) ج ١ ص ٤٧٧ و الجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ١٢١ و تفسير البيضاوى ج ١ ص ٢٦٩ و تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٧٣ و تفسير الخازن ج ١ ص ٣٧٥.  
٢-٢) الآية ٦ من سوره المؤمنون.

٣-٣) ذكر أن مقصود عثمان بـ آية التحليل هو هذه الآية فراجع: بدائع الصنائع ج ٢-

على ذلك أيضا.

أولاً: لأن الآية -كما يقول العلامه الأميني- تتحدث عن عفه الرجل عما سوى ما أباحه له الشارع، و هو زوجته، و ملك يمينه.. و هذا لا ينافي اشتراط شروط في كل منها، مثل أن تكون ليست من محارمه، و أن لا يجمع بين الأختين. هذا.. عدا عن أن لا تكون المرأة في حال الحيض أو النفاس، أو في الإحرام، و غير ذلك..

ثانياً: لو أخذنا بعموم الآية بحيث تشمل الجمع بين الأختين في ملك اليمين لجاز الأخذ بعمومها في موارد أخرى، كوطء الأم و الأخت، و أم الزوجة من الرضاعه بملك اليمين، و غير ذلك مما تقدم.

ج: و قيل: إن الآية المحللة للجمع بين الأختين بملك اليمين هي قوله تعالى: وَ أُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ <sup>(١)</sup> <sub>(٢)</sub>.

و أجابوا:

أولاً: بأن قوله تعالى: وَ أُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ بمتزله الإستثناء مما قبله من المحرمات، و منها الجمع بين الأختين الذي هو محرم بإجماع

(٣)

- ص ٢٦٤ و الكشاف للزمخشري ج ١ ص ٤٩٦ و الغدير ج ٨ ص ٢٢١ و الأحكام للأمدي ج ٢ ص ٢٠٢.

ص ٥٤:

---

١-١) الآية ٢٤ من سوره النساء.

٢-٢) راجع: الغدير ج ٨ ص ٢٢٢ و الجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ١١٧ و تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٧٤ و (ط دار المعرفه) ج ١ ص ٤٨٥.

الأمه، و لم يفرق العلماء بين الجمع بين الأختين في الوطء بين أن يكون على سبيل النكاح، أو أن يكون بملك اليمين [\(١\)](#).

ثانياً: روا عن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْمِعُنَّ مَاءِهِ فِي رَحْمِ أَخْتِينَ [\(٢\)](#).

ثالثاً: قال الأئمّة: لو أغضينا النظر عن كل ما ذكرناه، و سلمنا بوجود التعارض بين الآيتين قصد هما عثمان بقوله: «أحلتهما آية، و حرمتها آية..» بحسب الظاهر، و لم يعرف الناسخ من المنسوخ، فإن دليل الحظر مقدم على دليل الإباحة [\(٣\)](#).

### بطلان ما نسب إلى عليه السلام

وبعدما تقدم نقول:

قد نسبوا إلى عليه السلام: أنه قال في هذه المسألة بمثل قول عثمان: أحلتهما آية، و حرمتها آية، فسأله أبياس بن عامر عما يقال عنه في

ص: ٥٥

١-١) الغدير ج ٨ ص ٢٢٢.

٢-٢) الغدير ج ٨ ص ٢١٨ و بدائع الصنائع ج ٢ ص ٢٦٤ و البحر الرائق لابن نجم ج ٣ ص ٩٥ و (ط دار الكتب العلمية) ج ٣ ص ١٦٨ و تذكرة الفقهاء (ط.ق) ج ٢ ص ٦٣٥ و نصب الرائيه ج ٣ ص ٣١٩ و تفسير أبي السعود ج ٢ ص ١٦٢.

٣-٣) راجع: الغدير ج ٨ ص ٢٢٢ و أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١٥٨ و (ط دار الكتب العلمية) ج ٢ ص ١٦٤ و عن التفسير الكبير للرازي ج ٣ ص ١٩٣.

ذلك، فقال «عليه السلام»: كذبوا [\(١\)](#).

و الظاهر: هو أنه «عليه السلام» يريد تكذيبهم في نسبة التحير في المسألة إليه، أو يريد تكذيبهم في نسبة التحليل.

فقد روى العياشي عن أبي عون قال: سمعت أبا صالح الحنفي، قال:

قال على «عليه السلام» ذات يوم: سلوني.

فقال ابن الكوا: أخبرني عن بنت الأخ من الرضاعه، وعن المملوكتين الأختين.

فقال: إنك لذاهب في التي، فسل عما يعنيك، أو ينفع.

فقال ابن الكوا: إنما نسألك عما لا نعلم، فأما ما نعلم فلا نسألك عنه.

ثم قال: أما الأخنان المملوكتان أحلتهما آيه و حرمتهما آيه، و لا أحّله و لا أحّرمه. و لا أفعله أنا و لا واحد من أهل بيتي [\(٢\)](#).

ص: ٥٦

---

١-١) الغدير ج ٨ ص ٢١٨ و أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١٥٨.

٢-٢) تفسير العياشي (ط مؤسسه البعله) ج ١ ص ٣٨٣ و ٣٨٤ و (ط المكتبه العلميه الإسلامية) ج ١ ص ٢٣٢ و بحار الأنوار ج ١٠٠ ص ٣٣٦ و راجع: وسائل الشيعه (ط مؤسسه آل البيت) ج ٢٠ ص ٤٨٦ و (ط دار الإسلاميه) ج ١٤ ص ٣٧٤ و الفتح السماوي ج ٢ ص ٤٧٣ و جامع بيان العلم و فضله ج ١ ص ١١٦ و جامع أحاديث الشيعه ج ٢٠ ص ٤٩٦ و مجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٦٩ و تخريج الأحاديث والآثار ج ١ ص ٣٠١ و الميزان ج ٤ ص ٢٨٥ و راجع: الدر المثور ج ٢ ص ١٣٧ عن البيهقي و ابن أبي شبيه.

و روی الشیخ بإسناده عن معمر بن یحیی بن سالم، قال: سألت أبا جعفر «علیه السلام» عَمْ يروی الناس عن أمیر المؤمنین «علیه السلام» عن أشياء من الفروج لم يكن يأمر بها ولا ينهی عنها إلا نفسه و ولده، فقلت:

كيف يكون ذلك؟

قال: أحلتها آیه، و حرمتها آیه أخرى.

فقلنا: هل الآیتان تكون إحداهمما نسخت الأخرى؟! أم هما محکماتان ينبغي أن يعمل بهما؟

فقال: قد بين لهم إذا نهى نفسه و ولده.

قلنا: ما منعه أن يبين ذلك للناس؟

قال: خشى أن لا يطاع، فلو أن أمیر المؤمنین «علیه السلام» ثبتت قدماه أقام كتاب الله كله، و الحق كله [\(١\)](#).

فظهر أن علياً «علیه السلام» لا يرضى بالجمع بين الأختين، و لا يرى رأي عثمان، و لكنه «علیه السلام» بين ذلك بنحو يتحاشى فيه سلبيات المواجهه الصريحة مع أنصار عثمان.

ص: ٥٧

---

١-١) راجع: تهذیب الأحكام ج ٧ ص ٤٦٣ و مسائل على بن جعفر ص ١٤٥ و الكافی ج ٥ ص ٥٥٦ و الإستبصار ج ٣ ص ١٧٣ و وسائل الشیعه (ط مؤسسه آل البيت) ج ٢٠ ص ٣٩٧ و (ط دار الإسلامیه) ج ١٤ ص ٣٠١ و بحار الأنوار ج ٢ ص ٢٥٢ و ج ١٠ ص ٢٦٦ و جامع أحادیث الشیعه ج ٢٠ ص ٤٠٣ و الصافی ج ١ ص ٤٣٧ و المیزان ج ٤ ص ٢٨٥.

رووا:أن امرأه نكحها شيخ كبير،فحملت،فرغم الشيخ أنه لم يصل إليها،وأنكر حملها،فسأل عثمان المرأة:هل افترضك الشيخ؟! أو كانت بكرًا.

فقالت:لا.

فأمر بالحد.

فقال أمير المؤمنين «عليه السلام»:إن للمرأة سَمِّين:سَمُّ الْحِيْضُور وَسَمُّ الْبُولِ.

فلعل الشيخ كان ينال منها،فسأل مأوه في سَمُّ الْحِيْضُور،فحملت منه!!

فقال الرجل:قد كنت أنزل الماء في قبلها،من غير وصول إليها بالإفراط.

فقال أمير المؤمنين «عليه السلام»:الحمل له،والولد له،وأرى عقوبته على الإنكار له.

فصار عثمان إلى قصائه بذلك،وتعجب منه [\(١\)](#).

ص: ٥٨

---

١ - (١) الإرشاد للمفيد(ط دار المفيد)ج ١ ص ٢١٠ و ٢١١ و مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٣٧٠ و ٣٧١ و (ط المكتبة الحيدريه) ج ٢ ص ١٩٢ و بحار الأنوار ج ٤٠ ص ٢٥٦ و وسائل الشيعه(ط مؤسسه آل البيت)ج ٢١ ص ٣٧٩ و (ط دار الإسلاميه)ج ١٥ ص ١١٤ و المستجاد من الإرشاد(المجموعه)ص ١١٩ و جامع أحاديث الشيعه ج ٢١ ص ٣٢٤ و الدر النظيم ص ٣٩٢ و كشف اليقين ص ٧٣ و عجائب أحكام أمير المؤمنين «عليه السلام»ص ٨٩.

١-لو لاـ حضور أمير المؤمنين «عليه السلام» في ذلك المجلس لحدّت تلك المرأة، و تلوث سمعتها بين الناس، و أخرج أقاربها بها.

٢-إن كل هذه المصائب كانت سوف تصيبها لمجرد أن الخليفة لا يعرف شيئاً من علوم التشريح، يؤهله لأن يحكم بما يريد الله في عباده..

٣-إن الحكمـ كما رأيناـ قد انقلب من إدانة المرأة إلى حد المباشرة بإقامته الحد عليها، إلى براءة لها أولاً، ثم إدانة لزوجها المدعى عليها، الذي تجري عليه عقوبة الإنكار ثانياً..

٤-قد تلافي «عليه السلام» بحكمه هذا نفي الولد عن أبيه، و هو أمر له تبعاته السيئة على الولد في حياته من دون أب يرعاه، ثم العار الذي يلحق به، حيث سيعتبر ابن زنا، و سيعانى من هذه التهمة و النظر، ما يعانيه من اختلال في موقعه الاجتماعي، و من عذاب روحي.. بالإضافة إلى ما يتربى على ذلك من حرمانه من الإرث.. و ما إلى ذلك..

٥-لقد كان يكفي الخليفة أن يتتأكد من بكاره تلك المرأة، فإذا ثبت له أنها لاـ تزال باقية، فإن ذلك يبرؤها من تهمة الزنى، و يجعله يتوقف عن رجمها للاحتمال الذي أبداه على «عليه السلام» فيما يرتبط بمقاربه زوجها الشيخ لها.

٦-إن العقوبة التي أثبتها «عليه السلام» على زوج تلك المرأة، و هي عقوبة الإنكار، إنما هي لأنه يعلم ببقاء بكارتها، و يعلم بأن حملها قد يكون بإراقة الماء على فرجها.. و يعلم: بأن ذلك قد حصل منه، فالوليد يلحق به،

لأن الولد للفراش.

٧- المراد بإنكار زوجها لحملها هو إنكار أن يكون حملها منه.

٨- إن ذلك يعطى أن موضوع خلافه الرسول لا يتلخص بالإداره السياسيه، و تدبير الحروب.. بل هناك أمور كثيره لا بد أن يكون الخليفة واجدا لشرائطها، عارفا بأسرارها، و بالحق و الباطل منها.. حتى إنه قد يحتاج إلى علم التشريح و سواه من علوم، كما أظهرته هذه الحادثه، و أحداث كثيره غيرها، ذكرنا شطرا منها في هذا الكتاب..

### المكاتبه تجلد بحساب الحرية و الرق معا

و رروا: أن مكاتبه زنت على عهد عثمان، و قد عتق منها ثلاثة أرباعها، فسأل عثمان أمير المؤمنين «عليه السلام» فقال: تجلد بحساب الحرية، و تجلد منها بحساب الرق.

فقال زيد بن ثابت: تجلد بحساب الرق.

قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: كيف تجلد بحساب الرق، و قد عتق ثلاثة أرباعها؟!

و هلا جلتها بحساب الحرية، فإنها فيها أكثر؟!

فقال: لو كان ذلك كذلك لوجب توريثها بحساب الحرية.

فقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: أجل ذلك واجب.

زاد المفيد هنا قوله: «و خالف عثمان أمير المؤمنين»عليه السلام«، و صار إلى قول زيد، و لم يصح إلى ما قال بعد ظهور الحجـه عليه» [\(٢\)](#).

و نقول:

١- إن عثمان يسأل علياً «عليه السلام» عن الحكم، فلما أخبر به عمد إلى مخالفته، و الأخذ بقول زيد، و كان عليه أن يعمل بقول باب مدینه علم رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و بمن هو مع الحق و القرآن، و الحق و القرآن معه..

٢- إن الحجـه التي أقامها على «عليه السلام» على زيد، واصحـه المأخذ، بينـه الرشـد، و قد أفحـم زـيد بها، فـكيف يأخذ عـثمان بـفتـوى من أفحـمـتهـ الحـجـه؟!

ص: ٦١

---

١- الإرشاد للمفيد (ط دار المفيد) ج ١ ص ٢١١ و ٢١٢ و مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٣٧١ و (ط المكتبة الحيدريه) ج ٢ ص ١٩٢ و بحار الأنوار ج ٤٠ ص ٢٥٧ و ج ٧٦ ص ٥٠ و وسائل الشيعـه (ط مؤسـسه آلـ الـبيـت) ج ٢٨ ص ١٣٨ و (ط دار الإـسلامـيـه) ج ١٨ ص ٤٠٥ و قاموس الرجال ج ٤ ص ٢٤٠ و جامـعـ أحـادـيـثـ الشـيـعـهـ ج ٢٥ـ ص ٤٠١ـ و عـجـائـبـ أحـكـامـ أمـيرـ المؤـمنـينـ «عليـهـ السلامـ» ص ٩٠.

٢- راجـعـ الإـرشـادـ للمـفـيدـ (طـ دـارـ المـفـيدـ)ـ جـ ١ـ بـحارـ الأنـوارـ جـ ٢١٢ـ بـحارـ الأنـوارـ جـ ٤٠ـ صـ ٢٥٧ـ وـ جـ ٧٦ـ صـ ٥٠ـ وـ قـامـوسـ الرـجـالـ جـ ٤ـ صـ ٢٣٩ـ وـ جـامـعـ أحـادـيـثـ الشـيـعـهـ جـ ٢٥ـ صـ ٤٠١ـ .

٣-إن الحوار الذى جرى بين على «عليه السّلام» وبين زيد دل على أن زيدا يجهل حكم الإرث، بالإضافة إلى حكم الجلد فى الزنا.

٤-إنهم يزعمون:أن زيد بن ثابت متميز فى الفرائض،و يدعون:أن رسول الله «صلى الله عليه و آله» قال:أفترضكم زيد [\(١\)](#)،و إذ به يجهل أبسط أحكام الإرث،و هو مقدار إرث الأمه المكابته،التي تحرر جزء منها بالكتابه.

ألا يدل ذلك على عدم صحة ما نسبوه إلى رسول الله «صلى الله عليه و آله» في حق زيد؟!

و ألا يفسر هذا لنا ما روى عن الإمام الباقر «عليه السّلام»،من أنه قال:أشهد على زيد بن ثابت لقد حكم فى الفرائض بحكم الجاهليه [\(٢\)](#).

ص ٦٢:

١-١) سبل السلام ج ٣ ص ١٠٢ و فتح البارى ج ٧ ص ٨٤ و ج ١٢ ص ١٧ و المواقف للإيجي ج ٣ ص ٦٢٧ و الدرایه فى تخریج أحاديث الھدایه ج ٢ ص ٢٩٧ و الإنصال للمرداوى ج ٧ ص ٣٠٦ و فيض القديري ج ٢ ص ٢٨ و كشف الخفاء ج ١ ص ١٤٩ و البرهان للزرکشی ج ٢ ص ١٧٢ و الإنقان فى علوم القرآن ج ٢ ص ٤٨٣ و المنخول للغزالى ص ٥٥٧ و أسد الغابه ج ٢ ص ٢٢٢ و الإصابه ج ١ ص ٥٥ و ج ٢ ص ٤٩٢ و إسعاف المبطأ برجال الموطا ص ٣٥ و العثمانی للجاحظ ص ٩٤ و وفيات الأعیان لابن خلکان ج ٢ ص ٢٢٣ و سبل الھدی و الرشاد ج ١١ ص ٣٨٣ و تحفه الأحوذی ج ١٠ ص ١٥٥ و مغنى المحتاج ج ٣ ص ٣ و المبسوط للسرخسی ج ٢٩ ص ١٣٦ و المغنی لابن قدامة ج ٢ ص ١٨.

٢-٢) الكافی ج ٧ ص ٤٠٧ و تهذیب الأحكام ج ٦ ص ٢١٨ و وسائل الشیعه(ط مؤسسه-

٥- إن زيدا استفاد من القياس الذى لا يجوز استعماله فى الشريعة، والأحكام، فإن الملائكة والحيثيات تختلف وتفاوت من حكم آخر، ولذلك تقضى المرأة الصيام ولا تقضى الصلاة فى أيام الحيض.. كما أنها فى الديات تختلف عن الرجل، فإنها تعاقله إلى نصف الديه، فإذا بلغت الثالث رجعت إلى النصف [\(١\)](#). وهذا هو الحكم الشرعى فى ديه الأصبع.

٦- إنه «عليه السلام» قد استدرج زيدا إلى الإقرار بأنه قد أفتى برأيه، لا بالاستناد إلى ما سمعه من رسول الله «صلى الله عليه وآله».. و إلا لاحتى بما سمعه..

٧- إن عليا «عليه السلام» حين سأله زيدا عن سبب عدم جلد الأمه

(٢)

-آل البيت) ج ٢٧ ص ٢٣ و (ط دار الإسلام) ج ١٨ ص ١١ و فقه القرآن للراوندى ج ٢ ص ٧ و جامع أحاديث الشيعه ج ٢٥ ص ٢٤ و قاموس الرجال (الطبعه الأولى) ج ٤ ص ٢٣٩ و الكافي للحلبي ص ٤٢٥ و ٤٢٦ و جواهر الكلام ج ٤٠ ص ١٦ و الصافى ج ٢ ص ٤١ و الفوائد المدنية و الشواهد المكية ص ٢٠٣ و جامع الرواوه للأردبىلى ج ١ ص ٣٤١ و طرائف المقال للبروجردى ج ٢ ص ١٣٧.

ص ٦٣:

---

١- ) راجع: الكافى ج ٧ ص ٢٩٩ و تهذيب الأحكام ج ١٠ ص ١٨٤ و من لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٨٨ و المقنعه ص ١٢٠ و وسائل الشيعه(ط مؤسسه آل البيت) ج ٢٩ ص ٣٥٢ و ٣٥٣ و (ط دار الإسلام) ج ١٩ ص ٢٦٨ و ٢٦٩ و جامع أحاديث الشيعه ج ٢٦ ص ٣٨٠ و موسوعه أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفى ج ٩ ص ٢٤١.

بحساب الحرية فإنها فيها أكثر، لم يكن يريد أن يستفيد من الإحسانات في استنبط الحكم الشرعي، بل أراد أن يكلم زيداً وفق منطقه، لكن يلزم بالحجج، بعد إقراره بمستنداته، الذي اعتبره كافياً لإبطال حجه على «عليه السلام»..

ولم يرد أن يهيء له فرصة تعميم الحقيقة، ولو بإيهام الناس بأنه يفتى بما سمعه من النبي «صلى الله عليه وآله».

ـ ٨ـ والذى لم نجد له تفسيراً هو ما أرسله زيد إرسال المسلمين، من أن توريث المكاتب يكون بحساب الرق، فمن أين أخذ هذا، ولماذا توهم أنه هو الحق الذي لا مراء فيه؟! أتراه سمع ذلك من بعض من كان يعاشرهم من المتنفذين وغيرهم، فصدقه، من دون أن يتثبت فيه؟!

أم أنه اجتهد فيه من عند نفسه، متورهماً أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يصرح بحكم الله فيه؟!

فلما واجهه على «عليه السلام» بالحقيقة أدرك أن الأمر على عكس ما توهمه، فإن ثمه نصاً صادراً عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» في هذا المورد، وأن المكابر فيه ستجره إلى فضيحة لا يستطيع تحملها..

### رجم من ولدت لسته أشهر

و دخلت امرأه على زوجها، فولدت لسته أشهر، فذكر ذلك لعثمان، فأمر أن ترجم.

فدخل عليه على «عليه السلام»، فقال: إن الله عز وجل يقول: وَ حَمْلُهُ

، وَ قَالَ أَيْضًا: وَ فِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ (٢).

قال: نَفَوَ اللَّهُ مَا كَانَ عِنْدَ عُثْمَانَ إِلَّا أَنْ بَعَثَ إِلَيْهَا فَرَجَمَتْ.

وَ فِي نَصْ آخَرْ: فَلَمْ يَصُلْ رَسُولُهُ إِلَيْهِمْ إِلَّا بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْ رَجْمِهَا (٣).

وَ اعْتَذَرَ ابْنُ رُوزَبَهَانَ عَنْ عُثْمَانَ بِقَوْلِهِ: «رَبِّمَا كَانَ لَهُ فِيهِ اجْتِهَادٌ أَفْتَضَى رَجْمَهَا، فَهُوَ عَمَلٌ بِعِلْمٍ وَ اجْتِهَادٍ» (٤).

وَ نَقُولُ:

أولاً: إِنَّ الْآيَتَيْنِ الَّتِيْنِ اسْتَدَلَّ بِهِمَا عَلَى «عَلِيِّهِ السَّلَامُ» عَلَى عُثْمَانَ لَا تَدْعَانَ مِجَالًا لِأَيِّ اجْتِهَادٍ.

ثانياً: لَوْ كَانَ لِعُثْمَانَ حَجَّهُ لِأَصْحَرِ بَهَائِهِ، وَ دَفَعَ الْلَّوْمَ وَ الْعِيْبَ عَنْ نَفْسِهِ.

ثالثاً: إِنَّ ظَاهِرَ الرِّوَايَةِ: أَنَّ عُثْمَانَ قَدْ أَصْرَّ عَلَى رَجْمِ الْمَرْأَةِ عَلَى سَبِيلِ

ص: ٦٥

---

١ - ١) الآية ١٥ من سورة الأحقاف.

٢ - ٢) الآية ١٤ من سورة القمان.

٣ - ٣) نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٩٦ و (ط دار الهجرة - قم) ص ٣٠٣ عن مسلم، و إحقاق الحق (الأصل) ص ٢٥٨ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٤٤٢ و ٢٤٦ و ٢٤٧ و في هامشه عن المصادر التالية: الموطأ لمالك ج ٢ ص ١٧٦ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٤٤٢ و تفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ١٥٧ و تيسير الوصول ج ٢ ص ٩ و عمده القاري ج ٩ ص ٦٤٢ و الدر المنثور ج ٦ ص ٤٠ و كتاب العلم لابن عبد البر ص ١٥٠.

٤ - ٤) إبطال الباطل (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٩٦.

العناد، الذى لم يكن تصديقه عنه فى مثل هذا المورد ممكنا لدى العقلاء و أهل الدين، حتى احتاج الرواى لتأكيد حصول الرجم بالقسم.

رابعاً: إن الزنا الموجب للرجم هو ما كان حال الإحسان، و أما الزنا من غير المحسن، فجزاؤه الجلد منه جلده.

إلا إن كان قد عقد عليها قبل الستة أشهر، و لم يدخل. فاعتبرت محسنة، و حكموا بترجمتها لأجل ذلك.

ملاحظة: تقدم: أن قصه أخرى شبيهه بهذه القصه كانت قد حصلت فى عهد عمر، فنجت تلك المرأة بتدخل على «عليه السلام».

### هل هذا تلطيف و تخفيق؟!

و تذكر بعض نصوص روايه الرجم المتقدمه عن بعجه بن عبد الله الجنهى: أن علياً «عليه السلام» قال لعثمان: إن خاصمتك بكتاب الله خاصمتك، ثم إنه «عليه السلام» احتج عليه بالآيات، فأمر عثمان بردتها.

فقال «عليه السلام»: ما عند عثمان بعد أن بعث إليها ترد [\(١\)](#).

أى ليس عند عثمان حجه، بعد أن اعترف بخطأه، و قد ظهر ذلك بإرساله بطلبها، و ردتها لثلا ترجم.

و في نص آخر: أنه لما احتج «عليه السلام» على عثمان في أمر تلك المرأة

ص: ٦٦

---

١- ) مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٣٧١ و (ط المكتبه الحيدريه) ج ٢ ص ١٩٢ عن كشاف الثعلبي، و كشاف الخطيب، و موطاً مالك، و بحار الأنوار ج ٤٠ ص ٢٣٦.

قال عثمان: وَاللَّهِ مَا فَطَنْتُ لَهُذَا.

فأمر بها عثمان أن ترد، فوجدت قد رجمت.

و كان من قولها لأنتها: يا أخيه لا تحزني! فو الله ما كشف فرجي أحد قط غيره.

قال: فشب الغلام بعد، فاعترف الرجل به، و كان أشبه الناس به.

و قال: فرأيت الرجل بعد بتساقط عضواً عضواً على فراشه [\(١\)](#).

و قال بعجه: إن المرأة كانت من قومه، من جهينه [\(٢\)](#).

ونقول:

أولاً: لعل روايه بعجه هذه قد تعمدت تلطيف الجو، و التخفيف من حده النقد الذي يوجه لعثمان، لعمله هذا الذي أودى بحياة برئته، لا ذنب

ص: ٦٧

---

١-١) راجع: الموطأ لمالك ج ٢ ص ٨٢٥ حديث ١١ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٤٤٢ و تفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ١٥٨ و تيسير الوصول ج ٢ ص ١١ و عمده الفارى ج ٢١ ص ١٨ و الدر المنشور ج ٦ ص ٤٠ و عن جامع بيان العلم ص ١٥٠ و عن ابن المنذر، و ابن أبي حاتم. و راجع: الغدير ج ٦ ص ٩٤ و الميزان ج ١٨ ص ٢٠٧ و سبل الهدى و الرشاد ج ١١ ص ٢٨٩ و تأویل مختلف الحديث ص ١٠٧.

٢-٢) راجع: الغدير ج ٦ ص ٩٤ و الميزان ج ١٨ ص ٢٠٧ و تفسير ابن أبي حاتم ج ١٠ ص ٣٢٩٣ و الدر المنشور ج ٦ ص ٤٠ و سبل الهدى و الرشاد ج ١١ ص ٢٨٩.

لها إلا أن الخليفة كان لا يعرف أحكام الله، ولا يتثبت فيها، رغم وجود باب مدينه العلم على «عليه السلام» على بعد خطوات يسيرة منه.

وقد لفت نظرنا: أن ابن روزبهان لم يشر إلى هذا النص الذي يخفف من بشاعه هذه الحادثة، مما قد يشير إلى أنه لم يجد سبيلاً لتسويقه به، وهو المعروف بالتشبث بما هو أدنى من الططلب، فإن لم يجد بادر إلى الإبداع والإختراع.

ثانياً: ما ذنب هؤلاء الناس حتى يتسلط عليهم من لا يعرف أحكام الله تعالى، ولا يجد الداعي إلى سؤال العارف بها، وهو لا يبعد عنه سوى بعض خطوات؟!

على أنه قد كان يمكنه أن يفوض أمور الفقه والقضاء إلى العارفين بهما، ولا ينقص ذلك من قدره، ولا يؤثر على نفوذه كلامته، بل هو يزيده قوه ونفوذاً، حين يسد عنه بباب النقد من قبل الصلحاء والأخيار، الذين لن يروق لهم أن يروا أحكام الله تنتهي، وحرمات الناس تستباح. كما أنه يجنبه نعيم الناس المظلومين، الذين سيكونون هم وذووهم ضحايا أخطائه العفوئية والعمدية.

ثالثاً: إن هذا الذى صدر من عثمان لم يكن مجرد عدوان على حياة تلك المرأة، بل هو قد ترك آثاره على كرامتها، وكرامه أهلها، وعشيرتها، حيث أثار الشبه حول عفتها إلى حد التصديق لدى كثير من الناس، فأصبحت فى عداد من يتهم بالفاحشة لدى عامة الناس، وعلى رؤوس الأشهاد.

رابعاً: إننا لا نصدق أن ما جرى في عهد عمر أكثر من مره، لم يره أو لم

يسمع به عثمان، فقد منع أمير المؤمنين «عليه السلام» وكذلك ابن عباس من رجم نساء ولدن لسته أشهر، و أمثال هذه القضايا مما توافق الدواعي على روایته و نقله، مع ندرة حصوله، و غرابته، و حساسيته موضوعه.

ولا سيما إذا تضمن تخطئه لمن يتبوأ أعظم مقام في الأمة، و لا سيما إذا كان عمر بن الخطاب.

خامساً: لم تذكر لنا تلك الروايات إن كان عثمان قد تحمل مسؤوليه خطأه، فودي تلك المرأة، و أعلن على الملأ براءتها مما نسب إليها، و منع الناس من تداول اسمها في جمله أهل الفاحشة، فإن غايته ما أشارت إليه روایته بعجه هو أنه قال بعد بيان على «عليه السلام» الحكم له: «و الله، ما فطنت لهذا!!

كما أننا لم نجد في الرواية ما يشير إلى أي مشكلة حصلت بسبب حكمه هذا الذي أودى بحياة و بسمعه تلك المرأة، و لكننا لا حظنا أنها تصرح بأن بلاء أصاب زوجها (الذي قد لا يكون له ذنب سوى أنه ظن بهاسوء) فهل استحق هذا البلاء لمجرد ظنه هذا؟! أو كيف لم يصب غيره بأي مكرر، مع أن ذلك الغير هو الذي أوصل الأمور إلى ذلك الحد؟!

إلا إن كان المقصود: أنه كان يتهاوى عضواً عضواً على فراشه، بسبب ما ألم به من الحزن عليها..

سادساً: أظهرت روایته بعجه: أن كلام على «عليه السلام» لم يكن مجرد استفاده قرآنيه، قد يحاول البعض أن يدّعى: أنها بمستوى الرأى الفقهي الأقرب أو الأصوب.

بل هي قد تأيدت بأمر تكويني، بلغ من الظهور حدا دعا ذلك الذي

كان زوجاً للمرأة إلى الإعتراف بذلك الولد، ويشهد بذلك لها بظهوره الذيل والبراءة من كل سوء، مع أنه ربما كان يرى أن له مصلحة بقتل المرأة لصيانته شرفه، وحفظ كرامته وسمعته.

سابعاً: إن ذلك الزوج اعترف بالولد، وتحقق بنفسه، ولم يعترض عليه عثمان، ولا غيره.. فدل ذلك على أن عثمان يعترف بالخطأ، ويرى أن المرأة رجمت بغير حق..

### التي ملكت زوجها

روى: أن رجلاً كانت لديه سرية، فأولدها، ثم اعتزلها، وانكحها عبد الله، ثم توفى، فعافت بملك ابنها لها، فورث زوجها ولدها.

ثم توفي الابن، فورثت من ولدها زوجها.

فارتفعا إلى عثمان يختصمان، وتقول: هذا عبدي.

ويقول هو: هي إمرأة، ولست مفرجا عنها.

قال عثمان: هذه قضية مشكلة، وأمير المؤمنين «عليه السلام» حاضر، فقال «عليه السلام»: سلوها، هل جامعها بعد ميراثها له؟

قالت: لا.

قال: لو أعلم أنه فعل ذلك لعذبته. اذهب، فإنه عبدك، ليس له عليك سبيل، إن شئت تعقنه، أو تسترقنه، أو تبيعنه، فذلك لك [\(١\)](#).

ص: ٧٠

---

-١- ) مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٣١٧ و( ط المكتبة الحيدريه) ج ٢ ص ١٩٢

و نقول:

١- إن قول على «عليه السلام»: لو فعل لعذبته، إما لأنه «عليه السلام» كان يعلم أن ذلك العبد كان عارفا بالحكم الشرعي، ويسعى إلى مخالفته، و لو بالإستفادة من جهل غيره بالحكم، حتى لو كان الخليفة نفسه..

أو لأنه كان يعلم أن ذلك العبد، و إن كان جاهلا بالحكم، و لكن كان عليه أن لا يقدم على هذا الأمر إلا بعد إحراز جوازه شرعا.

٢- لاـ ندرى ما هو الشعور الذى انتاب خليفه المسلمين، الذى يفترض أن يكون هو الذى يتصدى للمعطلات، و يحل المشكلات، حين تصدى على «عليه السلام» لحل المشكله، بعد اعتراف عثمان بأن القضية مشكله!

هل حدثه نفسه بأنه لم يكن هو الرجل المناسب فى المكان المناسب، بل كان حلال المشكلات، و مزيل المعطلات أولى بمقامه منه؟!

٣ـ إنه «عليه السلام» قال عن ذلك العبد: «لو أعلم أنه فعل ذلك لعذبته». فنسب فعل التعذيب إلى نفسه مباشره، و بصوره جازمه و حازمه، فأعلمنا بذلك أن له الحق فى ذلك، و أنه سيمارس هذا الحق.. و لم يشر إلى رضا عثمان بذلك أو عدم رضاه، و لا علق قراره على شيء من ذلك..

٤ـ و يتأكد ما ذكرناه آنفا بمحاظة أن عثمان لم يطلب منه الحكم في

(١)

ـ والإرشاد ج ١ ص ٢١١ و بحار الأنوار ج ٤٠ ص ٢٥٧ و المستجاد من الإرشاد (المجموعه) ص ١١٩ و جامع أحاديث الشيعه ج ٢١ ص ١٤٥ و الدر النظيم ص ٣٩٢ و عجائب أحكام أمير المؤمنين ص ٨٩.

ص ٧١:

المسأله، و لاـ ندبه لحل المشكّل فيها، بل كان هو المبادر لذلک.. من دون مسأله و من دون استئذان من أحد، كما هو ظاهر الروايه..

### عثمان يرجع الحكم إلى على عليه السلام

روى الحسن بن سعد، عن أبيه: أن يحيى (أو يحسن) و صفية، كانوا من سبى الخمس، فزنت صفية برجل من الخمس، و ولدت غلاماً. فادعى الزانى و يحسن، فاختصما إلى عثمان. فرفعهما عثمان إلى على بن أبي طالب.

فقال على «عليه السلام»: أقضى فيما بقضاء رسول الله «صلى الله عليه و آله»: «الولد للفراش، و للعاهر الحجر»، و جلدhem خمسين جلد (١).

ونقول:

لاـ يرتاب مسلم في أن حكم الزانى المحسن هو الرجم.. و في أن الولد للفراش و للعاهر الحجر.. و لا يليق بعثمان أن يكون غير عارف بهذه الحكيمين..

إذن، فما الذي حير عثمان، و اضطره إلى رفع القضيه إلى على «عليه السلام»؟!

قد يرى البعض: أن عثمان لم يكن يعرف أن حكم الأمه و المملوك هو

ص: ٧٢

---

(١) مسند أحمد ج ١ ص ١٠٤ و كنز العمال ج ٦ ص ١٩٨ و تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٧٨ و (ط دار المعرفه) ج ١ ص ٤٨٩ و الغدير ج ٨ ص ١٩٥ و شرح إحقاق الحق (الملاحقات) ج ٣٢ ص ١٣٥ و مجمع الزوائد ج ٥ ص ١٣.

الجلد خمسين جلد، محسناً كان أو أثني، فأرجع الحكم إلى على «عليه السلام» لأجل ذلك..

غير أننا لا نكاد نصدق ذلك، فإن هذا الحكم أيضاً مما نص عليه القرآن، فقد قال تعالى عن الإمام: **إِذَا أَحْسِنَ فَإِنْ أَتَيْنَاهُ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْسِنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ (١).**

لكن ظاهر كلام على «عليه السلام» هو: أنهم اختلفوا في حكم الولد، وفي حد الزاني، فأجاب «عليه السلام» بقوله:

«إنما أقضى فيهما بقضاء رسول الله» صلى الله عليه وآله: الولد للفراش وللعاهر الحجر، وجلدهما خمسين جلد.

### مراجعة على عليه السلام في كيفية الإقصاص

وقال العاصمي: ذكر في الأحاديث أن مولى عثمان بن عفان لطم أعرابياً، فذهبت عينه واحدة، وأعطاه عثمان الديه، وأضعف، فأبى أن يقبل الديه، دون القود.

فرفعها عثمان إلى على المرتضى «عليه السلام»، فأمر على أن يوضع على إحدى عيني الجاني قطنه، ثم ي جاء بمرآه، فتقرب من العين الأخرى، و الجاني فاتحها، ففعل ذلك.

فأمر، فأدنت المرأة المحماء من العين الأخرى، فسألت، ونجت الواحدة

ص: ٧٣

---

١- (١) الآية ٢٥ من سورة النساء.

و لعل الصحيح: «نجد الواحدة».

و نقول:

١- لا لوم على ذلك الأعرابي في مطالبته بالقود، و إصراره عليه، فإن ذلك من حقه.

٢- إن عثمان لم يدر كيف يمكن الإقتصاص من الجانبي، بحيث يستوفى حقه دون زياده أو نقيصه، و بنحو لا تتأثر العين الأخرى بما يجري على أختها، فاضطر إلى مراجعه سيد الوصيين فيها، فمثل ذلك اعترفا منه بمرجعيته في الأمور.. رغم أنه كان يتضايق من بيانه «عليه السلام» لأحكام الله، و يعتبر ذلك خلافاً عليه، و مساساً بموقعة. كما سلف.

٣- إن هذه المراجعه ذات وجهين:

أحدهما: أنه كان يريد منه حلاً فقهياً يخرجه من الإحراج.. و ذلك معناه: الاعتراف له بالفقاهه و العلم في الدين، و أن عثمان و سواه لا يصلون إليه في ذلك، و إلا لكان عثمان قد حل المشكل، أو حل له أحد الصحابة أو غيرهم.

الثاني: أنه لم يكن يريد منه حلاً عملياً، بل حلاً عملياً، يتصل بكيفيه الإقتصاص.. لأنه يريد في غايه الدقة، بحيث لا يزيد ولا ينقص عن المقدار المطلوب. و هذا يحتاج إلى خبره و مهاره، و معرفه تامة، و علم وافر

ص ٧٤:

باليوسائف التي تتحقق ذلك.

و هذا من العلوم الحياتية الدنيوية، و ليس من العلوم الشرعية.

فتكون هذه المراجع العثمانية على أمير المؤمنين «عليه السلام» قد تضمنت أيضاً اعترافاً بـ«أعلميتها» «عليه السلام» بأمور الدنيا، و بالعلوم و المعرفات التي يحتاج الناس إليها في دنياهם.

٤- إن المطلوب من الحكم هو أن يجري الأحكام بدقة، و يبدو أن عثمان، و إن كان يرغب بإرضاء الأعرابي من دون أى قصاص إلا أنه حين أصر الأعرابي على حقه خاف من لحقوق ضرر بمولاه يزيد على ما هو مطلوب، لم يدر كيف ينفذ الحكم على الوجه الأثم، و من دون زيادة، فلجأ إلى على «عليه السلام»، ليحل له المشكلة.

٥- و لعل ثمه من ي يريد أن يسىء الظن، فيقول: لو كان هذا قد حصل لأحد من سائر الناس، فمن لا يهم عثمان أمره، فهل كان يستدعي على «عليه السلام» للحكم، أو لإيجاد الوسيلة التي تمنع من تأثير الإقصاص على العين الأخرى. أم أنه يقتضي منه كيماً اتفق؟!

إن الواقع تؤيد هذا الإحتمال الأخير.

و يؤيد ما نقول: أنه يصر على رجم التي ولدت لسته أشهر، رغم بيان براءتها، و على الأكل من الصيد و هو محرم.. و على الصلاة تماماً بمنى، رغم بيان الحكم له في هذين الأمرين وغير ذلك..

و لكنه هنا يعطي المجنى عليه ضعف الديه ليعفى مولاه من القصاص!! و لا نتحمل نحن مسؤوليته صحة هذا الإحتمال، و لا نلزم أنفسنا بتائيده، أو

تفنيده. إذ لعل لرجوع عثمان على «عليه السلام» في هذه الواقعه أهدافاً أخرى، ككونه أراد أن يعرف طريقه حل المعضله! أو أنه أراد أن يراعى سنه العدل في هذه الواقعه على الأقل، أو غير ذلك من الدواعي. فإن الله هو علام الغيوب، والمطلع على ما في الصمائـر والقلوب.

### طريقه دقيقه للإقتاصـص

روى عن الإمام الصادق «عليه السلام» أنه قال: إن عثمان أتاه رجل من قيس بمولى له قد لطم عينه، فأنزل الماء فيها، و هي قائمه، ليس يبصر بها شيئاً، فقال له: أعطيك الديه فأبى.

قال: فأرسل بهما إلى على «عليه السلام» و قال: احـكم بين هذين.

فأعطاه الـديـه، فأبـى.

قال: فلم يزالوا يعطـونـهم حتى أـعـطـوهـ دـيـتـينـ.

قال: فقال: ليس أـرـيدـ إـلـاـ القـصـاصـ.

قال: فـدـعاـ عـلـىـ «ـعـلـيـهـ السـلـامـ»ـ بـمـرـآـهـ فـحـمـاـهـ،ـ ثـمـ دـعـاـ بـكـرـسـفـ (ـوـ هـوـ القـطـنـ)ـ فـبـلـهـ،ـ ثـمـ جـعـلـهـ عـلـىـ أـشـفـارـ عـيـنـيـهـ،ـ وـ عـلـىـ حـوـالـيـهـ.ـ ثـمـ اـسـتـقـبـلـ بـعـيـنـهـ عـيـنـ الشـمـسـ.

قال: و جاء بالمرآه، فقال: انظر.

فـنـظـرـ،ـ فـذـابـ الشـحـمـ،ـ وـ بـقـيـتـ عـيـنـهـ قـائـمـهـ،ـ وـ ذـهـبـ الـبـصـرـ (ـ١ـ).

ص: ٧٦

---

- ١ - الكافي ج ٧ ص ٣١٩ و تهذيب الأحكام ج ١٠ ص ٢٧٦ و وسائل الشيعه(ط -

و نقول:

١-ذكر هذه الرواية الشيخ الطوسي في تهذيب الأحكام و فيه «عمر» بدل عثمان. و كلاماً مروي عن رفاعة.

٢-إن سند الرواية لا يضر، فقد عمل بها المشهور، و إن كان لا يتيقن إزهاب البصر مع بقاء الحدقة بما ذكر.

٣-رغم كثرة الصحابة الذين يدعون لهم جزافاً العلم بالقضاء والأحكام، و يمنحون الأوصمة بمناسبه، و بلا مناسبه، لم يرسل عثمان أو عمر هذه القضية لأى منهم، ليت فيها. و لو كان يتحمل و لو بنسبة واحد بالمئة، بل بالألف أن يتمكن أحد منهم من حلها لما تردد في اختياره.

لأسباب مختلفة.. لا يجهلها أحد..

٤-إن الطريقة التي اختارها «عليه السلام» لإزهاب البصر، من إحدى العينين، و تعطيل حدقتها عن العمل، مع بقاء الحدقة سليمة و قائمة كأن فريدة، و سديدة. و لن يستطيع غير أهل بيت النبوة المعصومين الإهتداء إليها.

٥-الظاهر: أن المراد هو: أن يقابل بمرآة محماه مواجهه للشمس، بأن يكلف النظر إليها حتى يذهب الضوء.. و ليس المراد جعل الرجل مواجهها للشمس لا للمرآة كما هو ظاهر الرواية، فإن ذلك لا يوجب ذوبان الشحم،

(١)

- مؤسسه آل البيت(ج ٢٩ ص ١٧٣ و ط دار الإسلاميه)ج ١٩ ص ١٣٠ و جامع أحاديث الشيعه ج ٢٦ ص ٢٩٠.

ص: ٧٧

و ذهاب نور العين مع بقاء الحدقه.

٦- وإنما يجعل القطن على أشفار العينين و حولها، لثلا تحرق أشفار العينين كما عن الشيخ في النهاية.

ص: ٧٨

### **الفصل الثالث**

**اشاره**

صيد الحرم.. اسرار و تراجع

ص: ٧٩



روى أحمد و غيره بإسناد صحيح، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل قال:

أقبل عثمان إلى مكة، فاستقبلته بقديد، فاصطاد أهل الماء حجلاً، فطبخناه بماء و ملح، فقدمناه إلى عثمان و أصحابه، فأمسكوا، فقال عثمان:

صيد لم نصده و لم نأمر بصيده، اصطاده قوم حل فأطعموناه، فما بأس به؟!

بعث إلى على، فجاءه، فذكر له، فغضب على و قال: أنسد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» حين أتى بقائمه حمار و حش، فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»: إنا قوم حرم، فأطعموه أهل الحل؟!

فشهد اثنا عشر رجلاً من أصحاب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

ثم قال على «عليه السلام»: أنسد الله رجلاً شهد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» حين أتى بيض النعام، فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»: إنا قوم حرم أطعموه أهل الحل؟!

فشهد دونهم من العده من الإثنى عشر.

قال: فشئى عثمان وركه من الطعام فدخل رحله، و أكل الطعام أهل

و في لفظ آخر لأحمد عن عبد الله بن الحزب: إن أباه ولـى طعام عثمان قال: فـكـأـنـى أـنـظـرـ إـلـىـ الـحـجـلـ حـوـالـىـ الـجـفـانـ، فـجـاءـ رـجـلـ فـقـالـ: إـنـ عـلـيـاـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ يـكـرـهـ هـذـاـ.

بعث إلى على فجاء و هو ملطخ يديه بالخبط فقال: إنك لكثير الخلاف علينا.

فقال على «عليه السلام»: أذكر الله من شهد النبي «صلى الله عليه و آله» أتى بعجز حمار و حش و هو محرم فقال: إنا محرمون، فأطعموه أهل الحل؟!

فقام رجال فشهدوا.

ثم قال: أذكر الله رجلا شهد النبي «صلى الله عليه و آله» أتى بخمس بيضات بيض ناعم فقال: إنا محرمون، فأطعموه أهل الحل؟!

ص ٨٢:

---

١-١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٥٠ و في هامشه عن: صحيح مسلم ج ١ ص ٤٤٩ و مسند أحمد ج ١ ص ٢٩٠ و ٣٣٨ و ٣٤١ و ج ٤ ص ٣٧ و سنن الدارمي ج ٢ ص ٣٩ و سنن ابن ماجه ج ٢ ص ٤٦٢ و سنن النسائي ج ٥ ص ١٨٤ و ١٨٥ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ١٩٢ و ١٩٣ و أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٥٨٦ و جامع البيان ج ٧ ص ٤٨ و تيسير الوصول ج ١ ص ٢٧٢ و المحتلي لابن حزم ج ٧ ص ٢٤٩ و الجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ٣٢٢ و شرح معانى الآثار (كتاب الحج) ص ٣٨٦ و كنز العمال ج ٣ ص ٥٣ عن ابن جرير و صححة، و أبي يعلى، و الطحاوى، و مجمع الروايند ج ٣ ص ٢٢٩.

فقام رجال فشهادوا.

فقام عثمان فدخل فسطاطه، و تركوا الطعام على أهل الماء.

وفى لفظ الشافعى: إن عثمان أهدى له حجل وهو محرم، فأكل القوم إلا عليا فإنه كره ذلك.

وفى لفظ لابن جرير: حج عثمان بن عفان، فحج على معه، فأتى عثمان بلحام صيد صاده حلال، فأكل منه، ولم يأكله على، فقال عثمان: **وَاللَّهِ مَا صدنا، وَلَا أَمْرَنَا، وَلَا أَشْرَنَا**.

قال على: **وَحُرَمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا** [\(١\)](#).

وفى لفظ: إن عثمان بن عفان نزل قديدا، فأتى بالحجل فى الجفان شائله بأرجلها، فأرسل إلى على «عليه السلام» وهو يضفر بغيرا له، فجاء و الخطط ينحات من يديه، فأمسك على وأمسك الناس، فقال على: من هاهنا من أشجع؟! هل تعلمون أن النبي «صلى الله عليه و آله» جاء أعرابى بيضات نعام و تمير و حش فقال: أطعمهن أهلك، فإننا حرم؟!

قالوا: بلى.

فتورك عثمان عن سريره و نزل، فقال: خبثت علينا [\(٢\)](#).

و أخرج الطبرى من طريق صبيح بن عبد الله العبسى قال: بعث عثمان بن عفان أبا سفيان بن الحرت على العروض، فنزل قديدا، فمر به رجل من أهل

ص: ٨٣

---

١- (١) الآية ٩٦ من سورة المائدة.

٢- (٢) الغدير ج ٨ ص ١٨٧-١٨٨ و مسند أحمد ج ١ ص ١٠٤ و مجمع الزوائد ج ٣ ص ٢٣٠.

الشام معه باز و صقر، فاستعاره منه، فاصطاد به من اليهود، فجعلهن في حظيره، فلما مر به عثمان طبعهن، ثم قدمهن إليه، فقال عثمان: كلوا.

فقال بعضهم: حتى يجيء على بن أبي طالب.

فلما جاء فرأى ما بين أيديهم قال على «عليه السلام»: إننا لا نأكل منه.

فقال عثمان: ما لك لا تأكل؟!

فقال: هو صيد لا يحل أكله و أنا محرم.

فقال عثمان: بَيْنَ لَنَا.

فقال على: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَ أَنْتُمْ حُرُمٌ [\(١\)](#).

فقال عثمان: أو نحن قتلناه؟!

فقرأ عليه: أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَ طَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَ حُرْمَةُ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْثُمْ حُرْمًا [\(٢\)](#).

وأخرج سعيد بن منصور - كما ذكره ابن حزم - من طريق بسر بن سعيد قال: إن عثمان بن عفان كان يصاد له الوحش على المنازل، ثم يذبح، فإذا أكله و هو محرم سنتين من خلافته.

ثم إن الزبير كلامه، فقال: ما أدرى ما هذا، يصاد لنا و من أجلنا، لو تركناه.

ص: ٨٤

---

١- الآية ٩٥ من سورة المائدة.

٢- الآية ٩٦ من سورة المائدة.

و نقول:

فى هذه النصوص أمور يحسن لفت النظر إليها. فقد دلت على ما يلى:

### المعيار قول على عليه السلام

إن قول على «عليه السلام» هو المقبول والمرضى عند الناس، و هو المعيار للحق والباطل، و للصحيح والخطأ فيه، حتى إن خليفتهم يصر عليهم، و يحتاج بما رأه كافيا لإقناعهم، فلا يلتفتون إلى قوله، و لا إلى حججه، فهو يقول لهم -كما في بعض الروايات-: كلوا.

فيقول بعضهم: حتى يجيء على بن أبي طالب.

و فى بعضها: أنهم و هم حول الجفان جاء رجل فقال: إن عليا «عليه السلام» يكرهه، فأرسلوا إلى على. و هذا يدل على أنهم لا يثقون بعلم خليفتهم، و لا يطمئنون إلى أنه يحتاط فى أحكام الشرع و الدين..

و نحن لم يمر معاً مورد واحد يتهمأ فيه الخليفة و سائر من معه للمباشرة فى فعل، فيقول شخص: إن فلانا يكره ذلك، فيتوقف الجميع، بانتظار معرفة رأى ذلك الشخص، إلا ما نراه هنا بالنسبة لأمير المؤمنين «عليه السلام»، فإن مجرد احتمال مخالفته جعل الخليفة المعروف بتمرده على آراء الآخرين، و تعمده فرض رأيه، كما ظهر فى التمتع بالعمره إلى الحج، و فى إتمام الصلاه بمنى، و غير ذلك جعله يتوقف، و يستطلع رأى و حكم

ص: ٨٥

---

١- (١) الغدير ج ٨ ص ١٨٨ و المحلى لابن حزم ج ٧ ص ٢٥٤.

على «عليه السلام» في هذا الأمر..

و لعل سبب ذلك: هو أنه وجد نفسه أمام أمر مبهم، فخاف إن بادر إليه، وأن يواجه بما لم يكن بالحسبان، أو لعله أراد أن يفحّم عليها «عليه السلام» بحجه ظن أنها تفيده في ذلك.

و سيكون اليوم الذي يتصرّف فيه عثمان على «عليه السلام» يوم عيد؛ بل هو العيد الأعظم عند حاسدي على «عليه السلام» و مناوئيه، و شائنيه.

و هذه الحجّة هي قوله: ما صدنا، و لا أمرنا، و لا أشرنا. لم تفع مطلّقها شيئاً، و لا ألغت عنه فتيلاً..

و ما أروعه من مشهد يكون على «عليه السلام» فيه مشغولاً بتزيينه مائده لبعيره، و يأتمهم و يداه ملطختان بالخطب، الذي هو طعام ذلك البعير، و مناؤوا على «عليه السلام» يجلسون حول مائده طعام أخرى يشغلهم النظر إليها، و هم يتظرون الإفراج عنها بفتواه «عليه السلام».. و إذ به يمنعهم عنها، و يحرّمهم منها.

### أكل القوم إلا علينا

و قد لفت نظرنا ما يشبه التناقض الذي ظهر بين الروايات، حيث جاء في بعضها قوله: «و أكل الطعام أهل الماء» أو نحو ذلك..

و في بعضها الآخر قوله: «فأكل القوم إلا علينا».

و في بعضها: أن عثمان «أكل منه، و لم يأكله على».

و لعل عثمان و من معه، أو بعضهم أصابوا من ذلك الطعام، قبل أن يعرفوا أن علياً «عليه السلام» يكره ذلك.. فلما جاءهم «عليه السلام»،

و أقام عليهم الحجه انسحب عثمان و من معه، و تركوا الطعام لأهل الماء.

### الصيد حرام للحرم

إن هذا الإنسان الذى يطغى عليه المال كلاماً إن الإنسان ليطغى أن رأه أشتبه، و تبطره النعمه، و يزهو بقوته، و يتىه بكبريائه، و يستكبر بخيلاه، يريده الله تعالى أن يعيده إلى حجمه الطبيعي، و أن يعود إلى الله تعالى، مقرأ مذعننا معترفا، مستعينا به، لاجئا إليه، معتمدا عليه. ليعيد إليه حاله التوازن والإنسجام، و ليعرفه: أنه هو الذي يجب أن يهيمن على نفسه، و أنه قادر على ذلك بالفعل، فبدل أن يكون عبدا لنفسه الأماره بالسوء، منقادا لأهوائه و شهواته، يريده أن يديقه حلاوه العبوديه و الطاعه لله تبارك و تعالى، و أن يكون فانيا فيه، لا يرى لنفسه حولا و لا قوه إلا به.

فكان أن حرم عليه فى إحرامه بعض ما كان قد أحله له.. و كان الصيد فعلا و أكلا.. هو أحد تلك المحرمات فى حال الإحرام، لأن فى الصيد إحساسا بالظفر، و شعورا بالقوه، و إيقاظا لهوى النفس.

و هذا الإحساس و الشعور بتشاطره الصائد و الآكل على حد سواء، و إن كان فى الصائد أكثر تجليا و بروزا منه فى سواه..

### الخوف والإحترام للحاكم

ولم يجد الناس فى كثير من الحكام ما يبعث السكينة إلى قلوبهم، و يؤكّد الثقة لديهم فى صحة كثير مما يجعلونه لأنفسهم من صلاحيات، و ما يتصدرون له من أعمال.. بل هو أمن مصطنع، و سكينة موهمه. و ثقة الغفله أو التغافل، لا ثقة الرويه و البصيره.

فالخلفاء الذين يجعلون لأنفسهم حق الفتوى، و التعبير عن الحكم الشرعي الإلهي. لا يجدون إلا القليل من الناس يصدقونهم في دعواهم أنهم يصيرون كبد الحقيقة فيما ينقلونه، أو يشرعونه، أو يفتون به لهم.

و الحكام الذين يجعلون لأنفسهم حق التشريع الذي جعله الله تعالى لنفسه دونهم؛ لا يجد أكثر الناس فيما يشرعونه ما يضمن لهم صحة ذلك التشريع، أو عدم النقص أو الخلل فيه.

و حتى في مسألة الأمن الاجتماعي و الاقتصادي، و السياسي، و غيره..

لا تجد أحدا يطمئن لغير الأنبياء و أوصيائهم، و من نصبوهم، لأنهم يراغعون مصالحهم في ذلك كله و سواه.

فاحترام الناس لأولئك الحكام و خصوصهم لهم، ليس لأجل قناعتهم بعدهم، و بصحه أحکامهم، و إنما هو احترام الخوف من السيف و العصا، أو رغبه في نيل بعض الفتنات الذي يلقونه لهم، فلا عجب إذا رأينا السكينه و الأمن و الثقه مهاجره عنهم إلى موقع آخر، و إلى شخص يكرهه أولئك الخلفاء و الحكام كل الكره.

و ربما يهاجر الأمن و سواه عن هؤلاء الحكام، و يبقى تائها لا يستقر على أرض، و لا يستظل بسماء، بسبب ما تصنعه الأهواء، و تشيره الشبهات من أباطيل و أضاليل يغرق بها الناس العاديون و تشكيكم، أو تحرفهم و تبعدهم عن مجئهم، و ملاذهم، و إمامهم، و صانع الأمان الحقيقي لهم.

و لعل هذه القضية التي نحن بصدده الحديث عنها تصلح مثلا لهجره الشعور بالسكينه و الأمن و الثقه عن الحكام، و إستقرارها في الموضع الذي

يكرهه أولئك الحكام، حيث وجدنا الناس لا يقبلون من عثمان فتواه، ولا تقنعهم حججه عليهما، وينتظرون علياً «عليه السلام» ليعرفهم الحق، ويكشف لهم عنه.

فهم بعلى يثقون، وإلى علمه و تقواه و ورعيه يسكنون، و معه من أى حيف أو استجابه لهوى يأمنون.

### خبث علينا

و لعل الكلمة التي أطلقها عثمان في هذا المورد بعد أن سدت أمامه السبل، وأخذ من بين يديه و من خلفه، وهي قوله: «خبث علينا» - بتشديد الباء - تستطيع أن تحمل لنا أكثر من دلاله، في أكثر من اتجاه، فقد صرحت، أو ألمحت إلى ما يلى:

١- لعل عثمان رأى أن ما فعله على «عليه السلام» قد أنتاج خباثة الطعام، مع أن حرمته ذلك الطعام على المحرم، لا تعنى صيورته من الخباثة التي حرمتها الله، بل يبقى من الطيبات، كما هو مفاد قوله تعالى:

وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَاثَ

(١)

فالإحرام مانع من تناول الطعام الطيب، وليس من موجبات خباثته، فهو كالطعام الذي يمنع المرض من تناوله، فإنه يبقى على طيبة.

و قد يقال: إن عثمان قد قصد معنى أبسط من ذلك وأيسر، وهو المعنى

ص: ٨٩

---

١-١) الآية ١٥٧ من سورة الأعراف.

الذى يلتقي بتحريم أكل مال اليتيم، حيث قال تعالى: وَ آتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَ لَا تَتَبَدَّلُوا الْخَيْثَ بِالْطَّيْبِ.

و نقول:

إن هذا المعنى ليس هو الظاهر من الآية، بل الظاهر منها هو النهى عن تبديل أموال اليتامي الطيبة التي لهم عندكم، فتأخذونها لأنفسكم، و تعطونهم أموالاً رديئة عوضاً عنها، و هذا ما يستفاد من قوله تعالى بعده مباشرة: وَ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوَبًاً كَبِيرًاً [\(١\)](#).

و ربما يقال: إن عثمان أراد أن يقول لعلى: إنك نفست علينا طعامنا و مجلسنا.. ليدل بذلك على أنه لا يترك ذلك الطعام بطيب خاطر، لكن كشف على «عليه السلام» عن الحكم الشرعي أرغم عثمان على ترك ذلك الطعام بعد أن ظهر قصوره، و بعد أن صغر مقامه في أعين الذين من حوله..

٢- إن عثمان قد نسب تخبيث الطعام إلى على «عليه السلام» مع أن علياً «عليه السلام» لم يزد على أن بين له الحكم الشرعي فيه، استناداً إلى الآيات المباركة، و إلى فعل رسول الله «صلى الله عليه و آله».

فهل أراد بذلك الإيحاء بأن ما احتج به على «عليه السلام» لا يكفي لإثبات حكم الله تعالى، و لا يخرج المورد عن كونه رأياً على «عليه السلام» قد يخطئ فيه و قد يصيب؟! و بذلك يكون قد حفظ لنفسه بعض ماء

ص : ٩٠

---

١-١) الآية ٢ من سورة النساء

أم أنه أطلق الكلـام بعفويه و براءـه، و يريـد أن يـبين بهاـ أن نفس بـيان عـلـى «عليـه السـلام» للـحكـم الشرـعـي قد جـعل الطـعام بهـذه المـثـابـه؟!

إن التـأمل فـي حـركـات و كـلمـات عـثمان الأـخـرى لا يـؤـيد هـذا المعـنى الأـخـير، لا سـيـما و أنه واجـه عـلـيـا «عليـه السـلام» بالـاتهـام المستـبـطـن للـتهـديـد بمـجرـد حـضـورـه فـي المـجـلس، و قـبـل أن يـنبـس بـنت شـفـهـ، حيثـ قال لهـ - مؤـكـدا قولـه بالـلامـ، و بـإـنـ، و بـالـجـملـة الإـسـمـيـهـ: إنـكـ لكـثـيرـ الخـلـافـ عـلـيـناـ!!!.

و لـعـلـ هـذـا هو ما أـغـضـبـ عـلـيـاـ «عليـه السـلام» و أـحـوـجـهـ إـلـى اـبـتـغـاءـ الشـهـودـ منـ أـشـجـعـ، و إـلـى أـنـ يـنشـدـ القـومـ مـرـهـ بـعـدـ أـخـرىـ، ليـشـهـدـوا بـمـا رـأـوهـ و سـمـعـوهـ منـ رـسـولـ اللـهـ «صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ وـ سـلـيـدـهـ»، و لـيـسـتـدـلـ عـلـيـهـ بـالـآـيـاتـ الشـرـيفـهـ..

هـذـا كـلـهـ لوـقـرـتـ كـلـمـهـ «خـبـثـ» بـتـشـدـيدـ الـباءـ أـمـاـ لوـقـرـتـ بـتـخـفـيفـهـاـ وـ ضـمـهـاـ، فـلاـ مـجـالـ لـقـبـولـهـاـ أـيـضاـ: لأنـ حـرـمـهـ الأـكـلـ لاـ تـجـعـلـ ذـلـكـ الـحرـامـ مـنـ الـخـبـاثـ إـلـاـ بـضـربـ مـنـ التـأـوـيلـ..

معـ مـلـاحـظـهـ: أـنـ سـيـاقـ الـكـلامـ معـ عـلـيـاـ «عليـه السـلام» قدـ أـظـهـرـ اـنـزـاعـ عـثـمـانـ مـمـاـ جـرـىـ. كـمـاـ أـظـهـرـهـ قولـهـ: إنـكـ كـثـيرـ الخـلـافـ عـلـيـناـ.

### عـثـمـانـ يـتـهمـ وـ يـتـهدـدـ

وـ لـاـ نـدـرـىـ ماـ الذـىـ دـعـاـ عـثـمـانـ لـمـوـاجـهـهـ عـلـيـاـ «عليـه السـلام» بـهـذـهـ الـقـسـوـهـ، فإـنـهـ هوـ الذـىـ طـلـبـ إـلـيـهـ أـنـ يـحـضـرـ، فـلـمـاـ حـضـرـ وـجـهـ إـلـيـهـ ماـ يـشـبـهـ التـهـديـدـ، وـ صـرـحـ بـالـاتهـامـ لـهـ بـكـثـرـهـ الخـلـافـ عـلـيـهـ!!

فهل بيان الأحكام الشرعية يعتبر خلافا على الحاكم؟! أو هو خدمه للناس، وحفظ لدينهم، ونصيحه لهم، وغیره عليهم، بما فيهم الحاكم نفسه؟!

و قوله هذا: «إنك لكثير الخلاف علينا» - المؤكـد باللام، وـ بـإـانـ، وـ بـالـجـمـلـةـ الإـسـمـيـهـ - إن كان يـرـيدـ بهـ ماـ يـرـتـبـطـ بـبـيـانـ الـأـحـكـامـ، فـهـوـ يـشـيرـ إـلـىـ كـثـرـهـ أـخـطـاءـ عـشـمـانـ وـ فـرـيقـهـ فـىـ بـيـانـهـ لـلـنـاسـ، وـ كـثـرـهـ الـحـاجـهـ إـلـىـ تـدـخـلـ عـلـىـ «عـلـيـهـ السـلـامـ» لـلـتـصـحـيـحـ وـ لـلـتـوـضـيـحـ.. وـ إـلـىـ أنـ الـأـمـرـ قـدـ بـلـغـ حـدـاـ أـصـبـحـ عـشـمـانـ يـشـعـرـ مـعـهـ بـالـإـخـرـاجـ الـكـبـيرـ، أـوـ بـخـطـرـ اـنـفـلـاتـ الـأـمـرـ مـنـ يـدـيهـ، مـنـ خـلـالـ سـقـوـطـ الـهـيـبـهـ، وـ فـقـدـانـ الثـقـهـ..

و عثمان لم يقل «عليّ»، بل قال: «عليـنا». يـشـيرـ بـهـ - فـيـماـ يـظـهـرـ - إـلـىـ أـنـ تـدـخـلـاتـ عـلـىـ «عـلـيـهـ السـلـامـ» لـلـتـصـحـيـحـ الـأـحـكـامـ لـمـ تـكـنـ تـنـحـصـرـ بـشـخـصـ الـخـلـيـفـهـ، بـلـ تـعـدـتـهـ إـلـىـ سـائـرـ بـطـانـتـهـ، وـ حـزـبـهـ.. حـتـىـ فـضـحـهـ بـذـلـكـ، وـ لـمـ يـعـودـواـ يـطـيقـونـهـ مـنـ؟ـ!

#### على عليه السلام يطلب الشهادة من الصحابة

و تقدم: أن عثمان قد أغضـبـ عـلـيـاـ «عـلـيـهـ السـلـامـ» خـصـوصـاـ وـ أـنـ سـعـىـ لـلـإـيـحـاءـ بـاـتـهـاـمـهـ بـأـنـ يـزـورـ أـحـكـامـ اللـهـ تـعـالـىـ، وـ يـحـرـفـ الـكـلـمـ عن مواضعـهـ، ليـظـهـرـ جـهـلـ الـحـاـكـمـ، وـ يـضـعـفـ أـمـرـهـ، وـ يـسـقـطـ هـيـبـتـهـ، وـ أـنـ دـاعـيـهـ إـلـىـ ذـلـكـ هـوـ أـهـوـأـهـ وـ مـآـرـيـهـ الشـخـصـيـهـ..

فبـادرـ «عـلـيـهـ السـلـامـ» إـلـىـ إـقـامـهـ الـحـجـهـ الـقـاطـعـهـ، لـيـرـدـ الـحـجـرـ مـنـ حـيـثـ جـاءـ، فـأـثـبـتـ لـهـ: أـنـ هـذـاـ الـحـكـمـ هـوـ صـرـيـحـ الـقـرـآنـ، وـ هـوـ قـولـ الرـسـولـ وـ فـعـلـهـ.. وـ أـشـهـدـ عـلـيـهـ أـنـاـسـاـمـ جـلـسـاءـ عـشـمـانـ، وـ لـيـسـ لـهـمـ أـيـهـ عـلـاقـهـ بـعـلـىـ

«عليه السلام»، بل لعل قبيله أشجع بأسرها كانت أقرب إلى عثمان و حزبه منها لعلى و أهل بيته..

و ظهر: أن علياً «عليه السلام» لم يقل برأيه، و لا مال مع هواه، و لا هو بقصد الخلاف على أحد.

### لم يعرض الشهود على عثمان

و السؤال الذي يحتاج إلى إجابة هو: إذا كان قد شهد لعلى «عليه السلام» اثنا عشر رجلاً بأنهم رأوا و سمعوا و شهدوا رسول الله «صلى الله عليه و آله» قال و فعل ذلك، حين أتى بقائمه حمار وحش، ثم شهد دونهم في العده، في قضيه بيض النعام، فلماذا لم ينبهوا عثمان إلى ذلك قبل أن يحضر على «عليه السلام»؟! أو لو فعلوا ذلك لم تبق حاجه إلى دعوته و حضوره «عليه السلام».

و الحال أن الذين شهدوا كانوا في مجلس عثمان، و لعله كان من المفترض أن يشاركونه في تناول ذلك الطعام؟!

و نجيب:

بأنه قد يكون السبب في ذلك هو خوفهم من غضب عثمان، و على «عليه السلام» وحده الذي يقدم على بيان الأحكام المخالفه لهوى الحكام، و لا- يهاب أحداً، كما أظهرته الواقع التي جرت في خلافه أبي بكر و عمر و بعده.. و قد عرضنا بعض مفردات ذلك في أجزاء سابقه من هذا الكتاب، فآثروا الإحتماء بعلي «عليه السلام»، على تعریض أنفسهم لما لا تحمد عقباه.

ظن عثمان أنه يملك الحجة المقنعة التي تحوله مواجهه على «عليه السلام»، و كسب المعركه، التي ظن عثمان للمره الثانيه أنها معركه آراء..

و للمره الثالثه ظن أيضاً، أنها تتحول الدين لتحقيق مكاسب للدنيا.

و كانت حجته كلمات ثلاث هي: ما صدنا و لا أمرنا، و لا أشرنا..

و إذا بعى «عليه السلام» يقول له بلسان الحجه من الكتاب و من السننه النبويه، قوله و فعلاً: حفظت شيئاً، و غابت عنك أشياء. فإن حرم الصيد على المحرم ليس معناها أن لا- يقتل الفريسه، أو أن لا- يأمر بقتلها، و لا- يشير على أحد به، بل معناها ذلك، بالإضافة إلى حرم أكل الصيد على المحرم.

و قد أطلق الله تبارك و تعالى كلمه الصيد على المصيد في آيه صريحة، لا- مجال للتأنويل فيها؛ فقال: لَيَقُلُّونَ كُمُ اللَّهُ بِشَئٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنالُهُ أَيْدِيكُمْ وَ رِمَاحُكُمْ [\(١\)](#).

و قال: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَ أَنْتُمْ حُرُمٌ [\(٢\)](#).

ثم جاء «عليه السلام» بالشاهد من فعل النبي «صلى الله عليه و آله»، ليكون القرنه القاطعه على هذا التعميم. لتصبح الآيه داله على حرم الصيد.

ص ٩٤:

١- الآيه ٩٤ من سورة المائدah.

٢- الآيه ٩٥ من سورة المائدah.

الصيد، و حرمه أكله.

## الإستدراج في الإستدلال

ولم نعد بحاجة إلى التذكير بأنه «عليه السلام» قد استدرج عثمان في تقرير الحجج عليه.. ليعرف الناس: أن القضية تتطرق من خلل حقيقي في معرفته بعناصر الحجة على هذا الحكم الشرعي، حيث اقتصر «عليه السلام» أولاً على الإشتشهاد بالأيات الشريفه على حرمته قتل الصيد.

فقد قال له عثمان: بين لنا؟!

فقال على «عليه السلام»: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَ أَنْتُمْ حُرُمٌ [\(١\)](#).

فظن عثمان أنه ظفر بمطلبها، فاعتراض عليه: بأنه لا يجد لها صريحة في تقرير الحكم بتحريم أكل الصيد.

فبادره «عليه السلام» بالأيات الثانية الأكثر اقترباً من الصراحة، من حيث أنها تتحدث عن حلية الصيد، وعن حلية أكله في الحل، ثم تعطف عليه الصيد المحرم، وهو ما كان في حال الإحرام، وهي قوله تعالى: أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَ طَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَ لِلسَّيَارَةِ وَ حُرَمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا [\(٢\)](#).

ص: ٩٥

١ - الآية ٩٥ من سورة المائدة.

٢ - الآية ٩٦ من سورة المائدة.

و من المعلوم:أن المعطوف يأخذ حكم المعطوف عليه،فما حلل في المعطوف عليه صيدا و أكلا- حرم في المعطوف صيدا و أكلا أيضا..ثم بين صحة هذه النتيجة بما ظهر من فعل رسول الله<sup>صلى الله عليه و آله</sup>«و شهد به الإناث عشر، ثم الشهود الآخرون الذين انضموا إليهم، و قضى الأمر.

هذا..و يبدو لنا أن الروايات المتقدمة تحكى واقعه واحده، فيحتاج إلى ضم الخصوصيات المترافقه إلى بعضها..لتصبح الصوره أكثر وضوها، فليلاحظ ذلك.

ستان مضا..لماذا؟!

وقد ذكرت روایه سعید بن منصور: أن عثمان كان يصاد له الوحش على المنازل، ثم يذبح فيأكله، و هو محرم ستين من خلافته، ثم كلامه الزبیر، فترکه..

و سؤالنا هو:

أين كان «عليه السلام» عن عثمان في هاتين المستتين اللتين كان يأكل فيهما الصيد و هو محرم؟!

و يجابت: بأن من الممكن أن لا يكون «عليه السلام» قد حج في تينك الستين.

و من الجائز أن يكون قد حج «عليه السلام» فيهما، ولم يحضر في مجلس عثمان الذي أكل فيه من ذلك الصيد، و لعل أحداً لم يتجرأ على الاعتراض على ما يجري، ليصار إلى استدعاء على «عليه السلام» لحل الإشكال.. أو لعل معتراضاً اعترض، فزجره عثمان.

ولا يجوز لنا أن نتحمل أن يكون على «عليه السلام» قد علم بالأمر و سكت عنه سنتين، إلاـ إذا فرضنا: أنه كان قد يئس من استجابتهم لهذا الأمر.

ولكنهم استجابوا في الثالثة حين أقام الحجه عليها.. فلماذا لم يقمها في الستين الأولين لو كان حاضرا؟!..

إلا إذا فرض أن مقصود الروايه: أن بيان على «عليه السلام» لحرمه أكل الصيد قد حصل في السنة الأولى، و كان عثمان قد أكل من ذلك الصيد، و انتهى الأمر.. ثم أصرّ عثمان على أكل الصيد بعد ذلك، فرأى الزبير أن ينصحه بالكف حتى لا تنشأ مضاعفات تضعف موقع عثمان، و تجرئ الناس عليه، لأنه يخالف حكم الله بعد إياضاحه و اتضاحه. فاستجاب عثمان عندئذ، و ترك الأكل!!!

و لعل هذا الإحتمال هو الأقرب إلى الإعتبار!!!



## **الفصل الرابع**

### **اشاره**

الفقه فى خدمه السياسه..

ص ٩٩:



## اشاره

و نقدم في هذا الفصل نماذج تظهر بوضوح مساعي تهدف إلى الإستفادة السياسيه من مسائل الفقه، والتشريع، وهي:

١-تقديم الخطبه على صلاه العيد..

٢-قصر الصلاه في منى ..

فلاحظ ما يلى:

### ١-تقديم الخطبه على الصلاه في العيد

## اشاره

قالوا:إن أول من قدم الخطبه على صلاه العيد عثمان بن عفان [\(١\)](#).

وفي مقابل ذلك، التزام على «عليه السلام» بسننه رسول الله «صلى الله عليه و آله»، وهو تقديم الصلاه على الخطبه، فقد روى عن أبي عبيده، مولى ابن أزهر، قال: شهدت العيد مع على بن أبي طالب، وعثمان ممحصور، فجاء فضلي، ثم انصرف، فخطب [\(٢\)](#).

ص ١٠١:

١-١) راجع:فتح البارى ج ٢ ص ٤٥١ و(ط أخرى)ص ٣٦١ ومحاضره الأوائل ص ١٤٥ و تاريخ الخلفاء ص ١٥٤.

٢-٢) الموطأ لمالك ج ١ ص ١٤٧ و(ط أخرى)ص ١٧٨ وكتاب الأم ج ١ ص ١٧١.

و نقول:

أولاً: إن الناس على دين ملوكهم، و كم غير الحكماء من الأحكام الشرعية بعد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟! أو لم يعترض عليهم إلا قلّه قليله من الناس، و في مقدمتهم على «عليه السلام»، فكانوا يستجيبون أحياناً، و يصررون على موقفهم أحياناً أخرى..

ولكن هذا الإصرار لا يعني أن ما فعله على «عليه السلام» قد ذهب هباءً، بل كانت ثمرته معرفة الأمة بأن حكم الله الذي يعرفه على غير الذي يسوق له غيره..

و قد تداول الناس هذا الخلاف بصورة ظاهره عبر الأحقاب والأجيال..

و إلى يومنا هنا.. لا سيما وأن جميع المسلمين يقررون لعلى «عليه السلام» بالعلم والفضل، و هو على أقل تقدير خليفتهم الذي لا يمكن إنكار ذلك له..

ولو أن علينا «عليه السلام» لم يعترض على تلك الأحكام لبقيت سارية و مقبولة للناس، على أنها هي الحق و الدين، و لم يخالف أحداً شك في صوابيتها و في نسبتها إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»..

ثانياً: يلاحظ: أن علينا «عليه السلام» قد نقض سنة عثمان في حياة عثمان، و في أيام خلافته و حكومته، و قد تكرر ذلك منه «عليه السلام» في أمور كثيرة، و هذا أقوى في الدليل على أن علينا «عليه السلام» كان يريد أن يرى الناس فعله هذا، و أن يقارنوا بينه وبين فعل عثمان.. و أن يتتأكد لديهم أن موقع الخليفة و السلطة لا يخول أحداً تغيير شرع الله تبارك و تعالى.. و أن العودة عمما يحدثه الحاكم من ذلك أمر لا بد منه، و لا غنى عنه.

ثالثاً: ذكر العالمة الأميني «رحمه الله» طائفه من النصوص عن النبي «صلى الله عليه و آله» تؤكد على أن الحكم الإلهي هو تأثير الخطبه عن صلاه العيد، و ذكر طائفه أخرى من كلام علماء أهل السنّه، المؤكّد على هذه الحقيقة، فراجع كلامه [\(١\)](#).

رابعاً: قال الشوكاني: اختلف في صحة العيدين مع تقدم الخطبه، ففي مختصر المزنی عن الشافعی، ما يدل على عدم الاعتداد بها، و كما قال النووي في شرح المهدب: إن ظاهر نص الشافعی أنه لا يعتد بها.

قال: هو الصواب [\(٢\)](#).

### سبب تقديم الخطبه

و قالوا: إن سبب تقديم عثمان الخطبه على الصلاه في العيد أنه صلى بالناس، ثم خطبهم، فرأى ناسا لم يدرکوا الصلاه، ففعل ذلك.

«و هذه العله غير التي اعتل بها مروان، لأن عثمان رأى مصلحه الجماعه في إدراکهم الصلاه، و أما مروان فرأى مصلحتهم في إسماعهم الخطبه».

لأنهم كانوا في زمن مروان يتعمدون ترك سماع خطبته لما فيها من سب

ص ١٠٣:

---

١-١) الغدير ج ٨ ص ١٦٠ فما بعدها عن مصادر كثيره..

٢-٢) نيل الأوطار ج ٣ ص ٣٣٥ و (ط أخرى) ج ٣ ص ٣٦٣ و الفقره الأخيره مرويه في مصادر كثيره، فراجع: المحتلي ج ٥ ص ٨٦ و بدائع الصنائع ج ١ ص ٢٧٦ و شرح السدى لسنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٨٦.

من لا يستحق السب و هو على «عليه السلام»، والإفراط في مدح بعض الناس (١).

و نقول:

أولاً: إن هذه المصلحة التي يدعون أن عثمان لا حظها، كانت قائمة في عهد من سبقة أيضاً، فلماذا لم يراعها رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و لا أبو بكر، و لا عمر، و لا عثمان نفسه في شطر من خلافه؟! أو هل هذا إلا من الإجتهاد في مقابل النص؟!

ثانياً: إن هذا التعليل يدخل في دائرة الأهداف والنوايا، و الذين ذكروه لا يعلمون الغيب.. و لم يذكروا لنا أنهم استندوا فيه إلى روایه بلغتهم و لم تبلغنا.

ولو كان ثمه نص لم يعد الناس هذه الحادثة من أخطاء عثمان.

## ٢- متعه الحج بين على عليه السلام و عثمان

اشاره

١- عن عبد الله بن الزبير، قال: و الله، إنا لمع عثمان بن عفان بالجحفة، و معه رهط من أهل الشام، فيهم حبيب بن مسلم الفهرى، إذ قال عثمان -

ص: ١٠٤

---

١- ١) فتح البارى ج ٢ ص ٤٥١ و (ط أخرى) ص ٣٦١ و عن الشوكاني في نيل الأوطار ج ٣ ص ٣٤٥-٣٣٤ و (ط أخرى) ج ٣ ص ٣٦٢ و الفقره الأخيرة مرويه في مصادر كثيره، فراجع: المحتوى ج ٥ ص ٨٦ و بدائع الصنائع ج ١ ص ٢٧٦ و شرح السدى ل السنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٨٦.

و ذكر له التمتع بالعمره إلى الحج-:إنه أتم للعمره و الحج أن لا يكوننا في أشهر الحج، فلو أخرتم هذه العمره حتى تزوروها هذا  
البيت زورتين كان أفضل، فإن الله تعالى قد وسع الخير..

و على بن أبي طالب في بطن الوادي، يعلف بعيرا له، قال: بلغه الذي قال عثمان، فأقبل حتى وقف على عثمان، فقال: أعمدت إلى سنه سُنْهَا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، و رخصه رخص الله تعالى بها للعباد في كتابه، تضيق عليهم فيها، و تنهي عنها، و قد كانت لذى الحاجة، و لنائى الدار؟

ثم أهل بحجه و عمره معا.

فأقبل عثمان على الناس، فقال: هل نهيت عنها؟! إن لم أنه عنها، وإنما كان رأياً أشرت به، فمن شاء أخذ به، ومن شاء تركه (١).

٢- وَفِي رَوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ: أَنَّ عَلِيًّا «عَلَيْهِ السَّلَامُ» قَالَ لِعُثْمَانَ:

لقد علمت أنا تمتينا مع رسول الله «صلي الله عليه و آله». فقال عثمان: أجل ولكننا خائفين (٢).

١٥:

١ - (١) مسند أحمد ج ١ ص ٩٢ حديث ٧٠٧، و ذخائر المواريث ص ٤١٦ و راجع: موطأ مالك (باب القرآن في الحج) (٣٣٦) الحديث ٤٠، و البداية والنهاية لابن كثير ج ٥ ص ١٢٩ و الغدير ج ٦ ص ٢١٩ و ٢٢٠ و جامع بيان العلم ج ٢ ص ٣٠ و الإحکام لابن حزم ج ٦ ص ٧٨٥ و مختصر جامع بيان العلم ص ١٩٨.

٢-٢) مسند أحمد ج ١ ص ٦١ و ٩٧ والمجموع للنحوى ج ٧ ص ١٥٩ و نيل الأوطار ج ٥ ص ٣٨ و النص والإجتهداد ص ٢٠١ و تحفه الأحوذى ج ٣ ص ٤٧٠ و كنز العمال -

و في نص آخر للرواية: قال شعبه: فقلت لقتادة: ما كان خوفهم؟

قال: لا أدرى [\(١\)](#).

٣- و عن سعيد بن المسيب قال: اجتمع على و عثمان بعسفان، و كان عثمان ينهى عن المتعة أو العمره، فقال على: ما تريد إلى أمر فعله رسول الله تعالى عنه؟

فقال عثمان: دعنا منك.

قال: لا أستطيع أن أدعوك مني.

فلما رأى على ذلك أهل بهما جمِيعا [\(٢\)](#).

(٢)

-ج ٥ ص ١٦٨ و البدايه و النهايه (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٥ ص ١٤٤ و ١٤٧ و السيره النبويه لابن كثير ج ٤ ص ٢٤٨ و ٢٥٤ و الدر المنشور ج ١ ص ٢١٦ و صحيح مسلم، كتاب الحج ج ٣ ص ٦٨ حديث ١٥٨ و (ط دار الفكر) ج ٤ ص ٤٦ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٢٢ و راجع: الغدير ج ٨ ص ١٣٠ عن مصادر كثيرة.

ص: ١٠٦

---

١-١) راجع: مسند أحمد ج ١ ص ٦١ و الغدير ج ٨ ص ١٣١.

٢-٢) منحه المعبد ج ١ ص ٢١٠ و شرح معاني الآثار ج ١ ص ٣٧١ و زاد المعاد ج ١ ص ٢١٨ و المجموع للنووى ج ٧ ص ١٥٦ و بحار الأنوار ج ٣٠ ص ٦١٣ و ٦٣٣ و النص والإجتهاد ص ٢٠١ و الغدير ج ٨ ص ١٣٠ و مسند أحمد ج ١ ص ١٣٦ و صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج ٢ ص ١٥٣ و صحيح مسلم (ط دار الفكر) ج ٤ ص ٤٦ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٢٢ و عمده القاري ج ٩ ص ٢٠٣ و مسند أبي داود ص ١٦ و تنقیح التحقیق فی أحادیث التعلیق ج ٢ ص ١٥ و نصب -

٤- عن سعيد بن المسيب: خرج على «عليه السلام» حاجا، حتى إذا كان بعض الطريق قيل لعلى «عليه السلام»: إنه قد نهى عن التمتع بالعمره إلى الحج.

فقال على «عليه السلام» لأصحابه: إذا ارتحل فارتحلوا.

فأهل على «عليه السلام» وأصحابه بعمره، فلم يكلمه عثمان في ذلك.

فقال له على «عليه السلام»: ألم أخبر أنك نهيت عن التمتع بالعمره؟!

فقال: بلـى.

فقال: ألم تسمع رسول الله «صلى الله عليه و آله» تمنع؟!

قال: بلـى إلـخ.. [\(١\)](#).

(٢)

- الرايه ج ٣ ص ١٩٩ و كنز العمال ج ٥ ص ١٦٧ و شرح مسند أبي حنيفة ص ١١٤ و الدر المنشور ج ١ ص ٢١٦ و البدايه و النهايه (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٥ ص ١٤٤ و ١٤٦ و السيره النبويه لابن كثير ج ٤ ص ٢٤٨ و ٢٥٣ و سفينه النجاه للتنكابنى ص ٢٦٨ و فتح البارى لابن حجر ج ٣ ص ٣٣٦ و أحكام القرآن لابن العربي ج ١ ص ١٨١.

ص: ١٠٧

---

١- ١) مسند أحمد ج ١ ص ٥٧ و سنن النسائي ج ٥ ص ١٥٢ و المستدرک للحاكم ج ١ ص ٤٧٢ و شرح معانی الآثار ج ٢ ص ١٤١ و كنز العمال ج ٥ ص ١٦٦ و السنن الكبرى للنسائي ج ٢ ص ٣٤٨ و سنن الدارقطنی ج ٢ ص ٢٥٢ و الحصون المنیعه للسيد محسن الأمین ص ١٤١ و حاشیه السندي على النسائي ج ٥ ص ١٥٢ و البدايه و النهايه ج ٥ ص ١٢٦ و ١٢٩.

٥- و عن مروان بن الحكم قال: شهدت عثمان و عليا، و عثمان ينهى عن المتعه، و أن يجمع بينهما، فلما رأى على أهل بهما: ليك بعمره و حجه معا، قال: ما كنت لأدع سنه النبي «صلى الله عليه و آله» لقول أحد [\(١\)](#) ..

و عند النسائي: فقال عثمان: أتفعلها! أو أنا أنهى عنها؟!..

فقال على «عليه السلام»: لم أكن لأدع سنه رسول الله «صلى الله عليه و آله» لأحد من الناس [\(٢\)](#) ..

ص: ١٠٨

١-١) راجع: صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج ٢ ص ١٥١ و بدايه المجتهد ج ١ ص ٢٦٩ و نيل الأوطار ج ٥ ص ٤٦ و الطائف ص ٤٨٨ و الصراط المستقيم ج ٣ ص ٣٥ و نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٩٦ عن الجمع بين الصحيحين، و فتح الباري ج ٣ ص ٣٣٦ و عمده القاري ج ٩ ص ١٩٨ و الإستذكار لابن عبد البر ج ٤ ص ٦٦ و تذكرة الحفاظ ج ٣ ص ٧٨٦ و سير أعلام النبلاء ج ١٤ ص ٢٩٤ و ج ٢٦ ص ٤٤٥ و البدايه و النهايه ج ٥ ص ١٤٧ و السيره النبويه لابن كثير ج ٤ ص ٢٥٣.

٢-٢) راجع: الغدير ج ٦ ص ٢١٩ عن صحيح البخاري (ط سنه ١٣٧٢ هـ) ج ٣ ص ٦٩ و سنن النسائي ج ٥ ص ١٤٨ و مسنند أحمد ج ١ ص ١٣٦ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٤ ص ٣٥٢ و ج ٥ ص ٢٢ و مسنند أبي داود ص ١٦ و مسنند أبي يعلى ج ١ ص ٣٤٢ و كنز العمال ج ٥ ص ١٦٠ و سير أعلام النبلاء ج ١٤ ص ٢٩٤ و ج ٢١ ص ٤٠٩ و الشفا للقاضي عياض ج ٢ ص ١٤ و السيره النبويه لابن كثير ج ٤ ص ٢٧٩ و البدايه و النهايه ج ٥ ص ١٥٩ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٢٦ ص ٤٤٥.

و في رواية أخرى: لقولك [\(١\)](#).

٦- و روی ابن حزم أن عثمان سمع رجلا يهـل بعمره و حج، فقال: عـلـى بالـمـهـل [\(٢\)](#). فـضـرـبـهـ، و حلـقـهـ [\(٣\)](#).

و نقول:

إننا نلتفت نظر القارئ إلى الأمور التالية:

١- إن اعتراف عثمان بأنه يعلم: أن رسول الله «صلى الله عليه و آله» قد حج حج تمنع، و إقدامه على منع الناس من ذلك يعطى معنى نرياً بأى كان من الناس أن ينسب إليه، ألا و هو تخطـهـ النـبـىـ الـأـعـظـمـ «صـلـى اللـهـ عـلـىـ وـآـلـهـ» فـىـ أـمـوـرـ التـشـرـيـعـ.

٢- و يتـأـكـدـ هـذـاـ المـحـذـورـ حـينـ نـرـىـ عـثـمـانـ يـحـكـمـ بـأـفـضـلـيـهـ مـاـ عـدـاـ حـجـ التـمـنـعـ عـلـىـ الـمـتـمـنـعـ، اـسـتـنـادـاـ إـلـىـ إـسـتـحـسـانـاتـ، وـ قـيـاسـاتـ، وـ ذـوقـيـاتـ، يـرـاهـاـ تـصـلـحـ لـأـنـ تـكـونـ نـاقـصـهـ لـفـعـلـ وـ قـوـلـ رـسـوـلـ اللـهـ «صـلـى اللـهـ عـلـىـ وـآـلـهـ»، وـ مـرـجـحـهـ لـرـأـيـ عـثـمـانـ عـلـيـهـ!!

٣- إن عثمان يعاقب من أهل بعمره و حج.. فهل لو كان رسول الله «صـلـى اللـهـ عـلـىـ وـآـلـهـ» معـهـ وـ أـهـلـ بـعـمـرـهـ وـ حـجـ، وـ كـانـ السـلـطـهـ لـعـثـمـانـ هـلـ

ص: ١٠٩

---

١-١) راجع: مسنـدـ أـحـمـدـ جـ ١ـ صـ ٩٥ـ وـ مـسـنـدـ أـبـىـ يـعـلـىـ جـ ١ـ صـ ٤٥٤ـ وـ شـرـحـ مـعـانـىـ الـآـثـارـ جـ ٢ـ صـ ١٤٩ـ وـ الـغـدـيرـ جـ ٨ـ صـ ١٣٠ـ وجـ ٩ـ صـ ٢٨٠ـ.

٢-٢) المـهـلـ: أـىـ الـذـىـ أـهـلـ بـالـعـمـرـ فـىـ حـجـ التـمـنـعـ.

٣-٣) راجع: المـحلـىـ لـابـنـ حـزمـ جـ ٧ـ صـ ١٠٧ـ.

كان سيضرب الرسول «صلى الله عليه و آله» و يحلقه أيضا؟!

٤- كانت النتيجة التي انتهى إليها عثمان هي: أن النبي «صلى الله عليه و آله» لم يستطع أن يعرف الأفضل من الأعمال.. و استطاع هو أن يعرفه استنادا إلى ما ساقه من آراء و استحسانات، يظن أنه اكتشفها و عرفها، و عجز النبي «صلى الله عليه و آله» عن معرفتها و عن اكتشافها!!

٥- إن عثمان يفرض على الناس أن يعملوا باجتهاده الذي يريد إبطال عبادات الناس به، ثم يعود ليمنع الناس من العمل بالنص.

٦- إن عثمان تاره يلوم عليا على تعمده العمل بما ينهى عنه، و تاره يقول لعلي: إنه لم ينه أحدا عن حج التمتع، و إنما هو رأى رآه، من شاء فعله و من شاء تركه.. و يبدو أن ذلك حصل في واقعتين، فكانت تخيره في المره الأولى، ثم لومه عليا «عليه السلام» على خلافه حين رأى انصياع الناس لرأيه!!

و تصريح الروايات بنهي عثمان الناس عن حج التمتع، بل و ضربه و معاقبته من أهل به تجده في غالب النصوص المتوفّرة لدينا.

٧- إن الكلمة التي أطلقها «عليه السلام» في هذا المقام: «ما كنت لأدع سنه رسول الله» صلي الله عليه و آله «لأحد من الناس».. ما هي إلا تعبير آخر، أو تطبيق عملي للقول المأثور: لا طاعه لمخلوق في معصيه الخالق.

٨- إن هذه الكلمة تشير إلى أن ثمه قدرا من عدم الإكتراث بشخصيه من يطلب منه ذلك، حتى لو كان يتبوأ موقع الخلافي بالذات.

٩- إنه «عليه السلام» يفتح بذلك أمام الأمة باب الإعتراض على

مخالفات الحكام، و يكسر أجواء الهيمنة، والقهر التي يريد الخلفاء فرضها على الناس، من خلال التعدي على أحكام الشريعة.

و قد عرفهم موقفه هذا بأن عليهم أن لا- يؤمنوا من أن يتمرد عليهم أهل الصلاح، ويواجهوهم بالحق، ولو كان ثمن ذلك هو سقوط هيبة أولئك الحكام، أو بلغ ذلك إلى حد قيام ثوره عارمه، تطيح بالكثير من آمالهم..

١٠- إننا لا نلوم علياً «عليه السلام» على اصراره على الالتزام بسننه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مهما كانت النتائج السلبية التي ربما يتعرض لها.. فإن موقعه يفرض عليه اتخاذ الموقف الذي من شأنه أن يحفظ أحكام الله سبحانه من التحريف.

و ليس له «عليه السلام» أن يلتجأ إلى التقىه، إذا كان ذلك يوجب تضييع حكم الله، ولو بأن يتخيل الناس أن هذا الحكم الطارئ هو حكم الله تبارك و تعالى، ولو بتوهם أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد نسخ الحكم الأول، وقد اطلع هو «عليه السلام» على ذلك الناسخ دون سائر الناس..

١١- لقد بين «عليه السلام» حكم الله بالقول، ثم بالفعل الذي لا- مجال للإدعاء و لا- للتأويل فيه. و هذا يبين لنا سبب قوله «عليه السلام» لعثمان: لا استطيع أن أدعوك، ثم أهل بعمره و بحجه معا..

بل لقد أظهر النص المروى عن سعيد بن المسيب: أن علياً «عليه السلام» هو الذي يسأل عثمان عن سبب ما أقدم عليه، ثم يتعمد إظهار مخالفته له، ثم ينتزع إقراراً من عثمان بأنه سمع و عرف أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»

١٢-ما اعتذر به عثمان من أنهم كانوا في عهد رسول الله خائفين، لا معنى له، إذ لم يكن خوف في حجه الوداع، التي هي الحجة الوحيدة (الظاهره)له«صلى الله عليه و آله»..

ولذلك تحير شعبه و قتاده، ولم يعْرَف سبب ذلك الخوف المدعى كما عرفت آنفا.

كما أن ابن كثير لم يدر علام يحمل هذا الخوف؟! أو من أى جهة كان؟!<sup>(١)</sup>.

١٣-قد تعمد على «عليه السلام» أن يهل بعمره هو وأصحابه، وأن يرتحل هو وأصحابه مع ارتحال عثمان.. ليظهر أنه هو وأصحابه يخالفون عثمان بمرأى و مسمع منه.. لأنه لو ارتحل بعده أو قبله، و انفصل هو وأصحابه عن عثمان و من معه، فربما يشيع محبو عثمان أن علياً «عليه السلام» و أصحابه لم يسمعوا بالنهي، و لم يعرفوا به، و لو عرفوا به لاتزموا بمقتضاه..

أو لعلهم يقولون: إن عثمان هو الموافق للسنة النبوية، و على «عليه السلام» هو المخالف لها، و لذلك استخفى هو وأصحابه بفعلهم.

أو يقولون أى شيء آخر يصب في مصلحة تكريس سنه عثمان المخالفه لسنه رسول الله«صلى الله عليه و آله»..

---

١- (١) البدايه والنهايه ج ٥ ص ١٣٧ و (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٥ ص ١٥٤ و السيره النبويه لابن كثير ج ٤ ص ٢٧٠

١٣-بالنسبة لأسباب اصرار هؤلاء الناس على مخالفه سنه رسول الله «صلى الله عليه و آله» في الحج نقول:

ربما يكون السبب هو الرغبه في العوده إلى سنه الجاهليه التي كانت تمنع من هذا الأمر..

كما أن عمر بن الخطاب قد اعترض على التمتع بالعمره إلى الحج على رسول الله «صلى الله عليه و آله» نفسه و كلامه في هذا الصدد معروف و مشهور..

### الإجتهد في مقابل النص

بقي هنا أمور:

الأول: اعتذر ابن روزبهان عن عثمان بقوله: «هذا محل الاختلاف.

و كل عمل باجتهاده، و لا اعتراض للمجتهد على المجتهد».

و نجيب:

أولاً: إذا كان لا اعتراض للمجتهد على المجتهد، فلماذا اعترض عثمان على على «عليه السلام»؟!.

ثانياً: لا اجتهد في مقابل النص النبوى على ذلك، و هذا هو ما رد به أمير المؤمنين «عليه السلام» على عثمان حيث قال له: ما كنت لأدع سنه رسول الله «صلى الله عليه و آله» لقول أحد، أى أن عثمان يريد منه «عليه السلام» أن يترك سنه رسول الله «صلى الله عليه و آله» و لا يرضى على «عليه السلام» بذلك.. بل صرح «عليه السلام» بأن عثمان يتعمد النهى عن أمر صنعه رسول الله «صلى الله عليه و آله»، كما تقدم عن البخارى و مسلم و غيرهما.

الثاني: لم يجد عثمان جواباً على حجه أمير المؤمنين هذه التي تستند إلى عمل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إِلَّا قوله: «دعنا منك»<sup>(١)</sup>.

الثالث: لقد أثمر موقف على «عليه السلام» أمررين:

أحدهما: تراجع عثمان، واعترافه بأنه كان رأياً رآه.

الثاني: أنه سمح للناس بأن يفعلوا ما يروق لهم، فمن شاء أخذ به، ومن شاء تركه..

ولكنه لما رأى انصياع أكثر الناس لرغبته عاد إلى متابعته العمل على تكريس حكم الجاهليه، فضرب وحلق الذى خالف رأيه فى هذا المورد حسبما تقدم.

ص: ١١٤

---

١- ) راجع: المجموع للنبوى ج ٧ ص ١٥٦ و بحار الأنوار ج ٣٠ ص ٦١٣ و ٦٣٣ و النص والإجتهد ص ٢٠١ و الغدير ج ٨ ص ١٣٠ و مسنـد أـحمد ج ١ ص ١٣٦ و صحيح البخارـى (ط دار الفـكر) ج ٢ ص ١٥٣ و صحيح مسلم (ط دار الفـكر) ج ٤ ص ٤٦ و السنـن الكـبرـى للـبيهـقـى ج ٥ ص ٢٢ و عمـدـه القـارـى ج ٩ ص ٢٠٣ و مـسـنـدـ أـبـى دـاـوـدـ ص ١٦ و نـصـبـ الـرـايـهـ ج ٣ ص ١٩٩ و كـنزـ العـمـالـ ج ٥ ص ١٦٧ و شـرـحـ مـسـنـدـ أـبـى حـنـيفـهـ ص ١١٤ و الدرـ المـتـشـورـ ج ١ ص ٢١٦ و الـبـدـاـيـهـ و الـنـهـاـيـهـ (ط دار إـحـيـاءـ التـرـاثـ العربـىـ) ج ٥ ص ١٤٤ و السـيـرـهـ النـبـويـهـ لـابـنـ كـثـيرـ ج ٤ ص ٢٤٨ و ٢٥٣ و سـفـينـهـ النـجـاهـ لـلتـنـكـابـنـىـ ص ٢٦٨.

اشاره

لا- شك فى أن قصر الصلاه فى السفر حكم شرعى ثابت، وقد قصر النبي «صلى الله عليه و آله» الصلاه فى عرفات و منى، و كذلك أبو بكر و عمر، و عثمان نفسه عده سنوات من خلافته [\(١\)](#).

ص: ١١٥

١- ) راجع: صحيح البخارى ج ١ ص ١٢٦ و ١٨٩ و (ط دار الفكر) ج ٢ ص ٣٤ و ١٧٣ و صحيح مسلم ج ٢ ص ١٤٥ و ١٤٦ و (ط دار الفكر) ج ٢ ص ١٤٦ و الموطأ (مطبوع مع تنوير الحوالك) ج ١ ص ٣١٤ و (ط دار إحياء التراث العربى) ج ١ ص ٤٠٢ و نصب الرايه ج ٢ ص ١٩٢ و ١٨٧ و سنن النسائي ج ٣ ص ١٢١ و مسند أحمد ج ١ ص ٣٧٨ و ج ٢ ص ١٦ و ٥٥ و ٥٧ و ١٤٠ و ج ٣ ص ١٦٨ و المصنف للصنعاني ج ٢ ص ٥١٦ و ٥١٨ و المصنف لابن أبي شيبة ج ٢ ص ٣٣٩ و ج ٤ ص ٣٤٠ و السنن الكبرى للنسائي ج ١ ص ٥٨٧ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ١٣٦ و ١٢٦ و ١٤٣ و ١٤٤ و ١٥٣ و صحيح ابن حبان ج ٦ ص ٤٦٣ و المغنى لابن قدامة ج ٣ ص ٤٨٢ و سنن أبي داود ج ٢ ص ١٩٩ و مسند أبي يعلى ج ٧ ص ٢٦٠ و صحيح ابن خزيمه ج ٤ ص ٣١٤ و شرح معانى الآثار ج ١ ص ٤١٧ و كتاب الأم للشافعى ج ٧ ص ١٧٥ و ج ١ ص ١٥٩ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ١٩٠ و نيل الأوطار ج ٣ ص ٢٤٥ و ٢٤٩ و المحلى لابن حزم ج ٤ ص ٢٧٠ و المعجم الأوسط للطبراني ج ١ ص ٢٣٨ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٣١ و ٢٣٣ و ٢٣٥ و مسند الشاميين ج ٤ ص ١٢٥ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٦ ص ١٦ و سبل الهدى و الرشاد ج ٨ ص ٢٣١ و سنن الترمذى ج ٢ ص ٢٢٨ و ٢٣٠ و ج ٣ ص ٢٢٩-

و في سنه تسع و عشرين - و قبل سنه ثلاثين - حج عثمان، فضرب فسطاطه بمنى، و كان أول فساطط ضربه عثمان بمنى، و أتم الصلاه بها و بعرفه، و كان أول ما تكلم به الناس في عثمان ظاهرا حين أتم الصلاه بمنى [\(١\)](#).

و ذكرروا: أن عثمان أتم الصلاه بمنى، بعد أن كان النبي «صلى الله عليه و آله» قد صلاتها قصرا، و كذلك أبو بكر، و عمر، و عثمان ست سنين من خلافته.

و قد عاب عليه الصحابه ذلك، حتى جاء على «عليه السلام» في من جاء، فقال:

و الله ما حدث أمر، و لا قدم عهد، و لقد عهدت نبيك «صلى الله عليه

[\(١\)](#)

- و (ط دار الفكر) ج ٢ ص ١٨٣ و كنز العمال ج ٨ ص ١٥١ و ١٥٢ و (ط مؤسسه الرساله) ج ٨ ص ٢٤٠.

ص ١١٦

---

١- ١) الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٥١ و (ط دار الكتاب العربي - بيروت) ج ٣ ص ٤٢ و (ط دار صادر) ج ٣ ص ١٠٣ و تاريخ الأمم والملوک (ط مؤسسه الأعلمی) ج ٣ ص ٣٢٢ و البدايه و النهايه ج ٧ ص ١٥٤ و (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٧ ص ١٧٣ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ص ٣٨٦ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٣٥-٢٣٦ و ٢٦٩ و مناقب أهل البيت للشيروانی ص ٣٦٦ و الغدیر ج ٨ ص ١٠١ و أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٢٥٤ و تقریب المعارف ص ٢٦٢.

و آله» يصلی رکعتین، ثم أبا بکر و عمر، و أنت صدرا من ولایتك.

فما دری ما یرجع إلیه(أو فما أدری ما ترجع إلیه)، فقال: هذا رأی رأیته.

و كان هذا أول ما تكلم الناس في عثمان ظاهرا، كما قاله الطبرى و غيره [\(١\)](#).

و قد كان ابن عمر بعد أن يتم خلف عثمان، يعيد صلاته بعد أن یرجع إلى بيته [\(٢\)](#).

أما ابن مسعود الذى اعترض على عثمان، لفعله ذاک، فإنه عاد فصار

ص: ١١٧

١ - ١) الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٥١ و (ط دار الكتاب العربي - بيروت) ج ٣ ص ٤٢ و (ط دار صادر) ج ٣ ص ١٠٣ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٦٧ (ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٣٢٢ و مناقب أهل البيت للشيروانى ص ٣٦٦ و البدايه و النهايه ج ٧ ص ١٥٤ و (ط دار إحياء التراث العربى) ج ٧ ص ١٧٣ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٣٥ و راجع ص ٢٦٩ و حياة الصحابة ج ٣ ص ٥٠٧ و ٥٠٨ عن كنز العمال ج ٤ ص ٢٣٩ عن ابن عساكر و البيهقى، و الغدير ج ٨ ص ١٠١ و ١٠٢ عن أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ و عن العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ص ٣٨٦ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٣٢٨.

٢ - ٢) المحلى لابن حزم ج ٤ ص ٢٧٠ و الغدير ج ٨ ص ٩٨ و راجع: الموطأ (مطبوع مع تنوير الحوالك) ج ١ ص ١٦٤ و (ط دار إحياء التراث العربى) ج ١ ص ١٤٩ و كتاب الأم للشافعى ج ٧ ص ٢٦٢ و المدونه الكبرى ج ١ ص ١٢١ و شرح معانى الآثار ج ١ ص ٤٢٠ و معرفه السنن و الآثار ج ٢ ص ٤٢٧ و الإستذكار لابن عبد البر ج ٢ ص ٢٥٠.

يصلى أربعا، بحجه أن الخلاف شر [\(١\)](#).

و كذلك تماما فعل عبد الرحمن بن عوف، فإنه ناقش عثمان أولا، ثم تابعه و عمل بعمله أخيرا [\(٢\)](#).

و سيأتي إن شاء الله بيان موقف أمير المؤمنين «عليه السلام».

### إعتذارات عثمان لابن عوف

و قد أنكر عبد الرحمن بن عوف على عثمان هذا الأمر، أعني إتمامه

ص: ١١٨

- 
- ١- ١) كتاب الأُم ج ١ ص ١٥٩ وج ٧ ص ١٧٥ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ٢٠٨ وج ٧ ص ١٩٩ و سنن أبي داود ج ١ ص ٤٣٨ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ١٤٤ و الغدير ج ٨ ص ٩٩ و ١٠٢ و ١١٧ و صحيح البخاري ج ١ ص ١٢٦ و البدايه و النهايه ج ٧ ص ١٥٤ و المصنف للصناعي ج ٢ ص ٥١٦ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ١٠٤ و تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ٢٧ و مسنون أبي يعلى ج ٩ ص ٢٥٦ و المعجم الأوسط للطبراني ج ٦ ص ٣٦٨ و معرفة السنن و الآثار ج ٢ ص ٤٢٦ و كنز العمال (ط مؤسسه الرساله) ج ٨ ص ٢٤٥ و اختلاف الحديث للشافعى ص ٤٩١ و فتح البارى ج ٢ ص ٣٣٣ و ٤٦٥ و عمده القارى ج ٧ ص ١٢٠ و عون المعبود ج ٥ ص ٣٠٧ و البدايه و النهايه (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٧ ص ٢٤٤.  
٢- ٢) تاريخ الأمم و الملوك ج ٣ ص ٣٢٢ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ١٠٣ و البدايه و النهايه ج ٧ ص ١٥٤ و راجع: العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ قسم ٢ ص ١٤٠ و الغدير ج ٨ ص ١٠٢-٩٨ عنهم.

بمنى، فقال عثمان:

«يا أبا محمد، إني أخبرت: أن بعض من حج من أهل اليمن، و جفاه الناس قد قالوا في عامنا الماضي: إن الصلاة للمقيم ركعتان، هذا إمامكم يصلى ركعتين.

و قد اتخذت بمكه أهلا، فرأيت أن أصلى أربعا لخوف ما أخاف على الناس.

و أخرى قد اتخذت بها زوجه.

ولى بالطائف مال، فربما أطلعته، فأقمت فيه بعد الصدر.

فقال عبد الرحمن: ما من هذا شيء لك فيه عذر، أما قولك: اتخذت أهلا، فزوجتك بالمدينه، تخرج بها إذا شئت، و تقدم بها إذا شئت، إنما تسكن بسكناك.

و أما قولك: لي مال بالطائف، فإن بينك وبين الطائف مسيرة ثلاثة ليالي، و أنت لست من أهل الطائف.

و أما قولك: يرجع من أهل اليمن و غيرهم، فيقولون: هذا إمامكم عثمان يصلى ركعتين و هو مقيم، فقد كان رسول الله «صلى الله عليه و آله» ينزل عليه الوحي، و الناس يومئذ الإسلام فيهم قليل، ثم أبو بكر مثل ذلك، ثم عمر، فضرب الإسلام بجرانه، فصلى بهم حتى مات ركعتين.

فقال عثمان: هذا رأى رأيه.

فخرج عبد الرحمن، فلقى ابن مسعود، فقال: أبا محمد غير ما يعلم؟!

قال: لا.

قال: فما أصنع؟!

قال: أعمل، تعلم.

فقال ابن مسعود: الخلاف شر.

ثم تذكر الرواية: أن عبد الرحمن صلی أيضاً أربعاً لأن الخلاف شر، حسب زعمهم [\(١\)](#).

قال العلامه الجليل الشيخ محمد حسن المظفر، ما مضمونه:

ليت شعرى ما معنى الرأى بعد انقطاع الحجـه، و ما الداعى للشـريعـه

ص : ١٢٠

---

١-١) دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ١٩٩ و ٢٠٠ و تاريخ الأمم والملوک ج ٤ ص ٢٦٨ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٥١ و (ط دار الكتاب العربي- بيروت) ج ٣ ص ٤٢ و البدايه والنهايه ج ٧ ص ١٥٤ و (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٧ ص ٢٤٤ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ص ٣٨٦ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ و راجع: كتاب الأم ج ١ ص ١٥٩ و ج ٧ ص ٧ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ٢٠٨ و ج ٧ ص ١٩٩ و ٢٦٣ و سنن أبي داود ج ١ ص ٤٣٨ و السنن الكبرى لبيهقي ج ٣ ص ١٤٤ و الغدير ج ٨ ص ٩٩ و ١٠٢ و ١١٧ و صحيح البخاري ج ١ ص ١٢٦ و المصنف للصنعاني ج ٢ ص ٥١٦ و تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ٢٧ و مسند أبي يعلى ج ٩ ص ٢٥٦ و المعجم الأوسط للطبراني ج ٦ ص ٣٦٨ و معرفة السنن والآثار ج ٢ ص ٤٢٦ و كنز العمال (ط مؤسسه الرساله) ج ٨ ص ٢٤٥ و اختلاف الحديث للشافعى ص ٤٩١ و فتح البارى ج ٢ ص ٣٣٣ و ٤٦٥ و عمدہ القاری ج ٧ ص ١٢٠ و عون المعبد ج ٥ ص ٣٠٧.

بعد اتضاح الموجه؟!

و يرد على عثمان أيضا:

١-إن اتخاذ الأهل بمكه لا- يوجب الإتمام بمنى، بعد الذهاب إلى عرفات، وقد تقدم: أن أهل مكه كانوا إذا حجوا يقتصرن الصلاه في منى أيضا. هذا لو كانت ساكنه في مكه بالفعل، مع أن ابن عوف صرخ بأن زوجه عثمان كانت مع زوجها في المدينة.

٢-إن المرأة هي التي تتبع الزوج في الإقامه و السفر، و ليس العكس.

و مجرد قرب الزوجه من بيتهما الأصليه لا يجعل زوجها مقينا.

٣-لو صح ما ذكروه من إيجاب ذلك الإتمام على الزوج لم يعترض أحد على عثمان.

٤-لو صح ذلك، فإنما يصح بالنسبة لعثمان وحده دون سائر الناس، فلماذا لا يوكل رجلا آخر يصلى بالناس قسرا؟! أو لماذا لم يخبر الناس قبل بدئه بالصلاه بأن عليهم التقصير دونه؟! و إن كان قد أحدث زواجه في ذلك السفر بالذات، فالمفروض: أنه لم يحج حج تمتع، بل حج قران، و لا يجوز النكاح للحرم.

٥-كيف يمكن أن يستدل أهل اليمين بصلاه عثمان بمنى ركعتين على أن صلاه المقيم ركعتين، و الحال أن عثمان لم يكن مقينا بمنى، و هم يعرفون ذلك.

٦-إذا كان أهل اليمين هم المقصودون بالإفهام، فلماذا يجبر جميع

الناس على الإتمام، وهم بين مقيم وغير مقيم؟! [\(١\)](#)

٧- إن رفع الوهم لا يصح أن يكون بإيجاد وهم آخر، من شأنه إبطال صلاة القصر في مني، كما حصل بعد عثمان حيث أصرّ بنو أمية على إتمام الصلاة في مني، وحاولوا أن يفرضوه على الناس، واعتبروا ذلك تشييعاً يجب على الناس كلهم الالتزام به.

٨- إن عوده ابن مسعود وابن عوف إلى رأي عثمان، لأن الخلاف شر، غير مفهومه لنا، لأن مخالفه الرسول وتغيير الأحكام أعظم شرًا.

### و ابن عمر أيضاً

و إذا كان ابن مسعود وابن عوف قد عادا إلى متابعيه عثمان، لأن الخلاف شر، فإن عبد الله بن عمر أيضاً، قال: صلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» بمني ركعتين، وأبو بكر بعده، وعمر بعد أبي بكر، وعثمان صدرًا من خلافته، ثم إن عثمان صلى بعد أربعاً.

فكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعاً، وإذا صلى وحده صلى ركعتين [\(٢\)](#).

ص: ١٢٢

١- دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ٢٠٠.

٢- صحيح البخاري ج ٢ ص ٥٩٦ ح ١٥٧٢ و صحيح مسلم ج ٢ ص ١٤٢ ح ١٧ كتاب صلاة المسافرين، بباب قصر الصلاة بمني، والسنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ١٢٦ و مسندي أحمد ج ٢ ص ١٦ و ٤٤ و ٥٥ و ٥٦ و ١٤٨ و ١٤٥ و ٣٧٨.

و قال ابن حزم: إن ابن عمر كان إذا صلى مع الإمام بمنى أربع ركعات، انصرف إلى منزله، فصلى ركعتين، أعادها [\(١\)](#).

ولأندرى إن كان ابن عمر قد عمل بالتقىه، التي لم يزل المخالفون لعلى «عليه السلام» و شيعته يعيونها عليهم، و يتهمونهم بأنواع من التهم الباطله من أجلها، و يطالبونهم بالتخلى عنها، ليلاحقوهم بأنواع الأذى، و ليغروا بهم السلطان الذى يطلبهم تحت كل حجر و مدر، ليقتلهم، و ينكل بهم كما يحلو له.

أم أن ابن عمر كان يشجع السلطان بموافقته على صلاه تخالف صلاه رسول الله «صلى الله عليه و آله»، حيث صلى معه أربعا ليتشجع ذلك السلطان على إماته سنه رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و تشيدا للبدعه؟!

أم أنه كان يتمس بفعله هذا رضى العامه، و رضى بنى أميه، لتبقى له المكانه المرموقه عند هؤلاء و أولئك؟!

(٢)

و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٣٢ و جامع الأصول ج ٥ ص ٧٠٥ و شرح معانى الآثار، باب صلاه المسافرين، و الغدير ج ٨ ص ٩٨.

ص ١٢٣:

---

١-١) راجع:المحللى لابن حزم ج ٤ ص ٢٧٠ و الغدير ج ٨ ص ٩٨ و راجع:الموطأ (مطبوع مع تنوير الحوالك) ج ١ ص ١٦٤ و (ط دار إحياء التراث العربى) ج ١ ص ١٤٩ و كتاب الأم للشافعى ج ٧ ص ٢٦٢ و المدونه الكبرى ج ١ ص ١٢١ و شرح معانى الآثار ج ١ ص ٤٢٠ و معرفه السنن و الآثار ج ٢ ص ٤٢٧ و الإستذكار لابن عبد البر ج ٢ ص ٢٥٠ و عن صحيح مسلم (باب قصر الصلاه بمنى، كتاب الحج).

أم أن كل هذه الاحتمالات قد اجتمعت له؟!..

قد يرجح البعض الإحتمال الأول، فإن حمل فعل ابن عمر على التقيه والمجاراه أولى من اتهامه بما لا يرضي مسلم بأن يتهم به.

ولكنا نتحفظ على هذا الترجح..

## أعذار لا تصح

١- وقد اعتذر عن ذلك عثمان: بأنه إنما أتم في مني وعرفات لأنه كان قد تأهل بمكه لما قدمها [\(١\)](#)..

ص: ١٢٤

---

١-١) مسند أحمد ج ١ ص ٦٢ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ و مجمع الزوائد ج ٢ ص ١٥٦ و تاريخ الأمم والمملوك ج ٣ ص ٣٢٢ و الشرح الكبير لابن قدامه ج ٢ ص ١١٠ و البدايه والنهايه ج ٧ ص ١٥٤ و (ط دار إحياء التراث) ج ٧ ص ١٧٣ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ١٠٣ و شرح مسند أبي حنيفة ص ١١٠ و المبسوط للسرخسي ج ١ ص ٢٤٠ و بدائع الصنائع ج ١ ص ٩٢ و نيل الأوطار ج ٣ ص ٢٥٩ و البحر الرائق ج ٢ ص ٢٣٩ و المغني لابن قدامه ج ٢ ص ١٣٥ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٩ ص ٢٥٦ و فيض القدير ج ٦ ص ١٢٨ و التمهيد لابن عبد البر ج ١٦ ص ٣٠٥ و عمده القاري ج ٧ ص ١٢٠ و فتح الباري ج ٢ ص ٤٧٠ و راجع: أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٣١٩ و تفسير أبي السعود ج ٢ ص ٢٢٥ و تفسير الآلوسي ج ٥ ص ١٣٢ و زاد المعاد ج ١ ص ١٢٩ وفيه: أنه كان قد تأهل بمني، وأحكام القرآن ج ٢ ص ٢٥٤.

و قالوا: إن عثمان اعتذر لأهل الأمصار المعترضين عليه لإتمامه الصلاة بمنى: بـأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرَ وَعُمَرَ، كَانُوا إِذَا حَجُوا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ بِمَكَّةِ بَيْوتٍ وَمَنَازِلٍ، وَلَمْ يَكُونُوا عَازِمِينَ عَلَى السُّكُونِ، وَإِنِّي كَانَ لِي مَنَازِلٌ وَبَيْوتٌ فِي مَكَّةِ، فَنَوَيْتُ إِلَقَامِهِ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ، فَأَتَمَّتُ الصَّلَاةَ، لَأَنَّ مَكَّةَ كَانَتْ مَنْزَلِي، وَوَطْنِي [\(١\)](#).

و يجاب:

- أولاً: إن هذا الحديث لا يصح [\(٢\)](#).
- ثانياً: إن النبي «صلى الله عليه و آله» كان يسافر بزوجاته و يقصر [\(٣\)](#).
- ثالثاً: إن عمر قد منع من حج التمتع، و لم يكن عثمان ليجرؤ على مخالفته، فذلك يعني: أن عثمان قد دخل مكة محظما بالحج.. و لا يجوز للمحرم أن يتزوج ..

ص ١٢٥

- 
- ١-١) إبطال نهج الباطل (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٩٧ و إحقاق الحق (الأصل) ص ٢٥٩.
- ٢-٢) راجع: فتح الباري ج ٢ ص ٤٧٠ و النص و الإجتهاد ص ٤٠٩ و شرح مسلم لل النووي ج ٥ ص ١٩٥ و عمده القارى ج ٤ ص ٥٣ و نيل الأوطار ج ٣ ص ٢٥٩ و الغدير ج ٨ ص ١٠٣ و فيض القدير ج ٦ ص ١٢٨.
- ٣-٣) الدبياج على مسلم ج ٢ ص ٣٢٣ و فتح الباري ج ٢ ص ٤٧٠ و النص و الإجتهاد ص ٤٠٩ و شرح مسلم لل النووي ج ٥ ص ١٩٥ و عمده القارى ج ٤ ص ٥٣.

و قد روى عثمان نفسه عن النبي «صلى الله عليه و آله» أنه قال: لا ينكح المحرم ولا ينكر، ولا يخطب [\(١\)](#).

ص: ١٢٦

١-١) مسند أحمد ج ١ ص ص ٥٧ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٨ و ٧٣ و صحيح مسلم (ط دار الفكر) ج ٤ ص ١٣٦ و ١٣٧ و سنن أبي داود ج ١ ص ٤١٣ و سنن النسائي ج ٦ ص ٨٩ و ٨٨ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٦٥ و ج ٧ ص ٢١٠ و مجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٦٨ و كتاب الأم للشافعى (ط دار الفكر) ج ٥ ص ٨٤ و ١٩٠ و مختصر المزنى ص ١٧٥ و المجموع للنووى ج ٧ ص ٢٨٣ و ٢٨٨ و الشمر الدانى للآبى الأزهري ص ٤٦٢ و المبسوط للسرخسى ج ٤ ص ١٩١ و الجوهر النقى ج ٧ ص ٢١٠ و المعنى لابن قدامه ج ٣ ص ٣١٢ و ٣١٤ و ٥٧٨ و كتاب المسند للشافعى ص ١٨٠ و ٢٥٣ و الشرح الكبير لابن قدامه ج ٣ ص ٣١٢ و ٥٠٧ و كشاف القناع ج ٢ ص ٥١٣ و ج ٥ ص ٩١ و المحلى لابن حزم ج ٧ ص ١٤٠ و ١٩٨ و ١٩٩ و بدايه المجتهد لابن رشد الحفيد ج ٢ ص ٣٧ و نيل الأوطار ج ٥ ص ٨١ و إختلاف الحديث للشافعى ص ٥٣٠ و فتح البارى ج ٤ ص ٤٥ و ج ٩ ص ١٤٢ و عمده القارى ج ١٠ ص ١٩٥ و تحفة الأحوذى ج ٣ ص ٤٩٠ و ٤٩١ و منتخب مسند عبد بن حميد ص ٤٥ و السنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٢٨٩ و المنتقى من السنن المسنده ص ١١٧ و ١٧٤ و صحيح ابن خزيمه ج ٤ ص ١٨٣ و صحيح ابن حبان ج ٥ ص ٤٨٤ و ج ٩ ص ٤٣٤ و المعجم الأوسط للطبراني ج ٧ ص ٢٤٠ و سنن الدارقطنى ج ٣ ص ١٨١ و ناسخ الحديث و منسوخه ص ٤٩٧ و معرفه علوم الحديث ص ١٢٧ و معرفه السنن و الآثار ج ٤ ص ٣٥ و ج ٥ ص ٣٤٩ و كنز العمال (ط مؤسسه الرساله) ج ٥ ص .٤٠

رابعاً: إن المرأة إذا تزوجت هي التي تتبع الرجل في الإقامه و السفر، ولا يتبع الرجل المرأة في ذلك.

خامساً: إن علياً «عليه السلام» لم يتزوج في سفره إلى الحج، فلماذا يصر عليه عثمان بأن يصلى بالناس تماماً.. كما سيأتي إن شاء الله تعالى..

سادساً: لأن المنازل و البيوت في مكه، إن كانت تقتضي الإتمام فهى تقتضيه في مكه، لا في منى، و كان أهل مكه أنفسهم إذا خرجوا إلى منى قصروا.

قال مالك في أهل مكه: «إنهم يصلون بمنى إذا حجوا ركعتين، حتى ينصرفوا إلى مكه» [\(١\)](#).

سابعاً: إذا كانت وظيفه عثمان هي الإتمام لأجل منازله و بيته في مكه، فإن سائر الناس لم تكن لهم منازل، فلماذا يحملهم على الإتمام أيضاً؟! فإن واجبه هو أن ينبههم إلى أن حكمه غير حكمهم، وأن عليهم التقصير دونه.

ثامناً: لنفترض -من باب فرض المحال-: أنه هو الآخر قد تزوج، فهل تزوج سائر الناس سوف يأتمنون به؟!

ـ و اعتذروا أيضاً: بأنه كان لعثمان مال بالطائف..

و يرد عليه، أولاً: إن كان له مال، فإنه لم يكن لعلى مال، لا في الطائف ولا في غيرها، فلماذا أصر عليه بأن يتم؟!

ص: ١٢٧

---

١- )كتاب الموطأ لمالك ج ١ ص ٤٠٢ والإستذكار لابن عبد البر ج ٤ ص ٣٣٥ و دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ١٩٩.

ثانياً: مجرد وجود المال لا يوجب الإتمام.

ثالثاً: أين الطائف من عرفات و مني؟! أو ما ربط هذه بتكلك؟!

رابعاً: إنه لم يمر بالطائف لينقطع سفره بذلك..

خامساً: ما ذنب الذين يأتمنون به؟ و لماذا يتمنون؟!

و ثمه أعذار أخرى بينما أنها لا تصح فراجع كتابنا الصحيح من سيره النبي الأعظم «صلى الله عليه و آله»، فصل: «حدث و تشريع».

### الحمية العشارية الأموية

ولكن بنى أميه أصرروا بعد ذلك على فرض رأى عثمان على الناس، رغم أن عثمان نفسه قد تراجع عن إلزام الناس به، فقد قالوا:

١- لما كان في خلافة معاويه، و اجتمع الناس عليه، و قتل أمير المؤمنين «عليه السلام» حج معاويه، فصلى بالناس بمني ركعتين الظهر، ثم سلم.

فنظرت بنو أميه بعضهم إلى بعض، و ثقيف، و من كان من شيعه عثمان، ثم قالوا: قد قضى على أصحابكم، و خالف، و أشمت به عدوه.

فقاموا، فدخلوا عليه، فقالوا: أتدرى ما صنعت؟! ما زدت على أن قضيت على أصحابنا، و أشمت به عدوه، و رغبت عن صنيعه و سنته.

فقال: ويلكم، أما تعلمون أن رسول الله «صلى الله عليه و آله» صلى في هذا المكان ركعتين، و أبو بكر و عمر، و صلي أصحابكم ست سنين كذلك، فتأمرونني أن أدع سنة رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و ما صنع أبو بكر، و عمر، و عثمان قبل أن يحدث؟!

فقالوا: لا والله، ما نرضى عنك إلا بذلك.

قال: فأقليوا، فإني مشفعكم، وراجع إلى سنه صاحبكم، فصلى العصر أربعاً، فلم يزل الخلفاء والأمراء على ذلك إلى اليوم [\(١\)](#).

٢- روى أن معاویه حج فصلی بالناس الظهر في مکه رکعتين، فاعتراض عليه مروان، وعمرو بن عثمان، و قالا له: ما عاب أحد ابن عمک بأقبح مما عبته به.

فقال لهم: ما ذاك؟!

فقالا له: ألم تعلم أنه أتم الصلاه بمحکه؟!

فقال لهم: و يحكما، و هل كان غير ما صنعت؟! قد صلیتھما مع رسول الله «صلی الله علیه و آله»، و مع أبي بكر و عمر؟!

قالا: فإن ابن عمک قد كان أتمھما، و إن خلافک إيه له عيب.

قال: فخرج معاویه إلى العصر، فصلاها بنا أربعاً [\(٢\)](#).

ص: ١٢٩

---

١- ١) الكافی ج ٤ ص ٥١٨-٥١٩ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٤٦٧ و ٤٦٨ و جامع أحادیث الشیعه ج ٧ ص ٣٩ و ٤٠ و منتقی الجمان ج ٢ ص ٢٠٢ و وسائل الشیعه (ط مؤسسه آل البيت) ج ٨ ص ٤٩٥ و ٤٩٩ و (ط دار الإسلامیه) ج ٥ ص ٥٠٠ و ٥٠١ و الحدائق الناظرہ ج ١٧ ص ٣٧٤ و التحفه السنیه (مخطوط للجزائری) ص ١١٧.

٢- ٢) راجع: الغدیر ج ٨ ص ١١٦ و ٢٦٢ وج ١٠ ص ١٩١ و ٣٥٥ و مسنـد أـحمد ج ٤ ص ٩٤ و مـجمع الزوـائد ج ٢ ص ١٥٦ و المعجم الكبير للطبراني ج ١٩ ص ٣٣٠.

فإن قيل: المكلف مخير في مكّه بين القصر والإتمام فما هو العيب في اتمام عثمان فيها..

فالجواب: أن صلاه معاویه إنما تعد عيّباً لو كان القصر واجباً وقد خالفه عثمان بالإتمام.. فيريدون من معاویه أن يوافق عثمان في الإتمام حتى لا يقال: إن عثمان قد غلط وخالف حكم الله ورسوله في هذا المورد. وهذا لا يكون إلا في مني، أما في مكّه فلا يتحقق ذلك فيها لأجل أن الحكم هو التخيير، فلا تتحقق المخالفه لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في أى من الأمرين..

و لعل ذكر مكّه قد جاء للتضليل أو اريد به مكّه بالمعنى الأعم الشامل لمني أيضاً.

و الذي يهون الخطب أن روايه الإمام الباقر الآتية في آخر هذا الفصل تصرح بأن ذلك كان في مني.

و هذا معناه: أن عثمان كما جعل الإتمام بمني سنة، فإنه جعله بمكّه سنة أيضاً سواء نوى المسافر عشره أيام، أم لم ينوهها.

### بين عثمان و عليه السلام

و الذي تحسن الإشاره إليه هنا أيضاً:

١- بالنسبة لضرب الفسطاط في مني نقول:

أنكر الأصحاب على عثمان ضرب الفسطاط، و إطعامه الناس في مني، لأن ذلك كان من شعار الجاهليه، و لم يقدم عليه أحد منذ بعث رسول الله

«صلى الله عليه و آله» إلى ذلك الوقت. وقد سألوا رسول الله «صلى الله عليه و آله»، فقالوا: لننصر بن لوك فسطاطاً بمني.

فقال: مني مناخ من سبق [\(١\)](#).

٢- إنّه «عليه السلام» لم يبدأ كلامه بالهجوم على عثمان، ولم يصفه بأى وصف يشير، أو يبرر له أى موقف افعالى، يضيع الحق الذى يريد الإمام «عليه السلام» إظهاره، بل ساواه بغيره، وأعطاه صفة العارف، والحاضر و الناظر، الذى لا يتوقع منه الجهل بما يعرفه غيره.

٣- إنّه «عليه السلام» قد أبطل لعثمان أى مبرر يمكن أن يلجأ إليه، وأى عذر قد يعتمد عليه، و ذلك بطريقه عفويه، قرر بها مراده، مرسلاً كلامه إرسال المسلمين التي لا يحسن النقاش فيها، أو إثاره أيه شبهه حولها، و ذلك حين قال له: «ما حدث أمر، ولا قدم عهد»، فليس لعثمان أن يتعلل بأن أمراً قد استجد، و دعاه إلى هذا العمل، و لا أن يعتذر بالنسيان بسبب قدم العهد.

٤- إنّه «عليه السلام» ألمّه الحجه حين ذكر له اتصال السيره العمليه على ذلك، من عهد النبي «صلى الله عليه و آله» إلى ذلك اليوم، مذكراً إياه بأنه هو نفسه قد مارس القصر طيله السنوات الست التي خلت.

٥- إنّه ذكره بأمور ثلاثة: لا مناص له من الإلتزام بواحد منها.

ألف: فرسول الله «صلى الله عليه و آله» هو النبي الذي يلزم كل مسلم

ص: ١٣١

---

١- (١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٣٦ عن روضه الأحباب.

أن يقتدى به، وينتهي إلى أمره ونهيه، بـ: أبو بكر وعمر، قد وفرا الإتصال العملي لهذه السنة النبوية بممارستها طيلة سنى حكمهما.

و هما أيضاً: الرجالان اللذان يلتزم عثمان بخطهما، ويرفض اتهامه بأدنى مخالفه لهما.

ج: والأهم من ذلك هو التزام عثمان نفسه بالعمل بهذا الحكم الشرعي طيلة ست سنوات من حكومته.

فلماذا ضرب عثمان بذلك كله عرض الحائط؟

٦- فلذلك تحير عثمان، ولم يدر ما يجيب به علياً «عليه السلام»، وصرح بالحقيقة التي أسقطت إجراءه عن التأثير، أو سلبته أيه قيمة، وعرفت الناس: أن إلزامهم به من قبل بنى أميه مبني على اللجاج، والمكابر، ويشير إلى قلة المبالغ بالدين وبأحكامه.

### على عليه السلام لا يصلى إلا قصراً

و عدا عمما قدمناه من اعتراض على «عليه السلام» على عثمان، فإننا نقول:

روى ابن حزم، من طريق سفيان بن عيينة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: اقتل عثمان، وهو مني، فأتى على، فقيل له: صلى بالناس.

فقال: إن شئتم صليت بكم صلاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» يعني ركعتين.

قالوا: لا، إلا صلاة أمير المؤمنين -يعنون عثمان- أربعاً.

و روى على بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينه، عن زراره، عن أبي جعفر «عليه السلام» قال:

حج النبي «صلى الله عليه و آله»، فقام بمني ثلاثة يصلى ركعتين، ثم صنع ذلك أبو بكر، و صنع ذلك عمر، ثم صنع ذلك عثمان ست سنين، ثم أكملها عثمان أربعاً، فصلى الظهر أربعاً، ثم تماض ليشد بذلك بدعته، فقال للمؤذن: اذهب إلى على، فقل له فليصل بالناس العصر.

فأتى المؤذن علياً «عليه السلام»، فقال له: إن أمير المؤمنين عثمان يأمرك أن تصلى بالناس العصر.

فقال: إذن لا أصلى إلا ركعتين كما صلى رسول الله «صلى الله عليه و آله».

فذهب المؤذن، فأخبر عثمان بما قال على «عليه السلام».

فقال: اذهب إليه، فقل له: إنك لست من هذا في شيء، اذهب فصل كما تؤمر.

قال على «عليه السلام»: لا والله، لا أفعل.

فخرج عثمان، فصلى بهم أربعاً.

ص: ١٣٣

---

١- ) المحملي لابن حزم ج ٤ ص ٢٧٠ و الغدير ج ٨ ص ١٠٠ و الجوهر النقى للماردينى ج ٣ ص ١٤٤ و ١٤٥ و راجع: ذيل سنن البيهقي لابن التركماني (مطبوع بهامش السنن) ج ٣ ص ١٤٤ و الغدير ج ٨ ص ١٠٠ .

١-إن كل منصف سيلاحظ كيف أن ابن عوف،الذى أراده عمر حاكما فى أخطر منصب بعد منصب النبوه،ألا.. و هو الخلافه لرسول الله «صلى الله عليه و آله» و كذلك ابن مسعود و ابن عمر،و أضرابهم،ممن يعتبرونهم كبارا بين الصحابه..نعم،إن هؤلاء يعترضون على البدعه، و يستدلون على بطلانها،ثم يمارسونها،و يكونون سببا فى إشاعتها،و فى إلزام الناس بها.فهل ترى معاويه يتورع عن موافقه عثمان عليها؟!..و لكنها السياسه و ما أدراك ما السياسه!!

أمّا أمير المؤمنين «عليه السّلام»،فيعرض على الباطل،و يتخذ الموقف الشرعي الصحيح منه،و يصرّ على موقفه،ليس في هذا المورد و حسب،و إنما في جميع الموارد،و في مواجهه أى كان من الناس،و في جميع أدوار حياته.

٢-كان يمكن لعلى «عليه السّلام» أن يبادر إلى الصلاه،و يصلى بالناس وفق ما قرره الشرع الشريف،و لا يخبرهم مسبقا بأنه سيصلى بهم قصرا أو تماما،و بعد أن تنتهي الصلاه،فليرض من يرضي،و ليسخط من يسخط.

ولكنه «عليه السّلام» لم يفعل ذلك،بل أرجع الأمر إليهم،لأنه يريد أن يسجل لهم موقفه،و يجعلهم أمام الخيار الصعب،ليعبروا هم للأجيال عن موقفهم:هل يختارون اتباع الرسول؟!أم يختارون معصيته تزلفا للحاكم؟!لكي لا يدعى الناس لهم التزاهه و العصمه عن الأخذ بخلاف الشريعة عن سابق علم و تصميم.

٣- وأراد أيضاً أن يعِرّفهم أنه لا يرغب بثواب الصلاه جماعه بِمَأْمُونِينَ تكون لهم هذه النظرة للرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ»، وَهُم يقدمون حكم أميرهم على حكم ربهم ونبيهم، لا سيما وأنه يعلم أنهم بعد أن يفرغوا من تلك الصلاه سيظهرون نفرتهم منها، وسيعتبرون أنه قد غرر بهم، وسيعتذرون لعثمان وبطانته عنها،

وَهُنَّا سِيِّزِيدُ عُثْمَانَ شَعُورًا بِالقُوَّةِ وَيَدْعُوهُ لِلإِصْرَارِ عَلَىِ مُخَالَفَتِهِ، وَرَبِّما يُشَجِّعُهُ ذَلِكُ عَلَىِ مُخَالَفَاتِ أُخْرَىٍ.



## **الفصل الخامس**

**اشاره**

مما قل و دل..

ص: ١٣٧



و حاول محبو عثمان الدفاع عنه فيما يرتبط بإقطاعاته غير المشروعه، بأن علياً «عليه السلام» قد أقطع كردوس بن هانى الكردوسيه، و أقطع سويد بن غفله الجعفى.

و عن سيف، عن ثابت بن هريم، عن سويد بن غفله، قال: استقطعت علياً «عليه السلام»، فقال: اكتب: هذا ما أقطع على سويداً أرضاً لـ ذويه، ما بين كذا إلى كذا، و ما شاء الله [\(١\)](#).

و نقول:

إننا نلاحظ هنا أمرين:

أولهما: إن قياس إقطاعات عثمان لذويه و مواليه و حزبه بإقطاعات على «عليه السلام» قياس مع الفارق..

فعثمان كان يقطع أقاربه و محبيه محاباه لهم، و بنحو يزيد عن قدرتهم على إحياء الأرض، و يصيّبهم بالتخمة المالية.. و ذلك على القاعده التي أطلقها

ص: ١٣٩

---

١-١) تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٥٨٩ و (ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٨٩

أحد أقاربه، و التي تقول: السواد بستان لقريش [\(١\)](#).

و أما على «عليه السلام» فهو يقطع القادرين على إحياء الأرض، و لا يقطع محاباه لقريب، و لا لصديق أو حبيب، و إنما لأهل الحاجة و ذوى الإستحقاق..

و شاهد ذلك: أحدا من الأئمة لم يعترض على إقطاعاته «عليه السلام»، بل رأوها صوره طبق الأصل عن إقطاعات رسول الله «صلى الله عليه و آله»..

و لكن صلحاء الأئمة و علماءها اعترضوا على عثمان في إقطاعاته و في عطياته على حد سواء، و رأوها مخالفه لأحكام الشرع و الدين، و من

ص ١٤٠:

---

١-١) راجع: تاريخ الأمم والملوک ج ٣ ص ٣٦٥ و الصراط المستقيم ج ٣ ص ٣٠ و كتاب الأربعين للشيرازى ص ٥٨٠ و الغدير ج ٩ ص ٣١ و ٣٢ و مواقف الشيعه ج ٢ ص ٢٢٧ و شرح نهج البلاغه للمعتزلي ج ٢ ص ١٢٩ و ج ٣ ص ٢١ و أعيان الشيعه ج ٣ ص ٤٤٣ و حياة الإمام الحسين «عليه السلام» للقرشى ج ١ ص ٣٤٢ و ج ٢ ص ٢٧٩ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٢٥٦ و تقريب المعرف ص ٢٢٩ و نهج الحق ص ٢٩١ و الفتوح لابن أعثم ج ٢ ص ١٧١ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٤٢-٤٠ و الإستيعاب ترجمة سعيد بن العاص، و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ١٣٩ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ٢ ص ١٤٠ و تاريخ الكوفه للبراقى ص ٣٠٥ و راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ٣٢ و تاريخ مدینه دمشق ج ٢١ ص ١١٤ و ١١٥ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٤٣١.

موجبات سقوطه عن الأهلية للموقع الذي وضع نفسه فيه، بل هم قد استحلوا قتله بسبب ذلك..

ثانيهما: إن نفس استدلال أتباع عثمان على مشروعية فعل خليفتهم بفعل على «عليه السلام»، دلائله واضحة على أن علياً «عليه السلام» كان هو الميزان و المعيار للحق و الباطل بنظر الناس الذين إذا بلغهم شيء عنه أذعنوا و رضوا بقوله و فعله، فإنه هو الذي تطمئن النفوس إلىأخذ الشرع و الدين منه و عنه.. و قد قيل «و الفضل ما شهدت به الأعداء»..

### الإعتراض على عثمان في عطایاته

قال أبو مخنف و الواقدي: أنكر الناس على عثمان إعطاءه سعيد بن العاص منه ألف درهم، فكلمه على «عليه السلام»، و الزبير، و طلحه و سعد، و عبد الرحمن بن عوف في ذلك، فقال: إن لي قرابة و رحمة.

قالوا: ألم كأن لأبي بكر، و عمر قرابتهما، و ذو رحم؟!

قال: إن أبي بكر و عمر كانوا يحتسبان في منع قرابتهما، و أنا أحتسب في إعطاء قرابتى.

قالوا: فهديهما -أحب إلينا من هديك.

قال: لا حول و لا قوه إلا بالله !! [\(١\)](#).

ص : ١٤١

---

١-١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢١٩ و راجع: و الغدير ج ٨ ص ٢٦٩ و عن أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٨ و شرح نهج البلاغة للمعتلى ج ٣ ص ٣٥.

و نقول:

أولاً: إن الذى يريد أن يصل قرابته يمكنه أن يصلها من ماله، لا من مال غيره، وخصوصاً إذا كانوا من المستضعفين والفقراة.

ثانياً: إن كان يريد أن يعطيهم من بيت المال، فلا بد أن تكون تلك القرابه من أهل الحاجه، و من مصاديق العناوين التي جعل الله تعالى لها أموال الفيء و الصدقات، كأن يكون ابن سبيل، أو فقيراً، أو من المؤلفه قلوبهم، أو من المساكين، أو غير ذلك..

ثالثاً: لو سلمنا أن له الحق أن يصل رحمه ولو بأموال غيره.. فإن الصلة تتحقق بما هو أقل من تلك المبالغ الهائله بكثير، فلو أعطاه منه درهم لتحقق الصله.

أما أن يجمع أموال الفقراء و المساكين، و يعطيها كلها لواحد أو أكثر من أهل قرابته الأغنياء جداً، فهذا غير معقول في التدبير، ولا مقبول في أي شرع و دين..

رابعاً: إن هذه الصلة لا بد أن تكون مما يرضاه الله، أما إذا كانت معونه على الطغيان، و على معصيه الله، و للتقويه على أهل الإيمان.. فإنها تكون قطبيعه لله و لرسوله، و لأهل الإيمان.

و سعيد بن العاص هو القائل لما ولاد عثمان الكوفه بعد الوليد بن عقبه: إن هذا السواد بستان لقريش [\(١\)](#).

ص ١٤٢:

---

١- ) راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ٣ ص ٣٦٥ و الصراط المستقيم ج ٣ ص ٣٠ و كتاب-

و سعيد هذا هو الذى ضرب هاشم المقال و حرق داره، لأنه رأى هلال العيد، و عمل بما رأى، وفقاً لقول النبي ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، و إذا رأيتموه فأفطروا»، أو: «صوموا لرؤيته، و أفطروا لرؤيتها» (١).

(1)

الأربعين للشيرازى ص ٥٨٠ و الغدير ج ٩ ص ٣١ و ٣٢ و مواقف الشيعه ج ٢ ص ٢٢٧ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٢ ص ١٢٩ وج ٣ ص ٢١ و أعيان الشيعه ج ٣ ص ٤٤٣ و حياة الإمام الحسين «عليه السلام» للقرشى ج ١ ص ٣٤٢ وج ٢ ص ٢٧٩ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٢٥٦ و تقريب المعرف ص ٢٢٩ و نهج الحق ص ٢٩١ و الفتوح لابن أعثم ج ٢ ص ١٧١ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٤٢-٤٠ و الإستيعاب ترجمه سعيد بن العاص، و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ١٣٩ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ٢ ص ١٤٠ و تاريخ الكوفه للبراقى ص ٣٠٥ و راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ٣٢ و تاريخ مدينة دمشق ج ٢١ ص ١١٤ و ١١٥ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٤٣١.

١٤٣:

١- راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج ٤ ص ٢٠٤ و ٢٠٥ و ٢٠٦ و ٢٠٩ و ٢٠٧ و ٢٤٧ و ٢٥٢ و شرح مسلم لل النووي ج ٧ ص ١٨٦ و ١٨٩ و ١٩٠ و سنن ابن ماجه ج ١ ص ٥٢٩ و ٥٣٠ و صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج ٢ ص ٢٢٧ و ٢٢٩ و ج ٣ ص ١٢٢ و ١٢٤ و صحيح مسلم ج ٢ ص ٤٦١ ح ١٩ و (ط دار الفكر) ج ٣ ص ١٢٤ و سنن الترمذى ج ٢ ص ٩٦ و ٩٨ و سنن النسائى ج ٢ ص ٦٩ و ج ٤ ص ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٩ و ١٥٤ و فتح-

فقد روی ابن سعد:أن سعید بن العاص قال مره بالکوفه:من رأى الھلال منكم؟!و ذلك فی فطر رمضان.

فقال القوم:مارأينا.

فقال هاشم بن عتبة بن أبي و قاص:أنارأيته.

(١)

-الباری ج ١١ ص ٤٩٣ و عمده القاری ج ١٠ ص ٢٧١ و ٢٧٩ و ٢٨٠ و ٢٧٤ و ٢٧٢ و ٢٧٩ و عون المعبود ج ٦ ص ٣٢٢ و المستدرک للحاکم ج ١ ص ٤٢٣ و ٤٢٥ و المصنف لللصنعنی ج ٤ ص ١٥٥ و ١٥٦ و مسند الحمیدی ج ١ ص ٢٣٨ و المصنف لابن أبي شیبیه ج ٢ ص ٤٣٧ و السنن الکبری للنسانی ج ٢ ص ٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٧٤ و مسند أبي یعلی ج ٤ ص ١٧١ و ٢٧٧ وج ٩ ص ٣٣٧ و ٣٤٢ و ج ١١ ص ١٢٦ و مسند ابن راهویه ج ١ ص ٤٢٩ و راجع:الفتوح لابن أعثم ج ٢ ص ١٦٩ و ١٧٠ و الكافی ج ٤ ص ٧٧ و من لا-یحضره الفقیه ج ٢ ص ١٢٣ و الإستیصار ج ٢ ص ٦٣ و تهذیب الأحكام ج ٤ ص ١٥٦ و وسائل الشیعه(ط مؤسسه آل البيت)ج ١٠ ص ٢٥٢ و ٢٨٩ و (ط دار الإسلامیه)ج ٧ ص ١٨٢ و ٢٠٩ و عوالی اللآلی ج ١ ص ١٣٧ و جامع أحادیث الشیعه ج ٩ ص ١٢٤ و الغدیر ج ٨ ص ٢٧٠ و اختلاف الحدیث للشافعی ص ٥٤٦ و کتاب المسند للشافعی ص ١٨٧ و مسند احمد ج ١ ص ٢٢٢ و ٢٢٦ و ٢٥٨ وج ٢ ص ١٤٥ و ٢٥٩ و ٢٦٣ و ٢٨١ و ٢٨٧ و ٤٢٢ و ٤٣٠ و ٤٣٨ و ٤٥٤ و ٤٥٦ و ٤٦٩ و ٤٩٧ وج ٣ ص ٣٢٩ وج ٤ ص ٢٣ و ٣٢١ و سنن الدارمی ج ٢ ص ٣ و ٢ ص ١٤٥ و ١٤٦ و مصادر کثیره أخرى.

ص: ١٤٤

فقال له سعيد: بعينك هذه العوراء رأيته من بين القوم؟!

فقال هاشم: تعييني بعيني، وإنما فقئت في سبيل الله؟! و كانت عينه أصبيةت يوم اليرموك.

ثم أصبح هاشم في داره مفطراً، و غدى الناس عنده، فبلغ ذلك سعيداً، فأرسل إليه فضربه، و حرق داره [\(١\)](#).

خامساً: إن المعارضين على عثمان في عطايته هم شركاؤه في الشوري، وفيهم عبد الرحمن بن عوف الذي اشترط على عثمان أن يعمل بسنّة أبي بكر و عمر.. و هو يحتاج عليه هنا بسنّة أبي بكر و عمر بالذات، فيصر عثمان على مخالفتهما فيها..

#### اعتراض على عليه السلام على توليه الوليد

و ذكر البلاذرى: أنه لما ولى عثمان الوليد بن عقبة الكوفة، اعترض عليه على «عليه السلام»، و طلحه و الزبير، و قالوا له:

ألم يوصك عمر ألا تحمل آل أبي معيط، و بنى أميه على رقاب الناس؟!

فلم يجدهم بشيء [\(٢\)](#).

ص: ١٤٥

---

١-١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ٣٢ و تاريخ مدینه دمشق ج ٢١ ص ١١٤ و الغدير ج ٨ ص ٢٧٠.

٢-٢) الغدير ج ٨ ص ٢٨٩ و كتاب الفتوح لابن أثيم ج ٢ ص ٣٩٣.

و نقول:

لا بأس بمحاطه النقاط التالية:

١- إن عثمان قد ولى الوليد بن عقبة الكوفة سنة ست و عشرين في قول الواقدي (١)، وقال خليفه بن خياط: في سنة خمس و عشرين (٢) فاستعظم الناس ذلك (٣).

٢- إن علياً «عليه السلام»، ومن معه لم يحتجوا على عثمان بقول رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لأبيه عقبة، حين أراد «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قتله في بدر فقال له عقبة: من للصبيه؟!

فقال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: النار (٤).

ص: ١٤٦

---

١-١) تاريخ الأمم والملوک ج ٤ ص ٢٥١ و (ط مؤسسه الأعلمی) ج ٣ ص ٣١٠ و البدايه والنهايه ج ٧ ص ١٧٠.

٢-٢) تاريخ خليفه بن خياط ص ١١٤ والإستيعاب (مطبوع مع الإصابه) ج ٣ ص ٤٣٨ و تاريخ مدینه دمشق ج ٢٠ ص ٣٥٢ و ج ٢١ ص ٤٧٠ و ج ٤٣ ص ٢٣٦ و تهذيب الكمال ج ٣١ ص ٥٩ و تهذيب التهذيب ج ١١ ص ١٢٦ و راجع: العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ١ ص ١٢٧.

٣-٣) الإصابه ج ٣ ص ٦٣٨.

٤-٤) المصنف للصناعي ج ٥ ص ٢٠٥ و ٣٥٢ و ربيع الأبرار ج ١ ص ١٨٧ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٣١ و السيره النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٢٩٨ والأغانی (ط ساسی) ج ١ ص ١٠ و ١١.

ولم يحتجوا عليه بقول الله تعالى في الوليـد: إِنْ جَاءَ كُمْ فَاسِقٌ بَتَّيٍ فَتَبَيَّنُوا (١)إذ لا خلاف بين أهل العلم بتأویل القرآن أنها نزلت فيه (٢).

بل احتجوا عليه بقول عمر و وصيته له بشأن حمله بنى أبي معيط على رقاب الناس..رغم أن النبي «صلى الله عليه و آله» هو الذي حذر أصحابه و قومه منهم..و هذا يمثل إدانة ضمنيه لعثمان، من حيث أنه يهتم بوصيه عمر أكثر مما يهتم بإطاعه الله و رسوله..

ـإن عثمان و إن كان حين البيـعـه له قد التزم بالعمل بسنـه الشـيخـينـ، و لكن عـلـيـاـ «عليـهـ السـلامـ» لمـ يـحـتـجـ عـلـيـهـ بـذـلـكـ، لأنـهـ قدـ يـدـعـىـ أنـ منـ سـنـهـ عـمـرـ وـ أـبـيـ بـكـرـ تـولـيـهـ أـمـثـالـ الـوـلـيـدـ، بلـ أـلـزـمـهـ بـوـصـيـهـ عـمـرـ، فـإـنـهاـ نـصـ فـيـ المـطـلـوبـ، وـ لـذـلـكـ نـرـىـ أنـ عـثـمـانـ لـمـ يـجـبـهـ بـشـئـءـ، كـمـاـ صـرـحـتـ بـهـ الرـوـاـيـهـ.

### ما أصنع إن كانت قريش لا تحبكم؟!

و روى أبو سعد في كتابه، عن ابن عباس قال:

وقع بين عثمان و على «عليـهـ السـلامـ» كـلـامـ، وـ ذـلـكـ فـيـ حـيـاهـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ (٣).

فقال عثمان: ما أصنع إن كانت قريش لا تحبكم، وقد قتلتـمـ مـنـهـمـ يـوـمـ

ص: ١٤٧

١-١) الآية ٦ من سوره الحجرات.

٢-٢) الإصـابـهـ جـ ٣ـ صـ ٤٣٨ـ.

٣-٣) الجـمـلـ لـلـمـفـيدـ صـ ١٨٦ـ وـ (طـ مـكـتبـهـ الدـاـورـيـ - قـمـ) صـ ٩٩ـ.

بدر سبعين كأنّ وجههم شنوف الذهب، تصرع أنفهـم قبل شفاهـم (١).

و الشنوف: هو القرط الأعلى.

و نحن نستغرب هذا التوصيف لقتلى المشركين في بدر.. و كأنه يريد أن يظهر جمالهم الباهر، و أنهم أهل عزه و شمم، بحيث تصرع آنافهم قبل شفاهـم، و كأنه يسعى لنيل عطف الناس، و أسفـهم على فقدان أمثل هؤلاء.. ثم إثارـه الناس و خصوصـا قريشـ ضد على «عليـه السـلام» الذي قـتل نصف هـؤلاء و شـارـك في قـتل النـصف الـباقي.

على أن هذا الكلام من عثمان يدل على أن قريشا لا تحب رسول الله «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ»، و لا أحدا من المسلمين، الذين شارـكـوا في قـتل هـؤـلـاءـ في بـدرـ.

#### يمـنـعـونـ عـلـيـاـ عـلـيـهـ السـلامـ مـنـ الفـيـءـ

و حين منع سعيد بن العاص - و هو يومئذ أمير على الكوفة، من قبل عثمان - عليـه السـلامـ حقـهـ فـيـ الفـيـءـ، قالـ «عليـه السـلامـ»:

«إنـ بـنـىـ أـمـيـهـ لـيـفـقـونـنـىـ تـرـاثـ مـحـمـدـ» صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ تـفـويـقاـ.ـ أماـ

صـ: ١٤٨ـ

---

١- (١) شـرـحـ نـهـجـ الـبـلـاغـهـ لـلـمـعـتـزـلـيـ جـ ٩ـ صـ ٢٢ـ وـ ٢٣ـ وـ بـحـارـ الـأـنـوارـ جـ ٣١ـ صـ ٤٦١ـ وـ كـتـابـ الـأـرـبـعـينـ لـلـشـيرـازـيـ صـ ٢٠٢ـ وـ التـحـفـهـ الصـسـجـديـهـ صـ ١٣١ـ وـ حـيـاهـ الإـمـامـ الـحـسـينـ لـلـقـرـشـيـ جـ ١ـ صـ ٢٣٥ـ وـ رـاجـعـ:ـ الجـمـلـ لـلـشـيـخـ الـمـفـيدـ صـ ٩٩ـ.

وَاللَّهُ، لَئِنْ بَقِيَتْ لَهُمْ لَأَنْفَضُّهُمْ نَفْسُ الْلَّحَامِ (القصاص) الْوَذَامُ التَّرْبَهُ» [\(١\)](#).

أصل هذا الخبر رواه أبو الفرج الأصفهانى فى كتاب الأغانى، بإسناد رفعه إلى حرب بن حبيش، قال:

بعثنى سعيد بن العاص - و هو يومئذ أمير الكوفة من قبل عثمان - بهدايا إلى أهل المدينة، و بعث معى هديه إلى على «عليه السلام»، و كتب إليه:

أنى لم أبعث إلى أحد أكثر مما بعثت به إليك، إلا أمير المؤمنين.

فلما أتتى عليا و قرأ كتابه قال: لشد ما تخطر على بنو أميه تراث محمد «صلى الله عليه و آله»، أما و الله، لئن وليتها لأنفسنها نفض القصاص التراب الوذمه.

قال أبو الفرج: و هذا خطأ، و إنما هو: الْوَذَامُ التَّرْبَهُ.

قال: و حدثني بذلك أحمد بن عبد العزيز الجوهري، عن عمر بن أبي شيبة، بإسناده - ذكره في الكتاب - أن سعيد بن العاص، حيث كان أمير الكوفة، بعث مع ابن أبي عائشه مولاه إلى على بن أبي طالب «عليه السلام» بصله، فقال على «عليه السلام»:

وَاللَّهُ، لَا يَزَالْ غَلَامٌ مِنْ غَلَامَنَ بْنِ أَمِيَّهِ يَبْعَثُ إِلَيْنَا مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ بِمِثْلِ قُوَّتِ الْأَرْمَلَهِ، وَاللَّهُ لَئِنْ بَقِيَتْ لَأَنْفَضُّهُمْ نَفْسُ

يَنْفَضُّ الْقَصَاصَ

ص ١٤٩

---

١-١) نهج البلاغه الخطبه رقم ٧٧ و بحار الأنوار (ط قديم) ج ٨ ص ٣٥٠ و نهج السعاده ج ١ ص ١٦٥ و نثر الدر للآبى ج ١ ص

## التراب الوذمه (١).

و نقول:

لاحظ ما يلي:

١-الوذام:الكرش والأمعاء.فالوذام إذا وقعت في التراب فإن القصاب يأخذها وينفضها،ليلقى عنها ما علق بها منه.

٢- إن القصاب هو الذي يتحكم باللودام والأمعاء، ويجرى فيها ما يريد.

و الوذام: هي من الأمور التي لا يرغب بها الناس و لا يهتمون لها، فكيف إذا مرغت بالتراب، و أصبحت تربة؟!.. فإن القصاب الذى ينفضها لا بد أن يشتد فى نفضها، مع علمه بأنها لن تصبح نظيفه كما يرغب.. فهو زاهد بها، و لا يهتم لما يجري عليها حين نفضه لها. و هذا هو حال على «عليه السلام» مع بنى أميه فى تلك الحقبه..

أو فقل: إنه يريد أن ينفضهم حتى يزول عنهم ما علق بهم من مال الله، وأن يستخرج منهم حقوق الله تعالى، وحقوق الناس، ويجازيهم على سيئاتهم.

٣- التفويق: هو إعطاء الشيء آنا فـآنـا.. أي أنهم يعطونه تراـهـ على دفعـاتـ، وـآـنـاـ بـعـدـ آـنـ..

<sup>٤</sup>-إنه «عليه السلام» يشير بكلمته هذه إلى أن في العراق وسواه هو

١٥٠:

١-١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٤٧١

تراث النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فـ«فَلَا يَحْقِرُ أَحَدٌ إِسْتِشَارَ بَهُ، بَلْ وَلَا التَّصْرِيفَ فِيهِ، وَلَا أَنْ يَمْنَ بَهُ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا أَنْ يَحْبَسَهُ عَنْ أَهْلِهِ، وَلَوْ بَأْنَ يَعْطِيهِمْ إِيَاهُ بِصُورَهِ تَدْرِيْجِيَّهِ، وَعَلَى شَكْلِ دَفَعَاتٍ..»

ـ5ـ إنَّ عَلَيْهَا «عَلِيهِ السَّلَامُ» أَوْلَى النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فَهُوَ أَخْوَهُ وَابْنُ عَمِّهِ، وَوَصِيَّهُ، وَوارثُ عِلْمِهِ، وَالإِمَامُ مِنْ بَعْدِهِ..

وَأَئِنْ بَنُو أُمِّيَّهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟! إِنَّهُمْ قَدْ حَارَبُوهُ وَنَابَذُوهُ إِلَى أَنْ عَجَزُوا.. ثُمَّ هُمْ لَمْ يَكُونُوا الْحَرِيصِينَ عَلَى الْعَمَلِ بِدِينِ اللَّهِ سَبَّحَانَهُ.. بَلْ كَانُوا أَكْثَرَ النَّاسِ تَعْدِيَاً عَلَى حَدُودِهِ، وَانتِهَا كَالْحَرَمَاتِ الدِّينِ..

وَقَدْ تَمَرَّدُوا وَسَاعَدُوا عَلَى التَّمَرُّدِ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ فِي مَوْضِعِ الْإِمَامَةِ بَعْدِ النَّبِيِّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وَسَاعَدُوا عَلَى إِقصَاصِهِ «عَلِيهِ السَّلَامُ» عَنِ الْمَقَامِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ، وَابْطَلُوا تَدْبِيرَ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فِيهِ.

وَهَا هُمْ يَمْنَعُونَ تَرَاثَ مُحَمَّدٍ أَوْلَى النَّاسِ بِمُحَمَّدٍ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»..

ـ6ـ يُظَهِّرُ هَذَا النَّصْ: أَنَّهُ «عَلِيهِ السَّلَامُ» كَانَ عَلَى يَقِينٍ مِّنْ أَنَّهُ إِنْ بَقَى لَهُمْ، فَيُسَكُونَ قَادِرًا عَلَى فَعْلِ ذَلِكَ بَنْيَ أُمِّيَّهُ.. مَا يَعْنِي: أَنَّهُ كَانَ عَارِفًا بِأَنَّهُ سَيَصْلُ إِلَى الْحُكْمِ، إِلَّا إِنْ كَانَ الْأَجْلُ مَانِعًا لَهُ مِنْ ذَلِكَ، جَرِيَاً عَلَى قَانُونِ الْبَدَاءِ.

وَعِلْمُهُ بِمَا سَيَكُونُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَخْذَهُ مِنْ ذِي عِلْمٍ اخْتَصَّ بِهِ دُونَ كُلِّ أَحَد..

عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَبِي مُحْبُوبٍ، عَنْ عَلَى بْنِ رَئَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ «عَلَيْهِ السَّلَامُ»، قَالَ: إِنْ جَمَاعَهُ مِنْ بَنِي أُمَّيَّةِ فِي إِمَرَةِ عُثْمَانَ اجْتَمَعُوا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فِي يَوْمِ جَمِيعِهِ، وَهُمْ يَرِيدُونَ أَنْ يَزُوْجُوا رِجَالًا مِنْهُمْ، وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ «عَلَيْهِ السَّلَامُ» قَرِيبُهُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ:

هَلْ لَكُمْ أَنْ تَخْجُلَ عَلَيْا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) السَّاعَةِ؟! نَسْأَلُهُ أَنْ يَخْطُبَ بَنَاهُ وَيَتَكَلَّمُ، فَإِنَّهُ يَخْجُلُ وَيَعِيَا بِالْكَلَامِ؟!

فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ، فَقَالُوا: يَا أَبَا الْحَسْنَ! إِنَا نَرِيدُ أَنْ نَزُوجَ فَلَاتَا، فَلَانَهُ وَنَحْنُ نَرِيدُ أَنْ تَخْطُبَ.

فَقَالَ: فَهَلْ تَنْتَظِرُونَ أَحَدًا؟!

فَقَالُوا: لَا.

فَوَاللَّهِ مَا لَبِثَ حَتَّى قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُخْتَصُ بِالْتَّوْحِيدِ، الْمُقْدَمُ بِالْوَعِيدِ، الْفَعَالُ لِمَا يَرِيدُ، الْمُحْتَجُبُ بِالنُّورِ دُونَ خَلْقِهِ، ذُي الْأَقْطَامِ، وَالْعَزِ الشَّامِخُ، وَالْمَلَكُ الْبَاذِخُ، الْمَعْبُودُ بِالْآَلَاءِ، رَبُّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ، أَحْمَدُهُ عَلَى حَسْنِ الْبَلَاءِ، وَفَضْلِ الْعَطَاءِ، وَسَوَابِغِ النَّعَمَاءِ، وَعَلَى مَا يَدْفَعُ رَبُّنَا مِنَ الْبَلَاءِ، حَمْدًا يَسْتَهْلِكُ لَهُ الْعِبَادُ، وَيَنْمُو بِهِ الْبَلَادُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَلَا يَكُونُ شَيْءٌ بَعْدَهُ.

وأشهد أن محمداً «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عبده و رسوله، اصطفاه بالفضيل، و Heidi به من التضليل، احتصه لنفسه، و بعثه إلى خلقه برسالاته و بكلامه، يدعوهـم إلى عبادته و توحـيدـه، و الإقرار بربوـيـتـه، و التـصـدـيقـ بـنـيـهـ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، بعـثـهـ عـلـىـ حـينـ فـتـرـهـ مـنـ الرـسـلـ، و صـدـفـ عـنـ الـحـقـ، و جـهـاـلـهـ، و كـفـرـ بـالـبـعـثـ وـ الـوعـيـدـ، فـبـلـغـ رسـالـاتـهـ، وـ جـاهـدـ فـيـ سـبـيـلـهـ، وـ نـصـحـ لـأـمـتـهـ، وـ عـبـدـهـ حـتـىـ أـتـاهـ الـقـيـنـ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كـثـيرـاـ.

أوصيكم و نفسي بتقوى الله العظيم، فإن الله عز و جل قد جعل للمتقين المخرج مما يكرهون، و الرزق من حيث لا يحتسبون، فتنجزوا من الله موعدـهـ، وـ اطـلـبـواـ ماـ عـنـدـهـ بـطـاعـتـهـ، وـ الـعـمـلـ بـمـحـابـهـ، فـإـنـهـ لـاـ يـدـرـكـ الـخـيـرـ إـلـاـ بـهـ، وـ لـاـ يـنـالـ مـاـ عـنـدـهـ إـلـاـ بـطـاعـتـهـ، وـ لـاـ تـكـلـانـ فـيـمـاـ هـوـ كـائـنـ إـلـاـ عـلـيـهـ، وـ لـاـ حـوـلـ وـ لـاـ قـوـهـ إـلـاـ بـالـلـهـ:

أما بعد.. فإن الله أبرم الأمور و أمضاها على مقدارـهاـ، فـهـيـ غـيـرـ مـتـنـاهـيـ عـنـ مـجـارـيـهـ دونـ بـلوـغـ غـايـاتـهـ فيماـ قـدـرـ وـ قـضـىـ منـ ذـلـكـ.

وـ قـدـ كـانـ فـيـمـاـ قـدـرـ وـ قـضـىـ منـ أـمـرـهـ المـحـتـومـ، وـ قـضـيـاـهـ الـمـبـرـمـ ماـ قـدـ تـشـعـبـتـ بـهـ الـأـخـلـاقـ، وـ جـرـتـ بـهـ الـأـسـبـابـ منـ تـنـاهـيـ الـقـضـاـيـاـ بـنـاـ، وـ بـكـمـ إـلـىـ حـضـورـ هـذـاـ الـمـجـلـسـ الـذـىـ خـصـنـاـ اللـهـ وـ إـيـاـكـمـ لـلـذـىـ كـانـ مـنـ تـذـكـرـنـاـ آـلـاـتـهـ، وـ حـسـنـ بـلـائـهـ، وـ تـظـاهـرـ نـعـمـائـهـ.

فـنـسـأـلـ اللـهـ لـنـاـ وـ لـكـمـ بـرـكـهـ مـاـ جـمـعـنـاـ وـ إـيـاـكـمـ عـلـيـهـ، وـ سـاقـنـاـ وـ إـيـاـكـمـ إـلـيـهـ.

ثم إن فلان بن فلان ذكر فلانـهـ بـنـتـ فـلـانـ، وـ هـوـ فـيـ الـحـسـبـ مـنـ قـدـ عـرـفـتـمـوـهـ، وـ فـيـ النـسـبـ مـنـ لـاـ تـجـهـلـونـهـ، وـ قـدـ بـذـلـ لـهـ مـنـ الصـدـاقـ ماـ قـدـ

عرفتهم، فردو خيراً تحدموه عليه، وتنسبوا إليه، وصلى الله على محمد وآلـه و سلم [\(١\)](#).

## أسئلة كعب الأحجار !!

و روی بإسناد مرفوع قال: اجتمع نفر من الصحابة على باب عثمان بن عفان، فقال كعب الأحجار: و الله لو ددت أن أعلم أصحاب محمد عندى الساعة، فأسأله عن أشياء ما أعلم أحداً على وجه الأرض يعرفها ما خلا رجلاً أو رجلين إن كانوا.

قال: فبينا نحن كذلك، إذ طلع على بن أبي طالب «عليه السلام». قال:

فتبسـمـ القوم.

قال: فـكـأنـ عـلـيـاـ «ـعـلـيـهـ السـلـامـ» دـخـلـهـ مـنـ ذـلـكـ بـعـضـ الـغـضـاضـبـ،ـ فـقـالـ لـهـمـ لـشـئـ مـاـ تـبـسـمـتـ؟ـ؟ـ

فـقـالـلـوـاـ لـغـيرـ رـيـبـهـ،ـ وـ لـأـبـاسـ يـاـ أـبـاـ الـحـسـنـ،ـ إـلـاـ أـنـ كـعـبـاـ تـمـنـىـ أـمـنـيـهـ فـعـجـبـنـاـ مـنـ سـرـعـهـ إـجـابـهـ اللـهـ لـهـ فـىـ أـمـنـيـتـهـ.

فـقـالـ «ـعـلـيـهـ السـلـامـ» لـهـمـ:ـ وـ مـاـ ذـاـكـ؟ـ؟ـ

فـقـالـلـوـاـ:ـ تـمـنـىـ أـنـ يـكـونـ عـنـدـهـ أـعـلـمـ أـصـحـابـ مـحـمـدـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ وـ سـلـمـ»

ص: ١٥٤

---

١- (١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٤٦٤-٤٦٦ حديث ٤ و الكافي ج ٥ ص ٣٦٩-٣٧٠ و جامع أحاديث الشيعة ج ٢٠ ص ١٠٩-١١١ و نهج السعادة ج ١ ص ١٤٧ - ١٥٠.

ليسأله عن أشياء زعم أنه لا يعرف أحداً على وجه الأرض يعرفها.

قال: فجلس عليه السلام، ثم قال: هات يا كعب مسائلك.

فقال: يا أبا الحسن، أخبرني عن أول شجرة اهترت على وجه الأرض؟!

فقال «عليه السلام»: في قولنا؟! أو في قولكم؟!

فقال: بل أخبرنا عن قولنا و قولكم.

فقال «عليه السلام»: ترمع أنت وأصحابك أنها الشجرة التي شق منها السفينه.

قال كعب: كذلك نقول.

فقال «عليه السلام»: كذبتم يا كعب، ولكنها النخلة التي أهبطها الله تعالى مع آدم «عليه السلام» من الجنة، فاستظل بظلها، وأكل من ثمرها.

هات يا كعب.

فقال: يا أبا الحسن، أخبرني عن أول عين جرت على وجه الأرض.

فقال «عليه السلام»: في قولنا؟! أو في قولكم؟!

فقال كعب: أخبرني عن الأمرين جميعاً.

فقال «عليه السلام»: ترمع أنت وأصحابك أنها العين التي عليها صخرة بيت المقدس.

قال كعب: كذلك نقول.

قال: كذبتم يا كعب، ولكنها عين الحيوان، وهي التي شرب منها

الحضر فبقى في الدنيا.

قال «عليه السلام»: هات يا كعب.

قال: أخبرني يا أبا الحسن عن شيء من الجن في الأرض.

فقال «عليه السلام»: في قولنا؟! أو في قولكم؟!

فقال: عن الأمرين جميما.

فقال «عليه السلام»: ترمع أنت وأصحابك أنه حجر أنزله الله من الجن أبىض، فاسود من ذنوب العباد.

قال: كذلك نقول.

قال: كذبتم يا كعب، ولكن الله أهبط البيت من لؤلؤه بيضاء، جوفاء من السماء إلى الأرض، فلما كان الطوفان رفع الله البيت و بقي أساسه. هات يا كعب.

قال: أخبرني يا أبا الحسن عمن لا أب له، وعمن لا عشيره له، وعمن لا قبله له.

قال: أما من لا أب له فعيسي «عليه السلام»، واما من لا عشيره له فآدم «عليه السلام»، واما من لا قبله له فهو البيت الحرام، هو قبله ولا قبله لها. هات يا كعب.

فقال: أخبرني يا أبا الحسن عن ثلاثة أشياء لم ترتكض في رحم، ولم تخرج من بدن.

فقال «عليه السلام» له: هي عصا موسى «عليه السلام»، وناقة ثمود،

و كبش إبراهيم.

ثم قال: هات يا كعب.

فقال: يا أبا الحسن بقيت خصله، فإن أنت أخربتني بها فأنت أنت.

قال: هلمها يا كعب.

قال: قبر سار بصاحب.

قال: ذلك يونس بن متى، إذ سجنه الله في بطن الحوت [\(١\)](#).

ونقول:

لاحظ ما يلى:

إن كعب الأحبار يحاول أن يدعى: أن لديه علما لا يعرفه على وجه الأرض أحد ما خلاه رجلا أو رجلين. وليسوا هما من أصحاب محمد!! ما يعني أنه أعلم من على وجه الأرض.

ولعله أعلم من هذين الرجلين أيضا!! بل هو قد شكك بوجود هذين الرجلين من الأساس.

وبهذه الأساليب والإنفاخات الكاذبة كان علماء أهل الكتاب يهيمنون على عقول الناس.

ص ١٥٧

---

١- )قضاء أمير المؤمنين على بن أبي طالب «عليه السلام» ص ١٠٤ و خصائص الأئمة ص ٨٩-٩٠.

وقد تضمن كلام كعب الأحبار تشكيكا، إن لم نقل نفيا مبطنا لوجود العلم الذى يدعى لنفسه لدى أحد من الناس حتى على «عليه السلام»..

وكان الناس قد عاينوا من علوم على «عليه السلام» طيله عهد أبي بكر وعمر، بل وفي عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله» ما بهرهم.. ولذلك تبسموا حين طلع عليهم على «عليه السلام»، و كانوا أحسوا أن الله سبحانه قد أرسله ليكذب كعب الأحبار.

و علينا أن لا ننسى أن كعباً كان قد مضى عليه بين المسلمين سنوات كثيرة، فإنه أسلم في عهد أبي بكر كما عن أبي مسهر (١) . و قيل: في زمان عمر كما عن أبي نعيم (٢). بل قيل: إنه أسلم في زمان النبي «صلى الله عليه

ص: ١٥٨

(١) تاريخ مدينة دمشق ج ٥٠ ص ١٥٧ و تهذيب الكمال ج ٢٤ ص ١٩٠ و مختصر تاريخ دمشق ج ٢١ ص ١٨١.

(٢) جامع البيان للطبرى ج ٥ ص ١٧٤ و تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٥٢٠ و الدر المتنور ج ٢ ص ١٦٩ و تفسير الآلوسى ج ٥ ص ٤٩ و مختصر تاريخ دمشق ج ٢١ ص ١٨١ و ١٨٢ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٧ ص ٤٤٦ و عمده القارى ج ١٨ ص ٤٢ و التمهيد لابن عبد البر ج ٢٣ ص ٣٩ و تاريخ مدينة دمشق ج ٥٠ ص ١٥٧-١٦٢ و حقائق التأويل ص ٣٥١ و التبيان للشيخ الطوسي ج ٣ ص ٢١٦ و مجمع البيان ج ٣ ص ٩٩ و كتاب الفتوح لابن أعثم ج ٤ ص ٣٢٦ و شرح إحقاق الحق (الملاحق) ج ١٨ ص ٢٧٦.

فلا- يعقل أن يكون قد مضى عليه هذا الزمن كله، و هو يخالط المسلمين و يتسم أخبارهم، و لا- يعرف عن علم على «عليه السّلام» ما يصدّه عن هذا القول.. المتضمن لإنكار الفضل، و التكذيب لرسول الله «صلى الله عليه و آله» و كتاب الله تعالى فيما أخبر به عن علم على «عليه السلام»..

و ملاحظه أخرى نسجلها هنا: هو التسالم الذي أظهرته هذه الرواية على أن علياً «عليه السّلام» أعلم الصحابة، و ذلك يضاف إلى عشرات الأدلة الأخرى التي تكذب ما يزعمونه من أعلميه بعض الناس في القضاء أو في غيره بالنسبة لعلي «عليه السلام».

### التحدي البديع.. و الفشل الذريع

و قد ظهر كعب الأحبار في هذا الموقف بمظهر التحدى لأهل الإسلام.. و كأنه يريد أن يسقط قول القرآن: أنه مهيمن على الدين كله. و أن علياً «عليه السلام» دون سواه هو الذي عنده علم الكتاب..

و لكن الله سبحانه أبطل كيده، و أثار جهده، و عاد بالفشل الذريع، و الذل المريع، و بمقام الخزي الشنيع..

ص: ١٥٩

---

١- ) تاريخ مدینه دمشق ج ٥٠ ص ١٦٢ و ١٦٣ و مختصر تاريخ دمشق ج ٢١ ص ١٨٢ و ١٨٣ و فتح الباری ج ٨ ص ٨٤ و عمدہ القاری ج ١٨ ص ٤٢.

و لذلك نلاحظ:أن علياً «عليه السلام» لم يجامل كعباً و من وراءه، وقد وصفهم بالكذب ثلاث مرات. و كان صارماً و حازماً، و لذلك لم يقل له:

أخطأتكم مثلاً..

### هات يا كعب

و قد لوحظ:أن كعباً لم يكن متحمساً لسؤال أمير المؤمنين، و لو لا أن أمير المؤمنين «عليه السلام» كان يستحثه على طرح أسئلته بقوله:هات يا كعب، ثم كان يفتح له آفاقاً تشيره، فلعلنا لا نجد له يواصلها لأنه لا يريد أن يفقد الهمة التي أحاط نفسه بها، و البريق الذي يظن أنه ينبع و يتضايض عنه.

و قد بقى «عليه السلام» يستنزفه حتى أقر أنه لم يبق لديه شيء يمكنه أن يدعى أن له خصوصيه أو قيمة..

على أن من الأسئلة ما كان قد سُئل و أجاب عنه على «عليه السلام» في مناسبات سابقه، و من بعيد أن لا يكون خبرها قد بلغ كعباً، فإنها تعنيه أكثر من أي شخص آخر.

## **الباب الثاني عشر عينات من سياسات عثمان..**

### **اشاره**

الفصل الأول: الإنكار على عثمان..

الفصل الثاني: عبيد الله بن عمر.. و الهرمزان..

الفصل الثالث: عثمان.. يريد طريد رسول الله صلى الله عليه و آله..

الفصل الرابع: لتدعونى قريش جلادها..

ص: ١٦١



## الفصل الأول

اشاره

الإنكار على عثمان..

ص: ١٦٣



ذكر الواقدى فى كتاب الدار، قال: دخل سعد بن أبي وقاص، و عبد الرحمن بن عوف، و الزبير، و طلحه، و على بن أبي طالب «عليه السلام» على عثمان، فكلموه فى بعض ما رأوا منه، فكثرا الكلام بينهم، و كان على «عليه السلام» من أعظمهم عليه.

فقام على «عليه السلام» مغضبا، فأخذ الزبير بشوبه.

فقال: إجلس، فأبى.

فقال عثمان: دعه، فـو الله ما علمت أنه لـما يـكلـ، و الله، لقد علم أنها لا تكون فيه، و لا في واحد من ولده [\(١\)](#).

و نقول:

أظهرت الواقع:

١- أن قول عثمان: إنها لا تكون فيه و لا في أحد من ولده أى الخلافة غير صحيح، فإنها -أعني الخلافة- كانت فيه، و في ولده الإمام الحسن

ص: ١٦٥

---

١- [\(١\) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٦٨ و ٢٦٩ و تقريب المعرف لأبي الصلاح الحلبي ص ٢٦٢](#).

«عليه السلام»، فلماذا يحلف عثمان على أمر لا علم له به؟!

هذا إذا أراد الإخبار، أما إذا أراد الإنشاء، فالامر يكون أدعى للتساؤل، إذ هو لا يشارك العزه الإلهية في المشيئة والقضاء والتدبر، وليس له قدره على تغيير إرادة الله تعالى في أمور الخلق.

٢- من أين علم عثمان: أن علياً «عليه السلام» يعلم بأنها لا تكون فيه ولا في ولده، فإن الله لم يكشف له عن قلبه؟!

إلا إن كان قد أخذ ذلك من كعب الأحبار، أو من ابن سلام، أو من غيرهما من علماء أهل الكتاب، الذين كانوا يدسون أنوفهم في شؤون المسلمين !!

٣- إنه لا معنى لأن يكُلّ أو أن يتعب على «عليه السلام» من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو يرى أنه قادر على ذلك..

٤- إن هذا الجواب من عثمان ليس في محله، بل يجب عليه أن يستجيب لما يطلبه منه ناصحوه، أو على الأقل أن ينظر فيه، فإن كان حقاً عمل به، وإن كان باطلاً، دفعه عن نفسه ببيان وجه بطلانه للناس. وعليهم أن يقبلوا منه ما كان محققاً فيه.

و لكن طول الكلام في تلك الأمور، و غضب على «عليه السلام» قد أظهر أن ثمه عناداً و لجاجاً لا مجال لتحمله، و لا بد من رفضه، و الإحتجاج عليه، و لو بمعادره المجلس.

٥- إن ما قاله عثمان عن علي «عليه السلام» قد يبين أن عثمان كان يتهم ناصحه بأنهم يريدون الإيقاع به، للإستيلاء على مقامه، مما يعني: أنهم -

بنظره-لا يملكون الإخلاص المطلوب في نصيحتهم.

## الآن وقد عصيت؟!

عن أبي إسحاق، قال: ضج الناس يوماً حين صلوا الفجر في خلافه عثمان، فنادوا بعد الرحمان بن عوف، فحول وجهه إليهم، واستدبر القبلة، ثم خلع قميصه من جبيه، فقال:

يا معاشر أصحاب محمد، يا معاشر المسلمين!! أشهد الله، وأشهدكم:

أنني قد خلعت عثمان من الخلافة كما خلعت سربالي هذا..

فأجاب مجيب من الصف الأول: آلانَ وَ قَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَ كُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ [\(١\)](#).

فنظروا من الرجل؟!

فإذا هو على بن أبي طالب «عليه السلام» [\(٢\)](#).

ونقول:

١- إن ضجيج الناس عند صلاة الفجر من مخالفات عثمان و عماله يدل على عظيم أثر تلك المخالفات على الناس، حتى ليدوا أنها أصبحت هاجسهم الأكبر، و مصدر القلق لهم في ليلهم و نهارهم..

ص: ١٦٧

---

١-١) الآية ٩١ من سورة يونس.

٢-٢) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٨٨ و ٢٨٩ و تقريب المعرف لأبي الصلاح الحلبي ص ٢٨١.

٢-ما ذكر الرواية من أن عبد الرحمن بن عوف حين أعلن خلع عثمان على النحو المذكور منها يحتاج إلى توضيح،فإن كان يريده خلع يده من طاعته،و الرجوع ببيعته،فيقال له:إن بيعته له كانت باطلة من أول الأمر،لأنها مبنية على تعمد إقصاء صاحب الحق الشرعي،الذى نص الله تعالى عليه،و نصبه رسول الله«صلى الله عليه و آله»إمثالا لأمر الله تعالى..

و مع ذلك،فإن هذا الخلع و الرجوع باليעה،كان بعد فوات الأوان،و لذلك قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: آلانَ وَ قَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَ كُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ [\(١\)](#).

٣-إن الآية التي قرأها«عليه السلام»تضمنت أن الذي أفسد الأمور من الأساس هو عبد الرحمن بن عوف نفسه..و أن عمله هذا لا يصلح ما أفسده..

٤-ويحتمل أن يكون ابن عوف كان لا-يزال يرى أن له الحق في النصب و العزل،إنطلاقا من تفويض عمر له حين موته،حيث جعل له كلامه الفصل في تعيين الخليفة،فعين عثمان تنفيذا لا تفاق سرى كان بينه وبين عمر.

و كان هذا الإتفاق منسجما مع ميول ابن عوف،و مع أطماعه،حيث أخذ عهدا من عثمان أن يجعل الخلافة له من بعده كما قد قدمنا..

و هذا كلام و تصرف لا يتنى على أساس يرضاه الله،إذ لم يكن يحق

ص ١٦٨

---

١-١) الآية ٩١ من سورة يونس.

ذلك لعمر نفسه كما أوضحتناه في محله، بل هو تصرف باطل، فما بني عليه يكون مثله في البطلان..

ولو سلمنا بصحة ذلك في موضوع الشورى، فلا دليل على إعطائه هذا الحق على نحو الإطلاق.. مع العلم بأنه ليس لعمر ولا يه على الناس بعد موته..

وقد باتباع ابن عوف عثمان، ولو سلمنا أن للناس الحق في نصب الخليفة باليبيه له، فلا دليل على أن لهم الحق في عزله.. إذ لو كان لهم ذلك لم يكن نكث البيعه حراما، بل لم يتحقق النكث أصلا.

ـ5ـ إنـه إذا كان ابن عوف منابذا لعثمان إلى هذا الحد، فلا يعقل أن يأنم به في الصلاه فحضوره في المسجد للصلاه لا يعني أنه يصلـى مأموـما..

وبـذلك يـعرف أـيضاـ حال حـضور عـلـى «ـعـلـيـهـ السـلامـ»ـ فـيـ المسـجـدـ.

### على عليه السلام و جمع الناس على قراءه واحده

وفي سنـه خـمسـ و عـشـرـينـ قالـ ابنـ حـجـرـ بـوـ غـفـلـ بـعـضـ مـنـ أـدـرـكـاهـ، فـرـعـمـ أـنـهـ كـانـ فـيـ حدـودـ سـنـهـ ثـلـاثـيـنـ وـ لـمـ يـذـكـرـ لـهـ مـسـتـنـداـ جـمـعـ عـثـمـانـ النـاسـ عـلـىـ قـرـاءـهـ وـاحـدـهـ (1).

ص ١٦٩

---

١ـ (1) الإتقان في علوم القرآن (ط سنـه ١٣٦٣ هـ.ش) جـ ١ صـ ٢٠٩ وـ (طـ دـارـ الفـكـرـ سنـهـ ١٤١٦ هـ)ـ جـ ١ صـ ١٦٥ وـ فـتحـ الـبارـيـ جـ ٩ صـ ١٥ وـ تـارـيخـ القـرـآنـ الـكـرـيمـ لـمـحـمـدـ طـاهـرـ الـكـرـديـ صـ ٤٠ وـ أـعـيـانـ الشـيـعـهـ جـ ٤ صـ ٥٩٧.

فقد قالوا ما يلى:

١- في زمن تولى الوليد بن عقبة على الكوفة، قال يزيد النخعي: إنَّ لفَي مسجد الكوفة؛ إذ هتف هاتف: من كان يقرأ على قراءه أبي موسى:

فليأت الزاويه التي عند باب كنده، و من كان يقرأ على قراءه ابن مسعود، فليأت الزاويه، التي عند دار عبد الله.

و اختلفا في آيه من سوره البقره،قرأً هذا: و أتموا الحج و العمره للبيت.

و قرأً هذا: و أتموا الحج و العمره لله.

بغضب حذيفه، و كان حاضرا، ثم جرى بينه وبين ابن مسعود كلام في ذلك..

ثم طلب بعد ذلك من عثمان أن يتصدى لحل المشكل [\(١\)](#).

٢- عن أنس: أن حذيفه بن اليمان قدم على عثمان، و كان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية، و آذربایجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفه اختلافهم في القراءه.

فقال لعثمان: أدرك الأمة قبل أن يختلفوا اختلاف اليهود و النصارى.

فأرسل إلى حفصة: أن أرسل إلىنا الصحف، ننسخها في المصاحف، ثم نردها إليك..

فأرسلت بها حفصة، فأمر زيد بن ثابت، و عبد الله بن الزبير، و سعيد

ص: ١٧٠

---

١-١) الدر المثور ج ١ ص ٢٠٨ و تاريخ مدینه دمشق ج ٣٩ ص ٢٤٠ و راجع: التمهید ج ١ ص ٢٧٨ عن المصاحف ص ١١-١٤ . و راجع: فتح الباری ج ٩ ص ١٥.

بن العاص، و عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف.

وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم و زيد بن ثابت في شيء من القرآن، فاكتبوه بلسان قريش، فإنه إنما نزل بلسانهم.

ففعلاً، حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف، رد عثمان الصحف إلى حفظه، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، و أمر بما سواه من القرآن في كل صحيفه و مصحف أن يحرق [\(١\)](#).

و مهما يكن من أمر، فإن المصادر الكثيرة [\(٢\)](#) صرحت: بأن الإختلاف

ص: ١٧١

١ - ١) صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج ٦ ص ٩٩ و سنن الترمذى ج ٤ ص ٣٤٨ و مسنن أبي يعلى ج ١ ص ٩٢ و ٩٣ و كثر العمال (ط مؤسسه الرساله) ج ٢ ص ٥٨١ و بحار الأنوار ج ٨٩ ص ٧٦ و ٧٧ عن البخاري، و الترمذى، و صاحب جامع الأصول، و الإتقان (ط سنه ١٣٦٣ هـ) ج ١ ص ٢٠٨ و ٢٠٩ و (ط دار الفكر سنه ١٤١٦ هـ) ج ١ ص ١٦٥ عن الحاكم، و راجع: مشكل الآثار ج ١ ص ١٩٣ و مستدرك سفينه البحار ج ٨ ص ٤٥٣ و الميزان ج ١٢ ص ١٢٢ و أحكام القرآن لابن العربي ج ٢ ص ٦٠٨ و البرهان للزركشى ج ١ ص ٢٣٦ و الدر المتشور ج ١ ص ٣١٧ و تاريخ القرآن الكريم للكردى ص ٣٣ و تاريخ المدينة لابن شبه ج ٣ ص ٩٩١ و إمتناع الأسماع ج ٤ ص ٢٤٦.

٢ - ٢) مصادر ذلك كثيرة؛ فراجع على سبيل المثال: صحيح البخاري ج ٣ ص ١٤٥ و جامع البيان ج ١ ص ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ٤٦ و الإتقان ج ١ ص ٥٩ عن البخاري. و فتح البارى ج ٩ ص ١٥ و ١٦ و كثر العمال ج ٢ -

قد نما وازداد، حتى أفرع ذلك حذيفه، وطلب من عثمان: أن يتصدى لهذا الأمر، ففعل.

٣- قال السيوطي: «وأخرج أبو داود بسنده صحيح، عن سعيد بن غفلة، قال: قال على «عليه السلام»: لا تقولوا في عثمان إلا خيرا، فهو الله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملأ منا..

قال: ما تقولون في هذه القراءة؟، فقد بلغنى أن بعضهم يقول: إن قراءتك خير من قراءتك، وهذا يكاد يكون كفرا.

قلنا: فما ترى؟!

قال: أرى أن يجمع الناس على مصحف واحد، فلا تكون فرقه ولا اختلاف.

قلنا: نعم ما رأيت [\(١\)](#).

(٢)

- ص ٣٦٨ عن البخاري، و الترمذى، و ابن سعد، و النسائى، و ابن أبي داود و ابن الأنبارى معا فى المصاحف، و ابن حبان، و النشر ج ١ ص ٧ و عن الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ٥٥ و عن المصاحف ص ٢٠-١٩ و صحيح ابن حبان ج ١٠ ص ٣٦٥ و تاريخ مدینه دمشق ج ١٩ ص ٣٠٨ و ج ٣٩ ص ٢٤١ و تاريخ المدینه لابن شبه ج ٣ ص ٩٩٢ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ٤١ و صحيح ابن حبان ج ١٠ ص ٣٦٥ و مسند الشاميين ج ٤ ص ١٥٦ و البدایه و النهایه (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٧ ص ٢٤٣ و سبل الهدى و الرشاد ج ١١ ص ٢٨٦.

ص ١٧٢:

---

- ١) الإتقان في علوم القرآن (ط سنه ١٣٦٣ هـ.ش) ج ١ ص ٢١٠ و (ط دار الفكر)-

٤- ورووا عن علي «عليه السلام»، أنه قال: لو وليت لعملت بالمصاحف عمل عثمان بها، أو لئن وليت لفعلت مثل الذي فعل [\(١\)](#).

(١)

- ج ١ ص ١٦٥ و تفسير الميزان ج ١٢ ص ١٢٣ و تاريخ القرآن الكريم للكردي ص ٣٨ و فتح الباري ج ٩ ص ١٦ و تحفه الأحوذى ج ٨ ص ٤١١ و كنز العمال ج ٢ ص ٥٨٣ و الجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٥٢ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٩ ص ٢٤٥ و تاريخ المدينة لابن شبه ج ٣ ص ٩٩٥ و ٩٩٦.

ص: ١٧٣

---

١-١) الإتقان(ط سنه ١٣٦٣ هـ) ج ١ ص ١٦٦ و راجع: البرهان في علوم القرآن ج ١ ص ٢٤٠ و ٢٣٥ و تفسير القرآن العظيم ج ٤ (الخاتمه) ص ١١ و غرائب القرآن (بها مش الطبرى) ج ١ ص ٢٤ و تاريخ القرآن للزنجاني ص ٦٨ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ٤٢ و مناهل العرفان ج ١ ص ٢٥٥ و ٢٧٥ و البدايه والنهايه (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٧ ص ٢٤٤ و سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٢٨٦ و راجع: سعد السعود ص ٢٧٨ و إرشاد السارى ج ٧ ص ٤٤٨ و تاريخ المدينة لابن شبه ج ٣ ص ٩٩٥ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٩ ص ٢٤٥ و الجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٥٤ و الفتنه الكبرى ج ١ ص ١٨٣ و تاريخ القرآن للأبياري ص ١١١ و كنز العمال ج ٢ ص ٣٧٠ و ٣٧٣ و (ط مؤسسه الرساله) ج ٢ ص ٥٨٤ عن الصابوني في المؤatin، وعن ابن أبي داود، و ابن الأنباري، و الحاكم، و البيهقي، و بحوث في تاريخ القرآن و علومه ص ١٦٣ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ١١٢ و التمهيد ج ١ ص ٢٨٩ و ٢٨٨ و النشر في القراءات العشر ج ١ ص ٨ و ٣٣ و مباحث في علوم القرآن ص ١٣٨ و راجع فتح الباري ج ٩ ص ١٦.

و قال الحارت المحاسبي: «إنما حمل عثمان الناس على القراءه بوجه واحد، على اختيار وقع بينه وبين من شهد من المهاجرين والأنصار، لما خشي الفتنه عند اختلاف أهل العراق والشام في حروف القراءات..»

فأما قبل ذلك، فقد كانت المصاحف بوجوه من القراءات المطلقات على الحروف السبعه التي نزل بها القرآن [\(١\)](#).

و نقول:

١- إنما غضب حذيفه و فزع لأن الأمر قد بلغ حدا من الخطوره لا يمكن السكوت عليه، فهو يمس معجزه الإسلام الخالده، فلا بد من التصدى لهذا الخطر.. و لا يكون ذلك إلا من خلال السلطة، بعد أن أصبحت النصائح القوليه عاجزه عن التأثير..

و أصحاب أمير المؤمنين «عليه السلام» -و منهم حذيفه- هم دائمًا الذين يهتمون بحفظ دين الناس أكثر من كل أحد سواهم، لعمق و عيهم، و سعه أفق تفكيرهم، و صائب نظرتهم، لأن ولاءهم لأمير المؤمنين، و قربهم منه، و سماعهم توجيهاته و نصائحه يعطيهم المزيد من الحرص على الدين و أهله، و المزيد من الوعي و من اليقظه..

و قد قال معاويه لعكرشه بنت الأطرش: هيئات يا أهل العراق، لقد

ص: ١٧٤

---

١- (١) الإنقان (ط سنه ١٣٦٣ هـ.ش) ج ١ ص ٢١١ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ١٦٦ و البرهان للزركشى ج ١ ص ٢٣٩.

نبهكم على بن أبي طالب [\(١\)](#).

و قال لسودة بنت عماره: هيئات: لمظكم ابن أبي طالب الجرأه على السلطان، فبطيئاً ما تفطمون إلخ.. [\(٢\)](#).

٢- إن إحراق المصاحف غير جائز، و يدل على ذلك الروايات التالية:

ألف: روى ابن بطيق في المستدرك من كتاب الفردوس، بإسناده عن جابر، قال: قال رسول «صلى الله عليه و آله»: يجيء يوم القيمة ثلاثة:

المصحف، والمسجد، والعترہ.

يقول المصحف: حرقونی، و مزقونی.

و يقول المسجد: خربونی، و عطلونی، و ضيعونی.

و تقول العترة: يا رب قتلونا، و طردونا، و شردونا، و جثوا باركين للخصومه.

فيقول الله تبارك و تعالى: ذلك إلى، و أنا أولى بذلك [\(٣\)](#).

ص: ١٧٥

١-١) راجع: العقد الفريد ج ٢ ص ١٠٨ و ١١١ و بлагات النساء ص ٧١ و محادثه النساء ص ٨١ و قاموس الرجال ج ١١ ص ٢.

٢-٢) العقد الفريد ج ١ ص ٣٢٥ و قاموس الرجال ج ١٠ ص ٤٦١ عن بлагات النساء، و الفتوح لابن أعشن ج ٣ ص ٩٣.

٣-٣) كنز العمال (ط مؤسسه الرساله) ج ١١ ص ١٩٣ و بحار الأنوار ج ٧ ص ٢٢٢ و ج ٢٤ ص ١٨٦ و ج ١٨٧ ص ٤٩ و ج ١٠٨ ص ٣٣٣ و مستدرک سفينه البحار ج ٦ ص ٣٨ و شرح إحقاق الحق (الملاحقات) ج ٩ ص ٤٢٧ و الخصال ص ١٧٥ و جامع أحاديث الشیعه ج ٤ ص ٤٤١.

و روی نحو ذلك الصدوق عن محمد بن عمر الجعابی،عن عبد الله بن بشر،و عن الحسین بن الزبرقان،عن أبي بکر بن عیاش،عن الأبطح،عن أبي الزیر،عن جابر [\(١\)](#).

ب:إن أبا ذر نهى عثمان عن حرق المصاحف،فقد روی الثقفى فی تاریخه:أن أبا ذر لما رأى أن عثمان قد أمر بتحريق المصاحف قال:يا عثمان، لا تكن أول من حرق كتاب الله،فيكون دمك أول دم يهراق [\(٢\)](#).

ج:و يدل عليه أيضا:أن ذلك يعد استخفافا بالدين،و إهانة لكتاب الله تبارك و تعالى،الذى يجب صيانته عن البذلة والإستخفاف [\(٣\)](#).

٣-قال اليعقوبی:«و كتب فی جمع المصاحف من الآفاق حتى جمعت، ثم سلقها بالماء الحار و الخل، و قيل:أحرقها،فلم يبق مصحف إلا فعل به ذلك خلا مصحف ابن مسعود».

ثم ذكر كسر أضلاع ابن مسعود بسبب امتناعه عن تسليم مصحفه [\(٤\)](#).

ص: ١٧٦

- 
- ١ - ١) بحار الأنوار ج ٢٤ ص ١٨٦ و ج ١٨٧ و ج ٨٠ و وسائل الشیعه(ط مؤسسه آل البيت)ج ٥ ص ٢٠٢ و (ط دار الإسلامیه)ج ٣ ص ٤٨٤ و الخصال ج ١ ص ٨٣ و موسوعه أحاديث أهل البيت للنجفی ج ١٠ ص ٢٩٦.
  - ٢ - ٢) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٧٠ و تقریب المعارف ص ٢٦٣ .
  - ٣ - ٣) الشافی فی الإمامه ج ٤ ص ٢٨٥ و تلخیص الشافی ج ٤ ص ١٠٩ و ١١٠ و شرح نهج البلاغه للمعتزلی ج ٣ ص ٤٧ .
  - ٤ - ٤) تاريخ اليعقوبی ج ٢ ص ١٧٠ .

و سلق المصاحف بالماء الحار والخل، لأنه قد يكون أشد قبحاً من الإحرق.

٤- إن مراد على «عليه السلام» هو تصويب فعل عثمان في حمله الناس على قراءه واحدة.. و لم يرد تصويبه في حرقه للمصاحف.. لأنه لا يرضي بفعل ما فيه إهانة للقرآن، و ما نهى عنه رسول الله «صلى الله عليه و آله».

٥- قول الحارت المحاسبي: إن القرآن كان يقرأ على الوجوه السبع، المطلقات على الحروف السبعة التي نزل بها القرآن، لا يصح لأن القرآن نزل على حرف واحد من عند الواحد، كما ذكرنا في كتابنا: حقائق هامة حول القرآن الكريم.

و لا يصح أيضاً قولهم: إن القراءات السبع هي الأحرف السبعة، فإنه مجرد رجم بالغيب..

كما أنها لا نرتاب في بطلان كثير من القراءات، وأنها تدخل في نطاق وصفه التحريف التي يسعى الأعداء للاحقة بالقرآن (١).

### المرسوم العلوي العام

إن علينا «عليه السلام» هو الذي أطلق كلمة المشهوره: القرآن لا يهاج ولا يحول بعد اليوم، لكنه يمنع من أي شيء يوجب توهם التحريف، حتى لو جاء على سبيل التفسير و البيان.

ص: ١٧٧

---

(١) حقائق هامة حول القرآن الكريم ص ١٧٧ فصل: القراءات والأحرف السبعة.

فقد روی: أن رجلا قرأ عنده «عليه السلام»: وَ طَلْحٌ مَنْضُودٌ [\(١\)](#).

فقال «عليه السلام»: وَ ما شَانَ الْطَّلْحَ؟! إنما هو طلح منضود، ثم قرأ:

طَلَعْهَا هَضِيمٌ

[\(٢\)](#)

فقلنا: ألا نحوالها؟!

قال: إن القرآن لا يهاج بعد اليوم، ولا يحول [\(٣\)](#).

ص: ١٧٨

١-١) الآية ٢٩ من سورة الواقعه.

٢-٢) الآية ١٤٨ من سورة الشعراء.

٣-٣) راجع: كنز العمال ج ٢ ص ٣٢٨ و (ط مؤسسه الرساله) ج ٢ ص ٥١٩ عن ابن الأباري في المصاحف، و ابن حرير، و جامع البيان ج ٢٧ ص ١٠٤ و (ط دار الفكر) ج ٢٧ ص ٢٣٤ و التبيان للطوسي ج ٩ ص ٤٩٥ و مجمع البيان ج ٩ ص ٣٦٤ و التفسير الصافي ج ٥ ص ١٢٢ و ج ٧ ص ٩٠ و نور التقلين ج ٥ ص ٢١٥ و الدر المنشور ج ٦ ص ١٥٧ و فتح القدير ج ٥ ص ١٥٥ و تفسير الألوسي ج ٢٧ ص ١٤١ و تفسير البغوي ج ٤ ص ٢٨٢ و تفسير الشعلبي ج ٩ ص ٢٠٧ و تفسير الميزان ج ١٩ ص ١٢٨ و المحجه البيضاء ج ٢ ص ٢٦٢ و القراءات القرآنية: تاريخ و تعريف ص ٩٩ عن كولد تسيهر ص ٥٥ و التمهيد في علوم القرآن ج ١ ص ٢٨٩ و ج ٣٢٢ ص ١١٠ عن ابن حرير، و عن القراءات الشاذة ص ١٥١ و راجع: مستدرك الوسائل ج ٤ ص ٢٢٦ و فتح الباري ج ٦ ص ٢٢٨ و عمده القاري ج ١٥ ص ١٥٠ و المحرر الوجيز ج ٥ ص ٢٤٤ و الجامع لأحكام القرآن ج ١٧ ص ٢٠٨ و إمتناع الأسماع ج ٤ ص ٣٢٥.

و نقول:

يلاحظ أن صدر الرواية، قد صيغ بصورة غير واضحة. و الحقيقة هي: أنه عليه السلام، قصد إلى تصحيح المفهوم الشائع عند الناس عن الطلع، حيث رأى أنهم يفسرون الطلع، بـشجر العظاء، و هو شجر عظيم، ترعاه الإبل.

فأوضح لهم: أن المقصود بالطلع، الذي يمتن الله عليهم بكونه في الجنة، هو الذي يوصف بأنه منضود، و هو الذي يكون هضيما.

و الطلع من التخل: شيء يخرج، كأنه نعلان مطبقان، و الحمل بينهما منضود و الطرف محدد [\(١\)](#). كذا يقول أهل اللغة.

أما شجر العظاء، الذي ترعاه الإبل؛ فليس كذلك.

فتخيّل السائلون، بعد هذا التفسير، و الإستدلال، لزوم تغيير الحرف (أى تغيير الكلمة القرآنية). و لعلهم كانوا يرون جواز تبديل الكلمات بمرادفاتها، بقرينه قولهم: «أولاً نحوّلها»؟! فعرضوا عليه ذلك، فرفض «عليه السلام»..

ثم بين لهم قاعده كليه، تقضى بعدم المساس بأى شأن من شؤون

ص: ١٧٩

---

١ - ١) راجع: محيط المحيط ص ٥٥٣ و ٥٥٤ و القاموس المحيط ج ٣ ص ٥٩ و تاج العروس ج ١ ص ٩٣ و ج ١١ ص ٣٢٢ و  
راجعاً: بحار الأنوار ج ٥٥ ص ١٦٧ و ج ٦٣ ص ٥٩ و ١٢٦ و موسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج ١٢ ص ٤٤ و تفسير أبي  
السعود ج ٣ ص ١٦٦.

القرآن إطلاقا؛ فالقرآن لا يهاج، ولا يحول أيضا.. لأن السماح بذلك معناه:

القبول بما من شأنه أن يزيد الأمر سوءا، و الطين به، ما دام أن الأجيال اللاحقة، قد يتبعها الأمر، و تقع في المحذور الكبير، حينما تخلط التفسير بالقرآن، و يترب على ذلك من المفاسد ما لا خفاء به على أحد [\(١\)](#).

### اقرؤا كما علمتم

و قد روى عن على «عليه السلام» قوله: إن رسول الله يأمركم أن تقرؤوا القرآن كما علمتم [\(٢\)](#).

و ثمة روایات عديدة مرویة عن أئمہ أهل البيت «عليهم السلام» تأمر الناس بالإلتزام بأن يقرؤا كما علّموا، أو كما يقرأ الناس و أن لا يتجاوزا ذلك.

و قد ورد ذلك في روایه عن الإمام الصادق «عليه السلام» [\(٣\)](#).

ص : ١٨٠

---

١-١) حقائق هامة حول القرآن الكريم ص ٢٦٥.

٢-٢) كنز العمال (ط مؤسسه الرساله) ج ٢ ص ٣٣٩ و النشر في القراءات العشر ج ١ ص ٣٣ و القراءات القرآنية: تاريخ و تعريف ص ٨٢ و راجع: مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٤٢.

٣-٣) الكافي ج ٢ ص ٦٣١ و الممحج البیضاء ج ٢ ص ٢٦٣ و الوافی ج ٥ ص ٢٧٣ و كتاب الصلاه من مصباح الفقيه ص ٢٧٥ و وسائل الشیعه (ط مؤسسه آل البيت) ج ٦ ص ١٦٣ و (ط دار الإسلام) ج ٤ ص ٨٢١ و أوائل المقالات ص ٣٢٩ و الفصول المهمه للحر العاملی ج ٣ ص ٣١٥ و عده رسائل للمفید ص ٢٢٥ و ٢٢٦ و المسائل السرویه.

و حديث آخر عن أبي الحسن «عليه السلام» [\(١\)](#).

يضاف إلى ذلك: الحديث المروي عن الإمام الباقي «عليه السلام» [\(٢\)](#).

و حديث آخر: مروي عن أبي عبد الله «عليه السلام» [\(٣\)](#) وغير ذلك.

ص: ١٨١

١- ١) الكافي ج ٢ ص ٦١٩ و وسائل الشيعه(ط مؤسسه آل البيت)ج ٦ ص ١٦٣ و (ط دار الإسلاميه)ج ٤ ص ٨٢١ و الفصول المهمه للحر العاملى ج ٣ ص ٣١٥ و كتاب الصلاه من مصباح الفقيه ص ٢٧٥ و نور الثقلين ج ٣ ص ١٧٠ و التفسير الصافى ج ١ ص ٤٠ و التمهيد فى علوم القرآن ج ١ ص ٢٨٩ و البحر الزخار ج ٢ ص ٢٤٧ و قال فى هامشه: حكااه فى الإنصار.

٢- ٢) تفسير فرات ص ٩١ و ٩٢ و (ط وزاره الإرشاد-طهران)ص ٢٥٧ و وسائل الشيعه(ط مؤسسه آل البيت)ج ٢٧ ص ٢٠٢ و (ط دار الإسلاميه)ج ١٨ ص ١٤٩ و بحار الأنوار ج ٢٧ ص ١٩٧ و جامع أحاديث الشيعه ج ١ ص ١٦٤ و تفسير أبي حمزه الثمالي ص ٦.

٣- ٣) الكافي ج ٢ ص ٦٣٣ و وسائل الشيعه(ط مؤسسه آل البيت)ج ٦ ص ١٦٣ و (ط دار الإسلاميه)ج ٤ ص ٨٢١ عنه، و مستدرك الوسائل ج ٤ ص ٢٢٦ و الفصول المهمه للحر العاملى ج ٣ ص ٣١٥ و بحار الأنوار ج ٨٩ ص ٨٨ و نور الثقلين ج ٣ ص ١٧٠.



## **الفصل الثاني**

**اشاره**

عبيد الله بن عمر..و الهرمزان

ص: ١٨٣



١-ذكر ابن سعد:أن عبيد الله بن عمر قتل الهرمزان و جفنيه،«و قتل ابنه أبي لؤلؤه،و كانت تدعى الإسلام».

و كان ذلك في الأيام الثلاثة للشوري،قبل أن يباع عثمان [\(١\)](#).

و ذكر:أن عبيد الله كان ينادي عثمان،و عثمان يقول:قاتلوك الله قتلت رجالـ يصلى،و صبيه صغيره،و آخر من ذمه رسول الله«صلى الله عليه و آله» [\(٢\)](#).

فعن وجزه عن أبيه:فعجبت لعثمان حين ولی كيف تركه [\(٣\)](#).

و ذكر أيضا:أن عبيد الله حبس في السجن حتى أطلقه عثمان حين ولی [\(٤\)](#).

ص: ١٨٥

---

١- الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٦-١٥ و الغدير ج ٨ ص ١٣٣ و عن أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٤.

٢- الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٥٧ و ج ٥ ص ١٦ و الغدير ج ٨ ص ١٣٣ و تاريخ مدینه دمشق ج ٣٨ ص ٦٤ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٢٩٧.

٣- الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٥٧ و ج ٥ ص ١٦ و الغدير ج ٨ ص ١٣٤ و تاريخ مدینه دمشق ج ٣٨ ص ٦٤.

٤- الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٦ و الغدير ج ٨ ص ١٣٤.

و قال محمود بن لبيد: فكنت أحسب أن عثمان إن ولی سيفته، لما كنت أراه صنع به [\(١\)](#).

٢- و عن عبد الله بن حنطب قال: قال على لعبيد الله بن عمر: ما ذنب بنت أبي لؤلؤه حين قتلتها؟!

قال: فكان رأى على حين استشاره عثمان و رأى الأكابر من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه و آله» على قتلها، لكن عمرو بن العاص كلام عثمان حتى تركه.

فكان على يقول: لو قدرت على عبيد الله بن عمر ولی سلطان لا قتصاصت منه [\(٢\)](#).

٣- أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني هشام بن سعد، قال: حدثني من سمع عكرمه مولى ابن عباس قال:

كان رأى على أن يقتل عبيد الله بن عمر لو قدر عليه [\(٣\)](#).

أخبرنا محمد بن عمر، قال: حدثني محمد بن عبد الله، عن الزهرى قال: لما استخلف عثمان دعا المهاجرين و الأنصار، فقال: أشيروا في قتل هذا الذى فتق في الدين ما فتق.

ص: ١٨٦

---

١-١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٥٧ و ج ٥ ص ١٦ و الغدير ج ٨ ص ١٣٤ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦٤.

٢-٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٦ و ١٧ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦٨.

٣-٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٧ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦٨ و ٦٩.

فأجمع رأى المهاجرين والأنصار على كلمه واحده يشجعون عثمان على قتلهم، وقال جل الناس: أبعد الله الهرمزان، وجو فيه، يريدون يتبعون عبید الله أباه، فكثرا ذلك القول.

فقال عمرو بن العاص: يا أمير المؤمنين، إن هذا الأمر قد كان قبل أن يكون لك سلطان على الناس، فأعرض عنه. فتفرق الناس عن كلام عمرو بن العاص [\(١\)](#).

(زاد الطبرى قوله: قال عثمان: أنا ولهم، وقد جعلتها ديه، واحتملتها فى مالى [\(٢\)](#)).

و نقول:

قد يقال: إن هذا يدل على كثرة أموال عثمان؛ وعلى أنه كان ينفق أمواله هذه في الديات، وفي صالح المسلمين..  
ويجاب: بأن هذه قضيته في واقعه، وهي لا تدل على أن صدور غير هذا المورد، لو أنه ذلك قد حصل بالفعل.. ونحن لم نستطع تأكيد ذلك، فإن

ص: ١٨٧

- 
- ١ - ١) راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٧ و الغدير ج ٨ ص ١٣٤ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦٥ و ٦١ و  
راجعاً: شرح معاني الآثار ج ٣ ص ١٩٤ و نصب الراية ج ٦ ص ٣٣٤.  
٢ - ٢) راجع: تاريخ الأمم والملوک ج ٤ ص ٢٣٩ و (ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٣٠٢ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٧٥ و  
تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٣٠٦ و الغدير ج ٨ ص ١٣٥.

التاريخ لم يصفح لنا عن أى من التفاصيل المتعلقة بهذا الأمر..

على أن هذا لا بد أن يعد من تصرفاته التي لم يرد بها مصلحة المسلمين، بل أراد بها ارضاء آل عمر، ولو بابطال حد من حدود الله، كما سيتضح..

أخبرنا محمد بن عمر قال: فحدثني ابن جريج: أن عثمان استشار المسلمين، فأجمعوا على ديتهمما، ولا يقتل بهما عبيد الله بن عمر، و كانوا قد أسلموا. وفرض لهمما عمر.

و كان على بن أبي طالب لما بُويع له أراد قتل عبيد الله بن عمر، فهرب منه إلى معاويه بن أبي سفيان، فلم يزل معه، فقتل بصفين [\(١\)](#).

٤- عن عبيد الله بن عبيد بن عمير قال: لما طعن عمر و ثب عبيد الله بن عمر على الهرمزان، فقتله، فقيل لعمر: إن عبيد الله بن عمر قتل الهرمزان.

قال: و لم قتله؟!

قال: إنه قتل أبي.

قيل: و كيف ذلك؟!

قال: رأيته قبل ذلك مستخليا بأبي لؤلؤه، و هو أمره بقتل أبي.

ص: ١٨٨

---

١- ١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٧ و تاريخ مدینه دمشق ج ٣٨ ص ٦٩ و الغدير ج ٨ ص ١٣٤ و راجع: نصب الرايه ج ٦ ص ٣٣٤ و أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٣ و الإستيعاب (ط دار الجيل) ج ٣ ص ١٠١٢ و الفايق في غريب الحديث ج ٢ ص ٢٥٩ و المعارف لابن قتيبة ص ١٨٧.

و قال عمر:ما أدرى ما هذا،انظروا إذا أنا مت فاسألو عبيد الله البينه على الهرمزان،هو قتلنى؟إفإن أقام البينه فدمه بدمى،و إن لم يقم البينه فأقيدوا عبيد الله من الهرمزان.

فلما ولی عثمان قيل له:الا تمضى وصيه عمر في عبيد الله؟!

قال:و من ولی الهرمزان؟!

قالوا:أنت يا أمير المؤمنين!

فقال:قد عفوتم عن عبيد الله بن عمر [\(١\)](#).

٥-وفي نص آخر:أن عمرو بن العاص قال لعثمان:«إن هذا الأمر كان و ليس لك على الناس سلطان،فذهب دم الهرمزان هدرا»[\(٢\)](#).

٦- قالوا:إن عثمان رجح إلى على «عليه السلام»في أمر عبيد الله، فقال له «عليه السلام»:أقتل عبيد الله.

فقال عثمان:كيف أقتل رجلا قتل أبوه أمس؟!لا أفعل،ولكن هذا

ص ١٨٩

---

١- السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٦١ و ٦٢ و تاريخ مدینه دمشق ج ٣٨ ص ٦٣ و الغدير ج ٨ ص ١٣٣ .

٢- الغدير ج ٨ ص ١٣٢ عن الكرايسى فى أدب القضاء،وقال:و أخرجه الطبرى فى تاريخه ج ٥ ص ٤٢ بتغيير يسير،و المحب الطبرى فى الرياض ج ٢ ص ١٥٠ و ذكره ابن حجر فى الإصابه ج ٣ ص ٦١٩ و صححه باللفظ المذكور.و راجع:الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٧.

رجل من أهل الأرض، و أنا ولية أُغفُّ عنه، و أودي ديته [\(١\)](#).

٧- و نجد عند المفید الصوره الأوضح و الأتم، فهو يقول ما ملخصه:

إن عثمان تعلل تاره بأن أباه قتل، و لا يرى قتله اليوم، لكن لا يحزن المسلمين بذلك، و تواتر عليهم الهموم و الغموم، و لما يخاف من الإضطراب به و الفساد.

فرد عليه أمير المؤمنين «عليه السلام» هذا الرأى، و أعلمـه أن حدود الله لا تسقط، و لا يجوز تضييعها بمثل هذا الإعتلال..

فعدل عثمان إلى التعلل بالرأى فى إسقاط الحد عن ابن عمر.. و قال:

الهرمزان رجل غريب، لا ولـى له. و قد رأيت العفو عن قاتله.

فقال له أمير المؤمنين «عليه السلام»: ليس للإمام أن يعفو عن حد يتعلق بالمخلوقين إلا أن يعفو الأولياء عنه. و ليس لك أن تعفو عن ابن عمر.

ولكن إن أردت أن تدرأ الحد عنه، فأدـ الديه إلى المسلمين الذين هم أولياء الهرمزان، و اقسمـها مع ما في بيت المال على مستحقـيه..

فلما رأى «عليه السلام» تعلـ عثمان في ذلك قال له: أما أنت فمطالب بدم الهرمزان يوم يعرض الله الخلق للحساب.

و أما أنا فإني أقسم بالله لئن وقعت عينـى على عبيد الله بن عمر لأخذـن

ص: ١٩٠

---

١- (١) بدائع الصنائع ج ٧ ص ٢٤٥ و راجع: المبسوط للسرخسى ج ١٠ ص ٢١٩ و ج ٢٦ ص ١٣٣ و الغدير ج ٨ ص ١٣٩.

حق الله منه. و إن رغم أنف من رغم.

فاستدعي عثمان عبيد الله ليلا، و أمره بالهرب من أمير المؤمنين «عليه السلام». فخرج من المدينة ليلا، و قد أصحبه عثمان كتاباً أقطعه فيه الكوفة، فهى تسمى كويته ابن عمر، فلم يزل بها حتى ولى أمير المؤمنين «عليه السلام»، فكان عبيد الله في جملة المباينين له. و اجتهد في حربه مع جند الشام، فقتله الله ببغية إلخ..[\(١\)](#).

-٨- قالوا أيضاً: بعد أن طعن أبو لؤلؤه عمر بن الخطاب بادر عبيد الله بن عمر إلى قتل الهرمزان، و رجلاً اسمه جفينه، و بنتاً لأبي لؤلؤ (و في نص آخر: الهرمزان و ابنته [\(٢\)](#)). و لعله غلط لمخالفته لسائر النصوص) و ذلك بحجه أن عبيد الله بن عمر سمع أن عبد الرحمن بن أبي بكر ادعى أنه رأى الهرمزان و جفينه، و أبو لؤلؤه يتناجون، فلما رأوه ثاروا، فسقط منهم خنجر له رأسان [\(٣\)](#).

ص: ١٩١

---

١ - ١) راجع: الجمل ص ١٧٥ و ١٧٦ و (ط مكتبة الداوري-قم) ص ٩٤ و ٩٥ و وأشار في هامشه إلى المصادر التالية: أنساب الإشراف ٤ ج ١ ص ٥١٠ و الأخبار الطوال ص ١٦١ و ١٧٨ و تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ١٦٣ و ١٦٤ و المغني لعبد الجبار ج ٢٠ ص ٥٦ و الشافي ج ٤ ص ٣٠٣-٣٠٥ و تلخيص الشافى ج ٤ ص ١٢٣-١٢٥ و شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٩ ص ٥٥-٥٤ و ج ٣ ص ٥٩-٥٢.

٢ - ٢) أسد الغابة ج ٣ ص ٣٤٢.

٣ - ٣) راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٤٠ و (ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٣٠٣-٣٠٣

٩- و لِمَا وَلِي عُثْمَانَ طَلَبَ الْمُسْلِمُونَ قَتْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْالْهَرْمَزَانَ، فَدَافَعُوهُمْ عُثْمَانًا، وَعَلَّهُمْ، وَحَمَلُهُ إِلَى الْكُوفَةِ، وَأَقْطَعُهُ بِهَا دَارًا، وَأَرْضَا فَنَسَبَ الْمَوْضِعَ إِلَيْهِ - كَوْيِفَهُ ابْنُ عُمَرَ - فَنَقَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْهُ ذَلِكَ [\(١\)](#).

وَكَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَتَوَعَّدُ ابْنَ عُمَرَ بِالْقَتْلِ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ يَوْمًا، فَقَالَ لَهُ:

أَمَا وَاللَّهِ، لَئِنْ ظَفَرْتَ بِكَ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ لَأُضْرِبَنَّ عَنْكَ [\(٢\)](#).

(٣)

وَالْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ ج ٣ ص ٧٥ وَأَسْدُ الْغَابَةِ ج ٣ ص ٣٤٣ وَالرِّيَاضُ النَّصْرِ ج ٣ ص ٨٩ وَالإِصَابَةِ ج ٣ ص ٦١٩ وَ(طَ دَارُ الْكُتبِ الْعُلُومِيَّةِ) ج ٥ ص ٤٤٩ وَج ٦ ص ٤٤٩ وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ ج ٣ ص ٢٩٦ وَالْغَدَيرِ ج ٨ ص ١٣٢ وَالْمُصْنَفُ لِلصُّنْعَانِيِّ ج ٥ ص ٤٧٨ وَالْأَحَادِ وَالْمَثَانِيِّ ج ١ ص ١١٠ وَشَرْحُ مَعَانِيِ الْآثارِ ج ٣ ص ١٩٤ وَتَارِيخُ مَدِينَةِ دَمْشِقِ ج ٣٨ ص ٦١ وَ٦٢ وَالْطَّبَقَاتُ الْكَبْرِيَّةُ لِابْنِ سَعْدٍ ج ٣ ص ٣٥٥ وَقَامِوسُ الرِّجَالِ لِلتَّسْتَرِيِّ ج ١٠ ص ٥٠٩ وَالْدَّرَائِيَّةُ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْهَدَائِيَّةِ ج ٢ ص ٢٦٣.

ص ١٩٢:

- 
- ١ - ١) نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٨٤ و (ط دار الهجرة - قسم) ص ٣٠١ عن المرتضى، و راجع: تاريخ العقوبي ج ٢ ص ١٦٣ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٢٥ و الغدير ج ٨ ص ١٣٦ و شرح نهج البلاغه للمعتزلي ج ٣ ص ٦١.
  - ٢ - ٢) نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٨٤ و راجع: إبطال الباطل لابن روزبهان (نفس الجزء والصفحة) و راجع: بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٢٤ و شرح نهج البلاغه للمعتزلي ج ٣ ص ٦١ و الشافي في الإمامه ج ٤ ص ٣٠٤.

و طلبه في أيام خلافته ليقتله، فهرب إلى معاويه [\(١\)](#)، فقال «عليه السلام»: لئن فاتني في هذا اليوم لا يفوتنى في غيره [\(٢\)](#).

١٠- و خطب عثمان حين استخلفه، فكان مما قال:

«و قد كان من قضاء الله: أن عبيد الله بن عمر أصاب الهرمزان، و كان الهرمزان من المسلمين، و لا وراث له إلا المسلمون عامه، و أنا إمامكم و قد عفوت، أفتغفون؟!»

قالوا: نعم.

فقال على «عليه السلام»: أقد الفاسق، فإنه أتى عظيماً، فقتل مسلماً بلا ذنب.

و قال لعبيد الله: يا فاسق، لئن ظفرت بك يوماً لأقتلنك بالهرمزان [\(٣\)](#).

ص: ١٩٣

---

١-١) نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٨٤ و دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ١٨٦ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٧ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦٩ و الغدير ج ٨ ص ١٣٤ و راجع: نصب الرايه ج ٦ ص ٣٣٤ و أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٣ و الوافى بالوفيات ج ١٩ ص ٢٦١ و الإستيعاب (ط دار الجيل) ج ٣ ص ١٠١٢ و الفايق فى غريب الحديث ج ٢ ص ٢٥٩ و المعارف لابن قتيبة ص ١٨٧.

٢-٢) مروج الذهب ج ٢ ص ٣٨٥ و الغدير ج ٨ ص ١٣٧ و الدر النظيم ص ٣٦٣ و أعيان الشيعه ج ٤ ص ٦١٦.

٣-٣) أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٤ و الغدير ج ٨ ص ١٣٢.

١١- عن محمود بن لبيد: أن الناس كلّموا عثمان في أمر عبيد الله بن عمر و قتله الهرمزان، فصعد المنبر، فحمد الله و أثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، قد أكثرتم في أمر عبيد الله بن عمر و الهرمزان، وإنما قتله عبيد الله تهمه بدم أبيه، وإن أولى الناس بدم الهرمزان الله، ثم الخليفة، ألا و إنني قد و هبت دمه لعبيد الله.

فقام المقداد بن الأسود، فقال: يا أمير المؤمنين، ما كان لله أملك به منك، و ليس لك أن تهب ما الله أملك به منك.

قال: ننظر و نظرون.

بلغ قول عثمان علياً «عليه السلام»، فقال: و الله لئن ملكت لأقتلن عبيد الله بالهرمزان.

بلغ ذلك عبيد الله، فقال: و الله لئن ملك لي فعلن [\(١\)](#).

١٢- عن زياد بن عبد الله البكائي، عن محمد بن إسحاق، عن أبيان بن صالح: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» أتى عثمان بعد ما استخلف، فكلمه في عبيد الله، و لم يكلمه أحد غيره، فقال: أقتل هذا الفاسق الخبيث الذي قتل امرءاً مسلماً.

قال عثمان: قتلوا أباه بالأمس و أقتله اليوم؟! إنما هو رجل من أهل الأرض.

ص ١٩٤

---

١- )الأمالي للطوسي ج ٢ ص ٣٢٠ و ٣٢١ و (ط دار الثقافة-قم) ص ٧٠٩ و ٧١٠ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٢٦ و فضائل أمير المؤمنين «عليه السلام» لابن عقده ص ٤١.

فلما أبى عليه مر عبيد الله على على «عليه السلام»، فقال له: «يا فاسق! إيه! أما والله لئن ظفرت بك يوما من الدهر لأضربي عنقك...»<sup>(١)</sup>.

و روى القباد، عن الحسن بن عيسى، عن زيد، عن أبيه: أن المسلمين لما قال عثمان: إنني قد عفوت عن عبيد الله بن عمر، قالوا: ليس لك أن تعفو عنه.

قال: بل، إنه ليس لجفينه و الهرمزان قرابه من أهل الإسلام، و أنا أولي بهما -لأنني ولی المسلمين- فقد عفوت.

فقال على «عليه السلام»: إنه ليس كما تقول، إنما أنت في أمر هما بمنزله أقصى المسلمين، و إنما قتلهمما في إمره غيرك، و قد حكم الوالى الذى قبلك الذى قتلا فى إمارته بقتله، و لو كان قتلهمما فى إمارتك لم يكن لك العفو عنه، فاتق الله! فإن الله سائلك عن هذا.

ولما رأى عثمان أن المسلمين قد أبوا إلا -قتل عبيد الله أمره فارتحل إلى الكوفة، و أقطعه بها دارا و أرضا، و هي التي يقال لها: كويه ابن عمر، فعظم ذلك عند المسلمين و أكبروه و كثروا في كلامهم فيه<sup>(٢)</sup>.

ص ١٩٥

---

١-١) الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٣٠٤ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٢٤ و راجع: شرح نهج البلاغه للمعتلى ج ٣ ص ٦١.

٢-٢) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٢٥ و شرح نهج البلاغه للالمعتلى ج ٣ ص ٦١ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٣٠٤.

و نقول:

إن لنا هنا وقفات عديدة، فلاحظ ما يلى:

### نحو و ماتقدم

١- إن كان دم الهرمان قد ذهب هدرا فماذا عن دم غيره؟ أو أين أصبح دم جفنه، و بنت أبي لؤلؤه؟!

٢- القاتل يقتل بحكم الشرع الشريف، سواء وقع القتل في عهد هذا الخليفة أو ذاك.

٣- إنهم يقولون: إن عمر قد حكم على عبيد الله بالقتل، إن لم يقم عبيد الله البيه على الهرمان بأنه قتلها، أو شارك في قتلها، فكيف يلغى الخليفة اللاحق حكم الخليفة السابق بعد صدوره؟!

٤- إذا كانت الجريمة قد وقعت في سلطان غيره، ولا مسؤولية له في ذلك، وأصبح دم الهرمان و من معه هدرا، فما الحاجة إلى عفو عثمان، وإلى ولاته، وإلى استيهابه من المسلمين؟!

٥- إذا كان لا بد من هبة المسلمين حقهم، فلا تكفى هبه بعضهم دون البعض الآخر، و من المعلوم أن عثمان لم يستوهد إلا من ثله قليله جدا من الحاضرين عنده. وهي لا تقاس بمن غاب عن ذلك المجلس، و كانوا مصرين على الإقصاص. بل لقد اضطر عثمان بسبب إصرار المسلمين على القصاص إلى ترحيل عبيد الله إلى الكوفة.

يضاف إلى ذلك: أن علياً «عليه السلام» الذي كان الشخصية الأولى في المسلمين لم يهرب حقه، بل بقى مصرًا على الإقصاص من عبيد الله بن

عمر إلى أيام خلافته، حتى فرّ عبيد الله منه إلى معاویه، وقتل معه.

٦- هل لل المسلمين ولخليفتهم رفع حكم القصاص، و هبّه حدّ من حدود الله تبارك و تعالى؟!

٧- إن حكم الله تعالى بقتل القاتل بلا فرق بين ابن الخليفة و غيره، و لا بين ما لو كان المقتول هو الخليفة ثم ابنه، أو أى شخص آخر- إن ذلك- يرد ما يزعمه البعض، من أن عثمان أراد أن لا يشمت الأعداء، و أن يدفع تشنيعهم على المسلمين، و عيدهم لهم بأنهم يقتلون خليفتهم و ابنه، فكيف إذا كان عمر نفسه قد أمرهم بقتل ولده إن لم تقم البينة على الهرمزان بأنه قتل عمر، أو شارك في قتله؟!

٨- ولو صح ذلك لكان ينبغي رفع اليد عن كثير من أحكام الإسلام التي يشنع الأعداء على المسلمين فيها.

٩- نقل الأميني «رحمه الله» عن ملك العلماء الحنفي: أنهم يقولون:

«إن للإمام أن يصالح على الديه، إلا أنه لا يملك العفو، لأن القصاص حق المسلمين بدليل: أن ميراثه لهم، و إنما الإمام نائب عنهم في الإقامه.

وفى العفو إسقاط حقهم أصلاً و رأساً، و هذا لا يجوز، و لهذا لا يملكه الاب و الجد، و إن كانوا يملكون استيفاء القصاص، و له أن يصالح على الديه [\(١\)](#).

١٠- لعل ما رواه ابن إسحاق من أن أحداً لم يطالب بالإقصاص من

ص ١٩٧

---

(١) بدائع الصنائع ج ٧ ص ٢٤٥ و الغدير ج ٨ ص ١٣٨ عنه.

ابن عمر إلا- على «عليه السّلام» هو الأقرب للصواب.. فقد كان أكثر الناس لا يجرؤون على المطالبه بقتل عبيد الله، خوفاً من أن يتخذ ذلك ذريعة للاحتجاج به، بحجه أنهم قد تجروا على عمر نفسه، لا سيما مع كون عبيد الله قد ارتكب جريمته بحجه الإنقاذ لأبيه.

ولكن بعد مطالبه على «عليه السّلام»، و إصراره على الإقتصاص قد يكون الكثيرون تشجعوا للمطالبه به، حتى صار من جمله ما ينقم الناس على عثمان.

١١- إنهم ينسبون كلامه عثمان عن عبيد الله: «قتلوا أباه بالأمس و أقتله اليوم» - ينسبونها - لعمرو بن العاص، للتخفيف من حدة النقد الموجه لعثمان، لا سيما وأن هذه الكلمة تخالف الموازين الشرعية المقررة بلزوم قتل القاتل، سواء أكان أبوه مقتولاً أيضاً، أم كان المقتول شخص آخر.

١٢- ويظهر من النص المنقول أخيراً عن البلاذري: أن عثمان يريد أن يحيي مقتل الهرمزان على القضاء الإلهي، ليخفف من جرم عبيد الله بن عمر، ليتمكن من إقناع الناس بترك الإقتصاص من القاتل، ولكن وجد علياً «عليه السّلام» له بالمرصاد، حيث أصر على إجراء حكم الله تعالى، إن عاجلاً أو آجلاً، معلناً: أن ما يقدم عليه عثمان لن ينفع في إبطال حد من حدود الله.

١٣- إن توادر الهموم والغموم لا يمنع من إقامه حدود الله، فإن لهم إن كان لأجل التضليل من إقامه حدود الله، يكون خروجاً عن جاده الحق والصواب، و اعتراض على الله في أحکامه.. و إن كان من أجل قتل الأب

و الابن معا، فإذا كان قتل الابن إقامه لشرع الله فلماذا يغتم له الإنسان المسلم؟!

١٤- أما الخوف من الإضطراب و الفساد، فهو:

أولا: لا يدعوا إلى العفو عن القاتل، و إبطال حدود الله، بل يدعوا لمجرد التأجيل إلى حين زوال المانع.

ثانيا: قتل القاتل لا- يوجب الفتنه و لا- الفساد، لا- سيما مع كون عمر نفسه قد أمر بقتل عبيد الله، إن لم يأت بالبينه على تورط الهرمان.

### كيف عرف عبيد الله بالخنجر؟!

و من الدلائل على التلاعيب الحاصل في هذه القضية أن ابن روزبهان يدّعى: أن عبيد الله بن عمر مر على الهرمان و هو على باب داره مع أبي لؤلؤه، فقام له الهرمان، فوقع الخنجر الذي قتل به عمر من حجر الهرمان، فسألته عنه عبيد الله، فأخبره أنه من سلاح الجيش.

فلما رجعوا من دفن عمر عدا عبيد الله على الهرمان فقتله، لاتهامه إيه بالمشاركة في قتل أبيه.

و زعم ابن روزبهان أيضاً: أنهم اتفقوا على أن قتل الهرمان كان بعد دفن عمر [\(١\)](#).

ص: ١٩٩

---

١- (١) إبطال الباطل لابن روزبهان (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٨٤ و راجع: تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦٣.

و نقول:

أولاً: إن هذا كله غير مسلم، فقد ذكر ابن الأثير و الطبرى و غيرهما: أن عبد الرحمن بن أبي بكر هو الذى أخبر عبيد الله بن عمر غداه قتل عمر بأنه رأى عشيه أمس الهرمزان، و أبا لؤلؤه و جفينة، و هم يتناجون، فلما رأوه شاروا، و سقط منهم خنجر له رأسان، فقتلهم عبيد الله [\(١\)](#).

ثانياً: إن ذلك لا يثبت أن الهرمزان قد عرف بنوياها أبى لؤلؤه، فضلاً عن أن يكون متآمرا معه.

ثالثاً: ذكر نص آخر: أنه حين دفن عمر «قيل لعبيد الله: قد رأينا أبا لؤلؤه و الهرمزان تناجيا، و الهرمزان يقلب هذا الخنجر بيده» [\(٢\)](#).

رابعاً: روى ابن الأثير أيضاً: أن أبا لؤلؤه مر بالهرمزان، و معه خنجر له

ص : ٢٠٠

١- ١) راجع: تاريخ الأمم والملوک ج ٤ ص ٢٤٠ و (ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٣٠٣ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٧٥ و أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٣ و الرياض النصره ج ٣ ص ٦١٩ و الإصابه ج ٣ ص ٨٩ و (ط دار الكتب العلميه) ج ٥ ص ٤٢ و ج ٦ ص ٤٤٩ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٢٩٦ و الغدير ج ٨ ص ١٣٢ و المصنف للصناعي ج ٥ ص ٤٧٨ و الأحاد و المثانى ج ١ ص ١١٠ و شرح معانى الآثار ج ٣ ص ١٩٤ و تاريخ مدینه دمشق ج ٣٨ ص ٦١ و ٦٢ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٥٥ و قاموس الرجال للتسترى ج ١٠ ص ٥٠٩ و الدرایه فى تخریج أحادیث الہدایه ج ٢ ص ٢٦٣ .

٢- ٢) تاريخ مدینه دمشق ج ٣٨ ص ٦٤ و أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٢ .

رَأْسَانِ، فَتَنَوَّلَهُ مِنْهُ، وَقَالَ: مَا تَصْنَعُ بِهِ؟

قَالَ: أَسْنَ بِهِ، (أَبْسَنَ بِهِ) (أَيْ أَحْطَمَ بِهِ).

فَرَآهُ رَجُلٌ، فَلِمَّا أُصِيبَ عُمَرُ قَالَ: رَأَيْتَ الْهَرْمَزَانَ دَفَعَهُ إِلَى فِرْوَزَ، فَأَقْبَلَ عَبْيَدُ اللَّهِ فَقَتَلَهُ [\(١\)](#).

وَكُلُّ ذَلِكَ يَدِلُّ عَلَى أَنَّ عَبْيَدَ اللَّهِ لَمْ يَرِدْ الْخَنْجَرَ مَعَ الْهَرْمَزَانَ وَأَبِي لَؤْلَوْهِ، فَكَيْفَ يَمْكُنُ التَّوْفِيقَ بَيْنَهُمَا.

خَامِسًا: ذَكَرَ السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى: أَنَّ عَبْيَدَ اللَّهِ قَتَلُوهُمْ قَبْلَ مَوْتِ عُمَرَ، وَأَنَّ عُمَرَ أَوْصَى بِأَنْ يُقْتَلَ عَبْيَدُ اللَّهِ، إِنْ لَمْ تَقْمِ الْبَيْنَهُ الْعَادِلَهُ عَلَى الْهَرْمَزَانَ وَجَفِينَهُ:

أَنَّهُمَا أَمْرَا أَبَا لَؤْلَوْهِ بِقَتْلِهِ، وَكَانَتْ وَصِيتَهُ إِلَى أَهْلِ الشَّورِيَّ.

فَلَمَّا ماتَ عُمَرُ طَالَبَ الْمُسْلِمُونَ عُثْمَانَ بِقَتْلِ عَبْيَدِ اللَّهِ، فَدَافَعَ، وَعَلَّمُهُمْ، وَحَمَلَهُ إِلَى الْكُوفَةِ، وَأَقْطَعَهُ بَهَا دَارًا وَأَرْضاً، فَنَفِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْهُ ذَلِكَ، وَأَكْثَرُوا الْكَلَامَ فِيهِ [\(٢\)](#).

فَلَا مَعْنَى لِدُعَوَى اتِّفَاقِ الْمُؤْرِخِينَ عَلَى أَنَّ قَتْلَ الْهَرْمَزَانَ وَصَاحْبِهِ كَانَ بَعْدَ دُفْنِ عُمَرَ.

ص: ٢٠١

---

١-١) الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٧٦ و تاريخ الأمم والملوک ج ٤ ص ٢٤ و (ط مؤسسه الأعلمی) ج ٣ ص ٣٥ و أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٢ و الغدیر ج ٨ ص ١٣٨ .

٢-٢) نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٨٤ و (ط دار الهجره-قsm) ص ٣٠١ عن المرتضى، و راجع: تاريخ العقوبي ج ٢ ص ١٦٣ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٢٥ و الغدیر ج ٨ ص ١٣٦ و شرح نهج البلاغه للمعتزلی ج ٣ ص ٦١ .

و قد صرخ عبيد الله: بـأـن خـوـفـه مـن الـقـصـاص هـو الـذـى دـعـاه لـحـرب عـلـى (عليـه السـيـلام) فقد بـرـز إـلـى الأـشـتـر فـي صـفـين، فـقـال لـه الأـشـتـر: يا مـسـكـين! ما الـجـاـك إـلـى هـذـا؟! هـلا اـعـتـزـلـت كـمـا اـعـتـزـلـ أـخـوـك و سـعـدـ؟!

فـقـال: خـفـت الـقـصـاص بـيـوم الـهـرـمـان.

فـقـال لـه: كـنـت أـقـمـت بـمـكـه؟!

فـقـال: دـعـ عـنـكـ الـخـطـاب وـ الـعـتـاب.

فـحـمـلـ عـلـيـهـ الأـشـتـرـ، فـانـهـزـمـ (١).

وـ نـقـولـ:

إـن عـبـدـ اللـهـ أـرـادـ أـن يـمـوـهـ عـلـىـ الأـشـتـرـ، وـ يـظـهـرـ أـنـهـ كـانـ مـضـطـرـاـ إـلـىـ اـتـخـاذـ هـذـاـ المـوقـفـ، مـلـوـحـاـ لـهـ بـأـنـ عـلـيـاـ (عليـه السـيـلام)ـ هـوـ الـذـىـ أـلـجـاهـ إـلـيـهـ، حـيـثـ كـانـ يـطـلـبـهـ لـيـقـتـلـهـ بـالـهـرـمـانـ.

وـ إـذـ الأـشـتـرـ يـغـضـ النـظـرـ عـنـ تـذـكـيرـهـ بـأـنـهـ كـانـ مـسـتـحـقاـ لـلـقـتـلـ، لـأـنـ الـقـصـاصـ حـكـمـ إـلـهـيـ ثـابـتـ، فـلـاـ غـضـاضـهـ عـلـىـ (عليـه السـلـام)ـ فـىـ طـلـبـهـ، بـلـ يـجـبـ عـلـىـ الـمـجـرـمـ أـنـ يـسـلـمـ نـفـسـهـ لـإـجـرـاءـ حـكـمـ اللـهـ فـيـهـ.

وـ يـغـضـ النـظـرـ أـيـضاـ عـنـ أـنـ طـلـبـهـ (عليـه السـيـلام)ـ لـلـإـقـتـصـاصـ مـنـ عـبـدـ اللـهـ لـاـ. يـبرـرـ لـاـيـنـ عمرـ اـرـتكـابـ جـرـيمـهـ أـشـنـعـ وـ أـفـطـعـ، وـ هـىـ خـروـجـهـ عـلـىـ إـمامـ

صـ ٢٠٢ـ

---

١- (١) تـذـكـرـهـ الـخـواـصـ جـ ١ـ صـ ٤١٠ـ

زمانه، و نصرته لأعداء الله، و معونه أهل الضلال و الفتنة.

نعم، إن الأشر يغض النظر عن هذا و ذاك، و كأنه يريد أن يماشى عبيد الله، و يتنازل له عن هذين الأمرتين، لكن يلزمك الحجج بما هو أبسط من ذلك و أوضح، و هو أنه قد فر من عقوبه ذنب ليوقع نفسه في ذنب أعظم، و هو حربه لإمامه مع أنه كان يكتفي بحفظ نفسه من على «عليه السلام» -لو جاز له ذلك- أن يتجوئ إلى مكه، فإن علياً «عليه السلام» لا يمكن أن يتعدى حدود الله.

و من الأحكام الشابته: أن من جنى في الحل، ثم فر إلى الحرم أو لجا إليه، فلا -يجوز أن يقام عليه الحد أو أن يقتضي منه ما دام هناك، لكن يضيق عليه في المطعم و المشروب، و يمنع من السوق، و لا يكلم، حتى يخرج منه إلى الحل.

و كلام الأشر هذا، الذي أخرج عبيد الله، يدفع ما ذهب إليه المالكيه و الشافعيه من أنه يجب اخراجه من الحرم و إقامه الحد عليه، و خالفهم الأحناف و الحنابلة، و قالوا بمضمون كلام الأشر [\(١\)](#).

### ابن عمر يدخل على علي عليه السلام في صفين

و ذكروا: أن ابن عمر دخل على علي «عليه السلام» في عسکره في صفين، فقال: أنت قاتل الهرمزان، وقد كان أبوك فرض له في الديوان، و أدخله الإسلام؟!

فقال له عبيد الله: الحمد لله الذي جعلك تطلبني بدم الهرمزان،

ص ٢٠٣:

---

١- راجع: الفقه على المذاهب الأربعه ج ٥ ص ٣٠٨-٣١٠.

و أطلبك بدم عثمان.

فقال «عليه السلام»: لا عليك، سيعجّلني وإياك الحرب غداً<sup>(١)</sup>.

ونقول:

ألف: إن دخول ابن عمر على على «عليه السلام» في صفين و عدم أخذ على «عليه السلام» له إنما كان في ساعات الأمان، أو قبل نشوب الحرب، حيث لا - سبيل إلى التعرض له، لأن ذلك يعطى المبرر للطرف الآخر لقتل الأبرياء الذين يظفر بهم في ساعات الأمان أيضاً.

كما أن ذلك يعطى الذريعة لمعاوية لإنشاب الحرب، بحجه أنه «عليه السلام» هو الذي بدأها، بما فعله بابن عمر، وسيخدع بذلك الكثيرون، ويقعون في براثن معاوية و حزبه.

فكان لا بد من حفظ هؤلاء، وإيصاد أبواب الخديعة والمكر أمام أهل الصلال، حتى يسفر الصبح الذي له عينين، ويرى الناس بأم أعينهم غدر الغادرين، ومكر الماكرين.

ب: إن «عليه السلام» قد ألزم ابن عمر بفعل أيه نفسه، ولم يكتفى بذكر إسلام الهرمزان، بل أضاف إسلامه إلى عمر نفسه، وأنه هو الذي أدخله فيه..

كما أنه لم يبق الأمر في نطاق الدعوى أو الإخبار، بل قدم شاهداً عملياً، ومن فعل عمر نفسه أيضاً يثبت صحة هذا الخبر، وهو أنه قد ثبت اسم

ص: ٢٠٤

---

١- (١) صفين للمنقري ص ١٨٦ و راجع: الأخبار الطوال ص ١٦٩.

الهرمزان، وفرض له في الديوان.

ج: ولم يبق أمام عبيد الله إلا المكابر، والجهر بالإصرار على العداون.

و كأنه ينقض بذلك قوله للأستر إنه مضطر إلى موقفه هذا، لأنَّه يريد أن يجنب نفسه خطر الاقتراض منه.

د: صرَّح ابن عمر بأنه يعتبر عدواً على إمام زمانه من التوفيقات التي يُحمد الله عليها، إنَّه يُحمد الله الذي جعله يطلب بدم الهرمزان، و كأنه يريد أن ينسب قتل الهرمزان إلى الله تعالى، من خلال مقوله الجبر الإلهي. لكنَّه يصبح قتل المسلم بلا مبرر ليس جريمه، و لا توجُّب الخلود في جهنم.

ه: كما أَنَّه يتهم علينا زوراً وبهتاننا بقتل عثمان.

و: ثم هو يجعل لنفسه حق المطالبه بدمه، مع أَنَّه ليس في العير ولا في النفي من هذا الأمر: مبرراً بهذه الأكذوبة جريمته الكبرى الأخرى، و هي بغية على إمام زمانه، و نصرته للضاللين الظالمين، و القاسطين..

### عثمان ولـى الهرمزان

و زعموا: أن عثمان قال لل المسلمين: من ولـى الهرمزان؟!

قالوا: أنت.

قال: قد عفوت عن عبيد الله [\(١\)](#).

ص: ٢٠٥

---

١ - ١) أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٢ و تاريخ مدینه دمشق ج ٣٨ ص ٦٣ و الإصابه ج ٥ ص ٤٣ و الغدير ج ٨ ص ١٣٣ و السنن الكبرى لليهقى ج ٨ ص ٦٢.

و نقول:

أولاً: ذكرروا أن للهرمزان ابنا اسمه (القماذبان). فيكون هو وليه، و ليس عثمان.

ثانياً: لو كان عثمان قد عفا عنه لكونه هو وليه، فلماذا يتهم عليه المسلمين ذلك، و هو إنما صنع ما هو حق له.

ثالثاً: لو صحي هذا فلماذا يطلب على «عليه السلام» بعد ذلك ليقتله.

رابعاً: لماذا احتاج عثمان إلى الاستيدان من المسلمين، و استيهاب عبيد الله منهم؟!

وماذا عن جفينة، و بنت أبي لؤلؤه أيضاً؟

### القماذبان هو الذي عفا

و زعموا أن عثمان سلم عبيد الله بن عمر إلى «القماذبان» بن الهرمزان ليقتله بأبيه، قال القماذبان: فأطاف بي الناس، و سألوني في العفو عنه، فقلت: هل لأحد أن يمنعني منه؟!

قالوا: لا.

قلت: أليس إن شئت قتلتة؟!

قالوا: بلى.

قلت: قد عفوت عنه [\(١\)](#).

ص: ٢٠٦

---

١ - (١) أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٣ و تاريخ مدینه دمشق ج ٣٨ ص ٦٨ و راجع: الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٧٦ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٤٣ و (ط مؤسسه -

و نقول:

إن هذا لا يصح أيضاً:

أولاً: إذا كان ولی الدم قد عفا عن عبید الله، فلماذا يريد على «عليه السلام» أن يقتله في أيام خلافته؟!

ثانياً: لو كان ولی الولي قد عفا، فلا معنى لقول ابن المسمیب: فذهب دم الهرمزان هدرا.

ثالثاً: سلمنا أن ولی دم الهرمزان قد عفا، لكن ذلك لا يعني أن يكون عبید الله غير مستحق للقتل أيضاً بقتله ابنه أبي لؤلؤه، التي كانت تدعى الإسلام.. أو بقتله جفینه، وإن كانوا قد زعموا: أنه نصراني من أهل الحیرة <sup>(١)</sup>، فإن هذا غير ظاهر، لأن عمر لم يكن يأذن لأحد من العلوج بدخول المدينة، وإنما دخل أبو لؤلؤه المدينة بتوسط المغیره بن شعبه.

رابعاً: قال ابن الأثير بعد ذكره قصه القماذبان: و الأول -يعني عفو عثمان عنه، و إعطاءه ديته من ماله- أصح في إطلاق عبید الله، لأن علياً لما ولی الخلافة أراد قتله، فهرب منه إلى معاویه بالشام. و لو كان إطلاقه بأمر

(١)

-التاريخ ج ٣ ص ٧٦ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٤٣ و (ط مؤسسه الأعلمی) ج ٢ ص ٣٠٥ و الغدیر ج ٨ ص ١٣٨.

ص: ٢٠٧

---

١- ) الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٧٥ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ١ ص ١٢٦ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٥٦ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦١ و فتوح البلدان ج ٣ ص ٥٨٣ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٣ ص ٣٠٣.

ولى الدم لم يتعرض له على [\(١\)](#).

خامساً: قال ابن الأثير: إن عبيد الله بن عمر هو الذي قتل أبيا لؤلؤه [\(٢\)](#)، وهم وإن كانوا يزعمون أن أبيا لؤلؤه لم يكن مسلماً، لكن شمه شواهد تشير إلى ضد ذلك، فلاحظ ما يلى:

١- اختلفوا في دين أبي لؤلؤه، هل هو نصراني؟ [\(٣\)](#)، أم مجوسى؟ [\(٤\)](#)،

ص: ٢٠٨

---

١-١) الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٧٦ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٢٧ و الغدير ج ٨ ص ١٤٠.

١-٢) الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٧٥.

٢-٣) راجع: بحار الأنوار ج ٣١ ص ١١٨ والإستيعاب (بها مش الإصابه) ج ٢ ص ٤٧٠ و (ط دار الجيل) ج ٣ ص ١١٥ و سفينه البحار ج ٧ ص ٥٦١ عن رياض العلماء، عن الذهبي، و تاريخ الأمم والملوک (ط عز الدين) المجلد الثاني ص ٤٠٥ و (ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٢٣٦ والوافى بالوفيات ج ٢٤ ص ٧٣ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٤٩ و دول الإسلام ص ١٠ و تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٤٨ و البدء والتاريخ ج ٥ ص ١٨٨ و العبر وديوان المبتدأ و الخبر المجلد الثاني قسم ٢ ص ١٢٤ و عمده القارى ج ١٦ ص ٢١١ و راجع: فتوح مصر وأخبارها ص ١٣٧ و المستدرك للحاكم ج ٣ ص ٩١ و شرح السير الكبير ج ٢ ص ٥٩٢ و مستدرك سفينه البحار ج ٩ ص ٢١٤.

٤-٤) سفينه البحار ج ٧ ص ٥٦١ عن رياض العلماء، و بحار الأنوار ج ٣ ص ١١٨ و مستدرك سفينه البحار ج ٩ ص ٢١٤ و تاريخ مدينة دمشق ج ٤٤ ص ٤٢٣ -

بل قيل: إنَّه كان من أكابر المسلمين و المجاهدين <sup>(٢)</sup>، بل ذكروا: أنَّه كان من خيار شيعه على «عليه السلام» <sup>(٣)</sup>.

٢- قال عيينه بن حصن لعمر: «إنِّي أرى هذه الأعاجم قد كثرت

<sup>(٤)</sup>

و المصنف للصناعي ج ٥ ص ٤٧٤ و الآحاد و المثنى ج ١ ص ١١٢ و المعجم الكبير للطبراني ج ١ ص ٧١ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٢٨١ و راجع: تاريخ المدينة لابن شبه ج ٣ ص ٩١٣ و كنز العمال ج ١٢ ص ٦٩١ و ٦٩٣ عن ابن أبي شبيه، و الإستيعاب (بها مش الإصابه) ج ٢ ص ٤٧٠ و (ط دار الجيل) ج ٣ ص ١١٥ و تاريخ الخلفاء ص ١٢٦ و راجع: الإمامه و السياسه ج ١ ص ٢٢ و تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٤٩ و مروج الذهب ج ٢ ص ٣٢٠ و الفتوح لابن أعثم (ط دار الأضواء) المجلد الأول ج ٢ ص ٣٢٣ و البدء و التاريخ ج ٥ ص ١٩٤ و إرشاد الساري ج ٦ ص ١١٢ و الواقى بالوفيات ج ٢٤ ص ٧٣ و شرح السير الكبير ج ٢ ص ٥٩٢.

٢٠٩: ص

---

١-١) سفينه البحار ج ٧ ص ٥٦٠ عن رياض العلماء، و مستدرک سفينه البحار ج ٩ ص ٢١٤ و عمده القارى ج ١٦ ص ٢١١.

١-٢) سفينه البحار ج ٧ ص ٥٥٩ عن رياض العلماء، و مستدرک سفينه البحار ج ٩ ص ٢١٤.

١-٣) رياض العلماء ج ٥ ص ٥٠٧ و تاريخ المدينة لابن شبه ج ٣ ص ٨٩٠ و في هامشه عن: الرياض النصره ج ٢ ص ١٠٠ و سيره عمر ج ٢ ص ٦٠٤.

ببلد كك، فاحترس منهم.

قال: إنهم قد اعتضموا بالإسلام.

قال: أما و الله، لكأنى انظر إلى أحمر أزرق منهم قد جال فى هذه فى بطن عمر.

فلما طعن عمر قال: ما فعل عينيه؟! إلخ.. [\(١\)](#).

٣- قال عمر لابن عباس بعد أن طعن: «لقد كنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينه».

فقال: إن شئت فعلت، أى إن شئت قتلنا.

قال: كذبت، بعد ما تكلموا بكلامكم، وصلوا قبلتكم، وحجوا حجكم؟!

و حسب نص ابن أبي شيبة: أن ابن عباس قال: «إن شئت قتلناه».

فأجابه عمر بما ذكر [\(٢\)](#).

٢١٠: ص

١-١) تاريخ المدينه لابن شبه ج ٣ ص ٨٩٠ وفى هامشه عن الرياض النصره ج ٢ ص ١٠٠ و سيره عمر ج ٢ ص ٦٠٤.

٢-٢) صحيح البخاري (ط المكتبه الثقافيه-بيروت) ج ٥ ص ٨٤ و ٨٥ و نيل الأوطار ج ٦ ص ١٥٨ و تاريخ مدينه دمشق ج ٤٤ ص ٤١٦ و شرح نهج البلاغه للمعتزلـى ج ١٢ ص ١٨٨ و أسد الغابـه ج ٤ ص ٧٥ و السنن الكبرى للبيهـى ج ٨ ص ٤٧ و تاريخ المدينه لابن شبه ج ٣ ص ٩٣٤ و فتح البارـى ج ٧ ص ٥١ و إرشاد السارـى ج ٦ ص ١١٢ و الطبقـات الكـبرـى لابن سعد ج ٣ ص ٣٣٧.

و هذا يعني: أن عمر بن الخطاب قد أقر بإسلام أبي لؤلؤه.

سادساً: قالوا: إنَّه بعد قتل عمر بادر عبيد الله بن عمر، فقتل الهرمزان، و جفينه، و بنتا لأبي لؤلؤه، فأشار الإمام على «عليه السلام» على عثمان بقتله بهم، فأبى [\(١\)](#).

فهذا يشير إلى أن المقتولين كانوا مسلمين، إذ لا يقتل مسلم بكافر.

و يبدو أن بنت أبي لؤلؤه كانت قد بلغت سن التكليف، كما يشير إليه قول ابن سعد عنها: «كانت تدعى الإسلام» [\(٢\)](#).

سابعاً: قولهم: إن عثمان قد عفا عن عبيد الله، و طلب من المسلمين أن يعفوا يدل على أنه لم يكن للهرمزان ولد اسمه القماذبان.

كما أنه لو كان القماذبان قد عفا، فلماذا يطلب على «عليه السلام» عبيد الله بالهرمزان حسب تصريح الروايات التي تقدمت ليقتله؟!

ص: ٢١١

---

١-١) سفينه البحار ج ٧ ص ٥٦١ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٣٣١ و (طبعه قديمه) ج ٨ ص ٢٢٦ و مصادر كثيرة تقدمت.

٢-٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٥٦ و ج ٥ ص ١٥ و معرفة السنن و الآثار ج ٦ ص ٢٧٠ و الم محلى لابن حزم ج ١٠ ص ٣٥١ و ج ١١ ص ١١٥ و الغدير ج ٨ ص ١٣٣ و المصنف للصناعي ج ٥ ص ٤٧٩ و شرح معانى الآثار ج ٣ ص ١٩٤ و نصب الرایه ج ٦ ص ٣٣٤ و الدرایه فى تحریج أحادیث الهدایه ج ٢ ص ٢٦٣ و ٢٦٤ و تاريخ مدینه دمشق ج ٣٨ ص ٦٢ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٢٩٦.

و لماذا جعلوا هذا الأمر من المطاعن على عثمان؟!

## دفاع فاسد عن عثمان

زعم بعضهم دفاعا عن عثمان: أن الإمام أن يغفو، و لم يثبت أن أمير المؤمنين «عليه السلام» كان يطلب عبيد الله ليقتله قصاصا، بل ليضع من قدره، و للإذاء و التعزير [\(١\)](#).

و نقول:

ألف: إن النصوص المتقدمة أوضحت: أن عبيد الله بن عمر لم يفهم ذلك، فكيف فهمه هذا المدافع الغيور؟! و من أين فهمه؟! أو ما هي القرائن التي دلت عليه؟!

فإننا نعلم: أن الله تعالى لم يطلعه على ما في قلب على «عليه السلام»، و لا على ما في قلب غيره؟!

كما أنه لا شيء يثبت أن غير عبيد الله قد فهم ذلك أيضا.

ب: إذا كان عثمان قد عفا و كان يحق له ذلك، فلا يحق لعلى «عليه السلام» الحط من قدر عبيد الله، و لا تعزيره، و لا إيزاؤه، لأن الحق، و هو القواد، قد سقط عنه.

ص: ٢١٢

---

١ - ١) شرح نهج البلاغة للمعتزلی ج ٣ ص ٥٩ و ٦٠ و الشافی فی الإمامہ ج ٤ ص ٣٠٠ و نهج الحق و کشف الصدق (ط دار الهجرة-قم) ص ٣٠١ و إبطال الباطل (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١.

ج:إذا كان القود بالهرمزان قد سقط،فأين ذهب دم بنت أبي لؤلؤه التي كانت تدعى الإسلام،فضلا عن جفينه،أو بنت الهرمزان إن صحت الرواية فيها؟!

### المحب الطبرى يدافع عن عثمان

و قد حاول المحب الطبرى أن يدافع عن عثمان، فأجاب بجوابين:

«الأول:إن الهرمزان شارك أبا لؤلؤه في ذلك و مالئمه، و إن كان المباشر أبو(أبا-ظ)لؤلؤه وحده، لكن المعين على قتل الإمام العادل يباح قتله عند جماعه من الأئمه، و قد أوجب كثير من الفقهاء القود على الامر و المأمور.

وبهذا اعتذر عبيد الله بن عمر وقال:إن عبد الرحمن بن أبي بكر أخبره:

أنه رأى أبا لؤلؤه و الهرمزان و جفينه يدخلون في مكان، و يتشاررون، و بينهم خنجر له رأسان، مقبضه في وسطه، فقتل عمر في صبيحة تلك الليلة، فاستدعي عثمان عبد الرحمن، فسألته عن ذلك، فقال: انظروا إلى السكين، فإن كانت ذات طرفين، فلا أرى القوم إلا وقد اجتمعوا على قتله.

فنظروا إليها فوجدوها كما وصف عبد الرحمن، فلذلك ترك عثمان قتل عبيد الله بن عمر، لرؤيته عدم وجوب القود لذلك، أو لترددده فيه، فلم ير الوجوب بالشك.

والثانى:إن عثمان خاف من قتله ثوران فتنه عظيمه، لأنه كان بنو تيم و بنو عدى مانعون (مانعين) من قتله، و دافعون (دافعين) عنه، و كان بنو أميه أيضا جانحون (جانحين) إليه، حتى قال له عمرو بن العاص: قتل أمير المؤمنين عمر بالأمس، و يقتل ابنهاليوم؟!لا والله لا يكون هذا أبدا،

و مال في بنى جممح، فلما رأى عثمان ذلك اغتنم تسكين الفتنة و قال: أمره إلى، و سأرضي أهل الهرمزان منه» [\(١\)](#).

و نقول:

بالنسبة لجوابه الأول:

ألف: إن شبه الخنجر الذي استعمله أبو لؤلؤه بالخنجر الذي رآه عبد الرحمن بن أبي بكر لا يعني أن يكون هو عينه.

ب: حتى لو كان الخنجر هو عينه، و كان أبو لؤلؤه قد اشتراه من الهرمزان، فذلك لا يعني معرفة الهرمزان بما ينويه أبو لؤلؤه، فضلا عن أن يكون قد شارك أو أمر، بل لعله نهاه عن ذلك الفعل، لو كان قد أخبره به.

ج: إن شهاده عبد الرحمن بن أبي بكر لا تكفي للإقدام على قتل مسلم، و لذلك أوصى عمر بأنه إن قامت البينة على الهرمزان بالمشاركة، و إلا فليقتل عبيد الله به.

د: إن عبيد الله هو أحد أولياء الدم بالنسبة لعمر، فلعل غيره يعفو عن القاتل أو يرضي بالديه.

ه: إن علياً «عليه السلام» أصرّ على قتل عبيد الله، و لو وجد له عذراً في ذلك لما أصرّ على القود، و لم يحتج عثمان إلى استيهاب عبيد الله من المسلمين، و لا إلى هبه عثمان و عفوه.

و: لو صحّ ذلك بالنسبة للهرمزان لم يصح بالنسبة لجفينه، و لا بالنسبة

ص ٢١٤:

---

١-١) الغدير ج ٨ ص ١٤١.

لبنت أبي لؤلؤة التي كانت تدعى الإسلام.

و بالنسبة لجوابه الثاني نقول:

ألف: لا شاهد نعرفه لقيام بنى عدى، و تيم، و جم، و أميه بالمنع من الإقتصاص من عبيد الله بن عمر.

ب: لو صح ذلك، لقامت كل قبيله بالمنع من الإقتصاص من أفرادها إذا ارتكبوا الجرائم، و تساعدها على ذلك القبائل المتحالفه معها، و تعطل الأحكام و يمنع من إجراء القصاصات و الحدود.

ج: لو صح ذلك، فإن عداله الصحابه تصبح في مهبة الريح.



### **الفصل الثالث**

#### **اشاره**

عثمان.. يريد طريد رسول الله صلى الله عليه و آله..

ص: ٢١٧



لما قدم الحكم بن أبي العاص المدينة بعد فتح مكة، أخرجه النبي ﷺ إلى الطائف، وقال: لا يساكنتي في بلد أبداً.

و سبب ذلك: أن الحكم كان يتظاهر بعذابه رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و الواقع به، حتى بلغ به الأمر إلى أنه كان يعيّب النبي «صلى الله عليه و آله» في مشيّه. فطرده «صلى الله عليه و آله»، و أبعده، و لعنه، و أباح دمه متى وجد بالمديّنة، و لم يبق أحد يعرّفه إلا بأنه طريد رسول الله «صلى الله عليه و آله».

و كان يتسلق على حائط بيته ليرى النبي ﷺ مع أزواجه، فبصر به ﷺ وهو متطلع عليه، فلما وقعت عيناه في عينيه كلح في وجه النبي ﷺ، ثم نزل [\(١\)](#).

وَكَانَ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يَدْعُ قَوْمَهُ مِنْ قَبْلِ الصَّابَرِ (٢).

٢١٩:

<sup>٩٦</sup> - ١) الجمل للشيخ المفید ص ١٨٠ و(ط مکتبه الداوری-قم)ص

٩٧- ٢) الجمل للشيخ المفید ص ١٨١ و(ط مکتبه الداوری-قم)ص

و بعد فقد كان نفي الحكم إلى الطائف قراراً إلهياً أجراه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ»، و نستطيع أن نتلمس من وجوه الحكمه فيه أن بقاءه في المدينة سيكون ممراً بالدعوه إلى الله، و سيؤثر على ضعفاء النفوس، و يزلزل يقينهم بدينهم، و قد يجري المنافقين على ممارسه نفس الأساليب التي يمارسها الحكم ضد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ».

و إذا اعتبرنا الحكم مفسداً في الأرض، فجزاؤه إما القتل، أو الصلب، أو النفي من الأرض، ولم يختار رسول الله صلى الله عليه و آله أحد الأولين، لأن ذلك لن يسهل تقبيله على كثير من ذويهم و عشائرهم. بل قد يؤدي إلى ردات فعل غير حميدة، و لا يجوز إثارتها.

و ربما يخل ذلك بحاله السكون و الإستقرار، و ينشط حركه المجاهره بالإستهانه بالرمز القدس، بالإضافة إلى الفرصه التي يقدمها لإثاره العصبيات و النعرات، و تحريك الأحقاد، و بث الفرقه بين الناس.

فكان الإجراء الأمثل والأفضل لهم لجم الفتنه بإخراج عنصر إثارتها وإبعاده، دون أن يعاقبه بالقتل أو الصلب، رغم استحقاقه له، فإن ذلك قد يدفع بالأمور إلى ما لا تحمد عقباه، فأخرج الحكم، و معه عثمان الأزرق، و الحارث، و غيرهما من بنيه [\(١\)](#).

٢٢٠

١-١) أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٢٥ و الغدير ج ٨ ص ٢٤٤.

فجاء عثمان إلى النبي «صلى الله عليه و آله» فكلمته فيه، فأبى.

ثم جاء إلى أبي بكر و عمر في زمان ولا يتهمما، فكلمهمما فيه، فأبيا، وأغلظا عليه القول، و زبراه، وقال له عمر: يخرجه رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و تأمرني أن أدخله؟! أو الله، لو أدخلته لم آمن من قول قائل غير عهد رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و كيف أخالف رسول الله «صلى الله عليه و آله»؟! فإياك - يا ابن عفان - أن تعاودني فيه بعد اليوم [\(١\)](#).

فلما ولّ عثمان رد الحكم إلى المدينة، و حباه، و أعطاه، و أقطعه المربي بمدينته الرسول «صلى الله عليه و آله».

فعظم ذلك على المسلمين.. و صاروا إلى على «عليه السلام»، فسألوه أن يكلمه في إخراجه عن المدينة، و رده إلى منفاه الأول [\(٢\)](#).

فجاءه على «عليه السلام»، و طلحه و الزبير، و سعد و عبد الرحمن بن عوف، و عمار بن ياسر، فقالوا: إنك أدخلت الحكم و من معه، و قد كان النبي «صلى الله عليه و آله» آخر جهم، و أبو بكر، و عمر. و إننا نذكرك الله

ص ٢٢١:

١- ١) نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٥٠-١٥١ و راجع: الجمل للشيخ المفيد ص ١٨٠ و ١٨١ و (ط مكتبه الداوري - قم) ص ٩٦ و ٩٧ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٧ و راجع: بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٧٠-١٧٢ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٢٦٩ و ٢٧٠ و ٢٧١.

٢- ٢) الجمل للشيخ المفيد ص ١٨١ و (ط مكتبه الداوري - قم) ص ٩٧.

و الإسلام، و معادك، فإن لك معادا و منقلبا. وقد أبى ذلك الولاه قبك، و لم يطمع أحد أن يكلمهم فيهم، و هذا شيءٌ نخاف  
الله عليك فيه.

فقال عثمان: إن قرابتهم مني ما تعلمون، و قد كان رسول الله حيث كلمته أطمنني في أن يأذن لهم. و إنما أخرجهم لكلمه بلغته  
عن الحكم، و لن يضركم مكانهم شيئاً، و في الناس من هو شرٌ منهم.

و عند المفيض: قال عثمان: يا علي، قد علمت مكان هذا الرجل مني، و أنه عمٍ، و قد كان النبي «صلى الله عليه و آله» أخرجه ليلاً  
عنه لبلاغه ما لم يصح عليه.

و قد مضى النبي «صلى الله عليه و آله» لسيمه، و رأى أبو بكر و عمر ما رأياه. و أنا أرى أن أصل رحمي، و أفضى حق عمٍ. و ليس  
هو شرٌ أهل الأرض. و في الناس من هو شرٌ منه.

أو ف قال «عليه السلام»: «و الله، لئن أبقيته يا عثمان ليقولن الناس فيك شرا من هذا، أو شرا من هذا». (١)

(أو ف قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: لا أحد (أو لا أحد) شرٌ منه، و لا منهم).

ثم قال: هل تعلم عمر يقول: «و الله ليحملن بنى أبي معيط على رقاب الناس؟ و الله لئن فعل ليقتلنه!

فقال عثمان: ما كان منكم أحد ليكون بينه و بينه من القرابه ما بيني و بينه،

ص ٢٢٢

---

١- (الجمل للشيخ المفيض ص ١٨١ و (ط مكتبه الداوري - قم) ص ٩٧).

و ينال من المقدره ما نلت إلا كان سيدخله، و في الناس من هو شرّ منه.

فغضب على «عليه السلام»، و قال: و الله، لتأتينا بشر من هذا إن سلمت.

و ستري يا عثمان غب ما تفعل. ثم خرجوا من عنده [\(١\)](#).

و نقول:

تضمن هذا الحدث أموراً يحسن الوقوف عندها، فلاحظ ما يلى:

### هل استأذن عثمان بإرجاع الحكم

إن إرجاع الحكم كان من المآخذ التي نقمها الصحابة على عثمان، وقد حاول أتباعه إيجاد المخارج، و التماس المبررات له، و التخفيف من آثار فعله هذا، فقال بعضهم:

«روى أرباب الصلاح لما قيل له: لم أدخلت الحكم بن أبي العاص؟! قال: استأذنت رسول الله «صلى الله عليه و آله» في إدخاله، فأذن لي، و ذكرت ذلك لأبي بكر و عمر، فلم يصدقاني، فلما صرت واليًا عملت بعلمى في إعادتهم إلى المدينة».

ص: ٢٢٣

---

-١) نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٥١ و (ط دار الهجرة - قم) ٢٩٢ و ٢٩٣ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٧٠ و ١٧١ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٢٦٩ و ٢٧٠ و الصراط المستقيم ج ٣ ص ٣١ و كتاب الأربعين للشيرازى ص ٥٨٢ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٣ ص ٣٠ و ٣١ و سفينه النجاه للتنكابنى ص ٢٧٠.

و هذا مذكور في الصحاح، وإنكار هذا النقل من قاضي القضاة إنكار باطل، لا يوافقه نقل الصحاح.

و يؤيد هذا: ما ذكر في الصحاح: «أن النبي ﷺ أمر يوم الفتح بقتل عبد الله بن أبي سرح، فجاء عثمان، واستأمن منه، فلم يؤمنه رسول الله ﷺ، فأتى من اليمين واليسار، والقدم والخلف، وفي كل هذه المرات كان رسول الله ﷺ لا يقبل منه، و هو يبالغ، حتى قبل في آخر الأمر، وكان هذا من حرث عثمان على صله الرحم..

إلى أن قال: فلا مخالف له، ولا طعن» [\(١\)](#).

و عن ابن الأثير: إن عثمان لما ولى الخلافة ردّ عمّه الحكم، وقال: كنت قد شفعت فيه إلى رسول الله ﷺ، و آله [\(٢\)](#). فوعدنا برده

هذا.. و لا بأس بمراجعة ما ذكره: البلاذري، و محب الدين الطبرى، و اليافعى، و الهيثمى، و الحلبى هنا [\(٣\)](#).

ص: ٢٢٤

---

١-١) إبطال الباطل (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٥١ و إحقاق الحق (الأصل) ص ٢٥١.

١-٢) أسد الغابه ج ٢ ص ٣٥ والإصابه ج ٢ ص ٩٢ و السيره الحلبية (ط دار المعرفه) ج ١ ص ٥٠٩.

١-٣) راجع: مرآء الجنان ج ١ ص ٨٥ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٧ و الرياض النضره ج ٢ ص ١٤٣ و الصواعق المحرقة ص ٦٨ و السيره الحلبية ج ٢ ص ٨٦ و (ط دار المعرفه) ج ١ ص ٥٠٩.

و يجاب عن هذا: بما ذكره العلامه المظفر «رحمه الله» حيث ذكر ما مضمونه:

أولاًـ(لاــ)ـ أثر لهذا الخبر في صحاحهم، بحسب التبع، ولم أجده من نقله عنها، ولو كان موجوداً فيها فلم لم يعين الكتاب، ومحل ذكره منه، بعد إنكار المرتضى «رحمه الله»، حتى لا يحتاج إلى التأييد بذكر الخبر المتعلق بابن أبي سرح؟!<sup>(١)</sup>

ثانياً: إن الخبر المتقدم ينقل عن عثمان: أن النبي «صلى الله عليه و آله» أطمعه في ردهم.

ثالثاً: إن عثمان يصرح هنا: بأن أباً بكر و عمر لم يصدقاه، فلماذا يصدقه غيرهما؟! فإنهما أعرف به، وأقرب إليه منهم؟!

رابعاً: كيف لم يصدقه عمر في هذا الأمر، ثم جعله في جمله أهل الشورى، و ساق الأمور إليه؟!

خامساً: إن كان عثمان قد استأذن النبي «صلى الله عليه و آله» في ذلك، فلماذا لم يبادر إليه في زمان النبي «صلى الله عليه و آله»؟! و إن كان قد استأذن النبي «صلى الله عليه و آله» في أيام مرضه، فإن عمر و أتباعه لا بد أن يردوا ذلك عليه، لحكم عمر على النبي «صلى الله عليه و آله» بعدم صحة تصرفاته، لأنّه كان يهجر، أو غلبه الوجع، و العياذ بالله!!

سادساً: قد احتاج عثمان لنفسه حين تكلم الناس في إرجاعه الحكم

ص ٢٢٥

---

(١) دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ١٥١-١٥٢.

بقوله: «ما ينقم الناس مني؟! إنى وصلت رحما، وأقررت عينا» [\(١\)](#).

فلماذا لم يحتاج عليهم بأن رسول الله «صلى الله عليه و آله» أذن له؟!

سابعاً: إذا كان عبد الرحمن قد جعل الخلافة في الشورى لعثمان بشرط أن يسير بسيره الشيفين: أبي بكر و عمر، فإن مخالفته سيرتهما في قضيه الحكم، تفقد شرط الخلافة هذا.

ثامناً: إذا كان الحكم و ابن أبي سرح عدوا الله، و عدوا رسوله، و قد لعنهم رسول الله «صلى الله عليه و آله»، فلماذا لا يعاديهما عثمان، و لا يتبرأ منها؟!

و قد قال تعالى: قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَ أَبْنَاؤُكُمْ وَ إِخْرَانُكُمْ وَ أَزْوَاجُكُمْ وَ عَشِيرَتُكُمْ وَ أَمْوَالُ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَ تِجَارَةً تَحْشُونَ كَسَادَهَا وَ مَسَّا كِنْ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ جَهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ [\(٢\)](#).

وقال سبحانه: لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمَ الْآخِرِ يُوَدُّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَوْ كَانُوا أَبْنَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ عَشِيرَتُهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَ رَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ الْأَلِيمِ

ص ٢٢٦

١-١) العقد الفريد ج ٤ ص ١١٨ و الغدير ج ٨ ص ٢٥٧.

٢-٢) الآية ٢٤ من سورة التوبه.

و لماذا يصر على إعاده طريد الرسول الذى لم يؤوه، لا أبو بكر ولا عمر؟!

و لماذا يقدمه فى العطاء، حتى لقد أعطاه منه ألف؟! (٢)

بل لقد و لاه صدقات قضاوه، بلغت ثلاثة ألف، فوهبها له حين أتاها بها (٣).

ويقدمه أيضا في الإكرام، على وجوه المهاجرين والأنصار، فقد كان لا يجلس معه على سريره إلا أربعة، هم: أبو سفيان، والباس، والحكم،

ص: ٢٢٧

١- (١) الآية ٢٢ من سورة المجادلة.

٢- (٢) العقد الفريد ج ٤ ص ١٠٣ و شرح نهج البلاغه للمعترض ج ١ ص ١٩٨ و ١٩٩ و تاريخ الإسلام للذهبي (حوادث سنة ٣٦٥-٣٦٦) و راجع: المعارف لابن قتيبة ص ١٩٤ و المحاضرات للراغب المجلد الثاني ج ٤ ص ٤٧٦ و مرآة الجنان ج ١ ص ٨٥ و الغدير ج ٨ ص ٢٤٢ و الجمل للشيخ المفید ص ١٨١ و (ط مكتبة الداوري-قم) ص ٩٧.

٣- (٣) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢١٨ و ٢١٩ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٨ و تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤١ و الصراط المستقيم ج ٣ ص ٣٢ و كتاب الأربعين للشيرازى ص ٥٨٤ و الغدير ج ٨ ص ٢٤٢ و شرح نهج البلاغه للمعترض ج ٣ ص ٣٥ و حياة الإمام الحسين «عليه السلام» للقرشى ج ١ ص ٣٥٧ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٢٧٣ و نهج الحق ص ٢٩٤ و إحقاق الحق (الأصل) ص

.٢٥١

و الوليد بن عقبه، و لم يكن ذلك السرير يسع إلا واحدا مع عثمان [\(١\)](#).

ثم جعل بطانته و خاصته ولده مروان الذى لعنه رسول الله «صلى الله عليه و آله» و هو فى صلب أبيه إلخ.. [\(٢\)](#).

### تبرير يحتاج إلى تبرير

و قد برأ عمر رفضه لطلب عثمان: بأنه لو أدخل الحكم إلى المدينة لم يؤمن قول قائل: غير عهد رسول الله «صلى الله عليه و آله».

و ينبغي التوقف عند هذا الكلام من جهتين:

إحداهما: أن المتوقع: هو أن يكون الداعي لعمر و لكل مسلم في رفضه إعاده الحكم هو إطاعه أمر الله و رسوله، و التقرب إلى الله بمعاداه من يعادى الله و رسوله، رضى الناس أم غضبوا، و ليس هو الخوف من أقوال الناس،

ص: ٢٢٨

---

١-١) شرح نهج البلاغه للمعتزلي (ط دار الكتب العربية - مصر) ج ٤ ص ١٩٢ و (ط مؤسسه إسماعيليان) ج ١٧ ص ٢٢٧ و السقيفه و فدك للجوهرى ص ١٢١ و دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ١٤٤ عن الأغانى.

٢-٢) راجع دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ١٥٢-١٥٣ و راجع: حياة الإمام الحسين «عليه السلام» للقرشى ج ١ ص ٣٧٧ و فلك النجاه لفتح الدين الحنفى ص ٥٦ و شرح الأخبار ج ٢ ص ٥٣٠ و الإحتجاج للطبرسى ج ١ ص ٤١٦ و بحار الأنوار ج ٤٤ ص ٨٥ و الغدير ج ٨ ص ٢٦٢ و مجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٤٠ و مسنن أبي يعلى ج ١٢ ص ١٣٦ و المعجم الكبير ج ٣ ص ٨٥ و كنز العمال ج ١١ ص ٣٥٧ و نور الثقلين ج ٣ ص ١٧٩ و تاريخ مدينة دمشق ج ٥٧ ص ٢٤٥.

و التماس ما يروق لهم، و يكف ألسنتهم..لا سيما مع قلتهم، و مع كون التيار العام ضد مقولتهم هذه.

الثانية: أن عمر نفسه قد غير الكثير من الأمور التي كانت على عهد رسول الله «صلى الله عليه و آله» و لم يرهب قول أحد من الناس. و من ذلك تحريم المتعين: متعة الحج و النساء، و إسقاطه حى على خير العمل، و إضافته فقره: «الصلاه خير من النوم» فين أذان الفجر، و صلاه التراويح في شهر رمضان، و كان يجترئ على رسول الله «صلى الله عليه و آله» في حياته، و تجرأ على ابنته بعد وفاته، و غير ذلك..

و قد سمع و عرف رفض فضلاء الصحابة لذلك منه، و تهدهم بالعقوبه على مخالفه ما قرره.

و لعل حقيقه الأمر هي: أن رفض إرجاعه إما لخوفه من أن يتعرض الحكم للقتل، أو لغيره من قبل بعض المؤمنين، و تنشأ بسبب ذلك مشكلات لا يريد عمر و لا أبو بكر أن يواجهوها، لأنها قد لا تكون مأمونه العواقب..أو خوفا من أن يتحقق ما أخبر به «صلى الله عليه و آله»، من أنه إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلا جعلوا مال الله دولا، و عباد الله خولا.

و معنى هذا: أن تذهب الخلافه من عمر، أو من يد أبي بكر..و هذا ما لا يمكنهما من قبوله بأى حال.

### تبيرات عثمان

و قد ببر عثمان ما أقدم عليه من إرجاع الحكم و من معه بأمور أربعه، هي:

ص ٢٢٩:

١- قرابة الحكم و من معه من عثمان، و رغبته في صله رحمهم.

٢- أن النبي «صلى الله عليه و آله» أخرج الحكم بكلمه بلغته عنه.

٣- أن مكانهم و وجودهم بين الناس لن يضر الناس شيئاً.

٤- أن في الناس من هو شرّ منهم.

و نلاحظ على ذلك ما يلى:

ألف: بالنسبة لقربتهم من عثمان نقول:

أولاً: لو صحّ هذا المبرر، لكن يجوز لعثمان أن يرجع أقاربه ولو لم يرض الرسول «صلى الله عليه و آله» في عهد الرسول نفسه، فإن ذلك من البرّ بهم حسب زعمه، لأنهم أقاربه، كما و يجوز له ذلك أيضاً في عهد أبي بكر و عمر، و لم يحتاج إلى إذنهم، بل و لو أغضبهم ذلك.

ثانياً: إذا كان المعيار في جواز فعل ذلك هو قدرته عليه، فلماذا يغضب الله تعالى، و النبي «صلى الله عليه و آله»، و أبو بكر، و عمر، و على، و ابن عوف، و سائر الصحابة؟! فإن من حقه أن يفعل ذلك، فالكل يعلم أن الله لا يغضب، و لا النبي و لا المؤمنون من ممارسه الحق، بل يجب عليهم أن يؤيدوه، و يشجعواه، و يعينوه عليه.

و ليس من حق النبي أن يمنعه، و لا لأبي بكر و عمر أن يغلظا عليه القول، و أن يزبراهم، و لا لعمر أن يحدره من أن يعاوده فيه بعد اليوم، على حدّ تعبيره.

ب: و عن سبب إخراج النبي «صلى الله عليه و آله» الحكم نقول:

إن طريقه عثمان في بيان ذلك توحى، بأن الأمر لم يكن أكثر من كلمه

بلغت رسول الله «صلى الله عليه و آله» و لعلها تصحّ، أو لا تصحّ، و لعلها زيد فيها أو نقص منها، أو بلغته على حالها، و لعلها تستحق هذا الإجراء القاسي، و لعلها لا تستحق، و لعل العفو عنها كان أقرب إلى الحكم، و إلى الخلق الرضي، و لعله لم يكن كذلك.

و كل ذلك يرخي بظلاله الثقيله و السيئه لتضمنه التشكيك بصحه و صوابيه موقف النبي «صلى الله عليه و آله»، و كرم أخلاقه، و رحمته، و صفحه، و تسامحه، و غير ذلك من صفات فيه «صلى الله عليه و آله».

بل لقد صرّح عثمان -حسب روایه المفید- بعدم صحة ما بلغ النبي «صلى الله عليه و آله» عن الحكم [\(١\)](#). مع أن النبي «صلى الله عليه و آله» قد رأه يراه، و هو يتجلس على بيته، و رآه، و هو يحكى في مشيته و كلامه، و في غير ذلك.

أما مجاهره الحكم بعدها رسول الله «صلى الله عليه و آله»، ثم عييه النبي «صلى الله عليه و آله» في مشيته، حيث إنه «صلى الله عليه و آله» كان يتكتفاً في مشيته، فالتفت «صلى الله عليه و آله» يوم فرأه يتخلج في مشيته، فقال: كن كذلك، أو نحو ذلك.. فلم يكن يقدر على المشي بعدها إلا مختلجا [\(٢\)](#).

ص: ٢٣١

---

١- (الجمل للشيخ المفید ص ١٨١ و (ط مکتبه الداوری-قم) ص ٩٧).

٢- راجع: الإستیعاب (بهامش الإصابة) ج ١ ص ١١٨ و (ط دار الجيل) ج ١ ص ٣٥٩ و أسد الغابه ج ٢ ص ٣٤ و بحار الانوار ج ٣١ ص ١٧٣ و الجمل للشيخ المفید ص ١٨٠ و (ط مکتبه الداوری-قم) ص ٩٦ و قاموس الرجال للتستری-

و كان يقف نصب عينيه، فإذا تكلم النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بشيء من الوحي أو الأحكام لوى الحكم شديقه في وجهه، يحكى، و يعيّب به [\(١\)](#).

أما هذا و سواه فلم يشر إليه عثمان.. وقد ذكره عبد الرحمن بن حسان في هجائه لعبد الرحمن بن الحكم، فقال:

إن اللعين أباك فارم عظامه

إن ترم ترم مخلجا مجنونا

يمشى خميس البطن من عمل التقى

و يظل من عمل الخبيث بطينا [\(٢\)](#)

و قيل في سبب نفيه أيضاً أنه كان يتسمّع سر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، و يفتشي ما يسره «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى أصحابه في مشركي قريش،

(٢)

- ج ١٠ ص ٣٩ و الكامل في التاريخ ج ٤ ص ١٩٣ و الكنى والألقاب ج ١ ص ٢٩٧ و شرح نهج البلاغة للمعتزلٰ ج ٦ ص ١٤٩ و إمتناع الأسماء ج ١٢ ص ١٠٠ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٧٣ و مناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص ٣٦٤.

ص : ٢٣٢

---

١-١) الجمل للشيخ المفيد ص ١٨٠ و (ط مكتبه الداوري - قم) ص ٩٧.

٢-٢) أسد الغابه ج ٢ ص ٣٤ و الإستيعاب (بها مش الإصابه) ج ١ ص ١١٨ و (ط دار العجيل) ج ١ ص ٣٦٠ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٢٥ و مناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص ٣٦٤ و الغدير ج ١ ص ٢٦٠ و ج ٨ ص ٢٤٤ و شرح نهج البلاغة للمعتزلٰ ج ٦ ص ١٥٠ و الزناع و التخاصم ص ٥٣ و إمتناع الأسماء ج ١٢ ص ١٠١.

و سائر الكفار و المنافقين [\(١\)](#).

و كان يطلع على النبي «صلى الله عليه و آله» من باب بيته، حتى لقد أراد «صلى الله عليه و آله» أن يفقأ عينه بمدرى في يده لما اطلع عليه من الباب، و هو في بعض حجر نسائه، أو خرج إليه بعتره [\(٢\)](#).

نعم..إن ذلك كله و سواه قد تجاهله عثمان، و اعتبره كأنه لم يكن، رغم بقاء معجزة رسول الله «صلى الله عليه و آله» ظاهره في الحكم يراها كل أحد فيه..و هي اختلاجه المتواصل، الذي من شأنه أن يلفت الأنظار.

ج: و عن التبرير الثالث و هو قول عثمان:«لن يضركم مكانهم شيئاً»، نقول:

من أين علم عثمان أن وجود هؤلاء بين المسلمين لن يضر المسلمين شيئاً!

فإن أحذا لا يستطيع أن يمنع هؤلاء من الإقدام على تشكيك الناس الذين يخالطونهم بدينهم، و من السعاية بهم إلى من يضرهم، و من إثاره

ص: ٢٣٣

---

١- راجع: الإستيعاب (بها مش الإصابه) ج ١ ص ١١٨ و (ط دار الجيل) ج ١ ص ٣٥٩ و أسد الغابه ج ٢ ص ٣٤ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٧٣ و مناقب أهل البيت «عليه السلام» للشيروانى ص ٣٦٤ و الغدير ج ٨ ص ٢٤٤ و شرح نهج البلاغه للمعتلى ج ٦ ص ١٤٩.

٢- أسد الغابه ج ٢ ص ٣٤ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٧ و السيره الحليه ج ١ ص ٣١٧ و (طبعه أخرى) ص ٣٣٧ و الغدير ج ٨ ص ٢٤٣ و النزاع و التخاصم ص ٥٢ و سبل الهدى و الرشاد ج ٢ ص ٤٦٢.

الفتن بينهم، و من إلحاق الأذى بهم بمختلف أنواعه، و لو بجرهم إلى التهاون في دينهم، و إشعاعه المنكرات بينهم، كالكذب، و الغيبة، و شرب المخمر، و غير ذلك، سراً أو جهراً.

د: وَ أَمّا قُولُ عُثْمَانَ: «وَ فِي النَّاسِ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُمْ»، فِيرَدُ عَلَيْهِ:

**أولاً:** أَن عُثْمَانَ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ، وَلَمْ يَكْشِفْ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ عَنْ دَفَائِنِ النُّفُوسِ، وَخَفَائِيَّةِ الْقُلُوبِ، وَلَا أَوْفَهَ عَلَى أَفْعَالِ الْعَبَادِ.

ثانياً: إنَّ أميرَ المؤمنين «عليه السُّلَامُ» الَّذِي عَلِمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْفَ بَابٌ مِنَ الْعِلْمِ، يُفْتَحُ لَهُ مِنْ كُلِّ بَابٍ أَلْفٌ بَابٌ، وَهُوَ قُسْيَمُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَهُوَ مَعَ الْحَقِّ وَالْقُرْآنِ، وَالْحَقِّ مَعَهُ، قَدْ أَخْبَرَ عُثْمَانَ بَعْدَمِ صَحَّهُ مَقْولَتِهِ هَذِهِ، وَقَالَ لَهُ: «لَا أَحْدُ شَرِّ مِنْهُ وَلَا مِنْهُمْ».

وإذا كان أتباع عثمان يعترفون لعلي «عليه التَّبَلَّم» بالعلم، ويصدقون بكل ما قاله رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فيهم، فعليهم أن يقبلوا شهادته هذه. ولا يحق لهم قبول دعوى عثمان إلَّا إن أرادوا الجمع بين النقيض والأضداد.

ولا- سيماء مع كون كلام على «عليه السلام» مؤيداً بالشاهد والعيان، فإن رسول الله لعن الحكم وطرده، وأخرجه، ومنعه من مساكته في أرضه، وفيها، والذين يقصدهم عثمان لم يكونوا كذلك، كما هو ظاهر.

علي عليه السلام يحذر عثمان

ثم إن علياً «عليه السلام» صعد تحذيره لعثمان، حين أعاد «عليه السلام» على مسامعه تحذير عمر له بان لا يحمل آل أبي معيط على رقب

الناس. و عمر أقرب إلى قلب عثمان من غيره، و لكلامه وقع في نفسه، لأنَّه من إخوان الصفاء بالنسبة إليه.

و قد تضمَّن قوله هذا دق ناقوس الخطر لعثمان، فـي هذا الأمر بالذات، لما يعلمه من حرصه على أقاربه، حتى لو كانوا مثل الحكم، و مروان، و الوليد.

و لم يكن هذا الأمر بالذى يخفى على أحد، فإنَّ ما فعله عثمان بالنسبة لعبد الله بن سعد بن أبي سرح في فتح مكه، و قبل ذلك كان قد قتل زوجته ربيبه رسـول الله «صلـى الله عليه و آله»، لـتوهمـه أنـها دلـلت على معاويـه بن المـغـيرـه خـير شـاهـد على هـذا الأمـرـ.

### عثمان يصرُّ و على عليه السلام يخبر بما يكون

و لكن عثمان أصرَّ على موقفه، بل تقدم خطوه أخرى باتجاه تأكيد هذا الموقف، و تكريسه، حين ادعى: أنَّ جميع الذين يعتضون عليه، سيتخذون نفس موقفه لو كانوا في موقعه.

و هو كلام لا مبرر له، فإنَّ علياً «عليـه السـيـلام» ليس كعثمان، كما أثبتته الواقعـةـ، و عـمارـ بن يـاسـرـ ليس مثل طـلحـهـ و الزـبـيرـ و سـعـدـ، و قد قـرـرـ عمرـ بنـ الخطـابـ نفسهـ بعضـ الفـوارـقـ بينـ أـرـكـانـ الشـورـىـ الـذـينـ كـانـواـ جـمـيعـاـ، يـعـتـضـونـ عـلـىـ عـثـمـانـ. فـضـلـاـ عـنـ اـعـتـراـضـ غيرـهـ، مـثـلـ أمـثالـ: عـمـارـ وـ أـبـىـ ذـرـ، وـ أـبـنـ مـسـعـودـ، وـ سـوـاهـمـ.

و قد جـرتـ بيـنـ ابنـ عـوـفـ وـ عـثـمـانـ، وـ بيـنـ عـمـارـ وـ عـثـمـانـ، وـ بيـنـ طـلحـهـ وـ الزـبـيرـ وـ عـثـمـانـ وـ بيـنـ عـلـيـهـ السـيـلامـ وـ طـلحـهـ وـ الزـبـيرـ خطـوبـ وـ أـحـيـاـنـاـ

حروب، يعرفها الناس، و كثير منها دون فى كتب التاريخ، و رواه الرواهم، و تناقلته الأفواه.

و حين لوح عثمان بمقدراته، و ظهر أنه مصمم على الإستفاده من موقعه و نفوذه، و أعلن إصراره على ما ادعاه، بالرغم من بوار حجته فيه، أعلن على «عليه السلام» على الملائله أمور:

أولها: أن الأمور قد اتخذت منحى أشدّ صعوبه، و أعظم خطرا، و أنها تسير من سوء إلى أسوء، و لم تعد على و تيره واحده، و لذا أكد «عليه السلام» بالقسم، و باللام المؤكده، و بنون التوكيد الشقيقه، على أن عثمان سيأتيهم بشر من هذا.

ثانيها: أن هذا الشر سينتهي بخسنان عثمان سلامته (أو فقل: حياته).

و هذا يشير ضمنا إلى خطوره الممارسات التي يعتمد بها، و مقدار حساسيتها.

ثالثها: أن قانون التسبب سنه إلهيه جاريه لم يكن عثمان ليستثنى منها، و أن ما سيجري عليه هو النتيجه الطبيعية لممارساته و أفعاله.

### خليط غير متجانس

و نحن إذا نظرنا إلى الجماعه التي بادرت إلى الاعتراض على عثمان، فسنجد أنها خليط غير متجانس، في أهدافه و مواقفه، و في ممارساته و سياساته، و في خصوصياته الشخصية، و في درجات الإيمان و التقوى؛ فأين الإمام «عليه السلام» في علمه و إيمانه، و قيمته عند الله عز وجل من سائرهم؟ فإنه لا يقاس به أحد.

وَأَيْنَ عُمَارٌ مِنْ سَعْدٍ، أَوْ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ؟! أَوْ أَيْنَ أُمَّ سَلَمٍ مِنْ عَائِشَةَ؟! أَوْ أَيْنَ أَبُو ذَرٍ مِنْ طَلْحَةَ وَالْزَّبِيرِ؟!

وَلَسْنَا بِحاجَةٍ إِلَى الْخَوْضِ فِي التَّفَاصِيلِ، وَلَكِنْ مَا يَعْنِيْنَا هُنَا هُوَ الإِشَارَةُ إِلَى اتِّفَاقِ هُؤُلَاءِ عَلَى ادَانَةِ عُثْمَانَ هَذَا، مِهْمَا اخْتَلَفَتْ مِبْرَاتُ أَوْ دَوَافِعُ هَذِهِ الإِدَانَةِ لِدِيْ كُلِّ مِنْهُمْ بِالنِّسْبَةِ لِغَيْرِهِ.

وَلَعِلَّ هَذِهِ الْمَلَاحِظَةُ وَحْدَهَا كَانَتْ تَكْفِي عُثْمَانَ لِيُعِيدَ النَّظَرَ فِي قَرَارِهِ، وَأَنْ يَدْرِكَ خَطَأَهُ فِيهِ، وَأَنْ إِصْرَارَهُ عَلَيْهِ سُوفَ يَحْرُكُ كُلَّ الشَّرَائِحِ الَّتِي تَلْقَى مَعَ أَيِّ وَاحِدٍ مِنْ هُؤُلَاءِ الْمُعْتَرِضِينَ، أَوْ تَنْسَجِمُ مَعَهُ، فَإِنْ ذَلِكَ يُشَيرُ إِلَى سَعْيِ دَائِرَهُ الرَّفْضِ لِمَا أَقْدَمَ عَلَيْهِ، لَوْ كَانَ يَقِيمُ وَزْنًا لِآرَاءِ النَّاسِ، وَيَهْمِمُ بِقَاءُ الْأَمْوَارِ هَادِئًا، بَعْدَ أَنْ يَكُونَ قَدْ تَخَلَّى عَنِ الْعَمَلِ، بِمَا قَرَرَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فِي حَقِّ الْحُكْمِ، وَلَمْ يَقْدِمْ أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرَ عَلَى نَفْضِهِ كَمَا تَقْدَمَ.

### الْحُكْمُ فِي مَوْقِفِ الدُّلُوكِ وَالْخَيْرِ

إِنَّ الْأَحَادِيثَ الْمُتَضَمِّنَةِ لِلْعُنُونِ النَّبِيِّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لِلْحُكْمِ بْنَ أَبِي الْعَاصِ، وَمِنْ فِي صَلَبِهِ كَثِيرٌ، وَقَدْ ذَكَرَ الْعَالَمُ الْأَمِينِيُّ «رَحْمَهُ اللَّهُ» فِي كِتَابِهِ:

(الْغَدَيرُ ج ٨) طَائِفَهُ مِنْهَا، وَنَذَرْكُ هُنَا رَوَايَهُ وَاحِدَهُ مِنْهَا، وَهِيَ تَلْكُ الْمَرْوُيَّهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«هَجَرَتِ الرُّوحُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ» صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ أَبُو الْحَسْنِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَدْنَ.

فَلَمْ يَزِلْ يَدْنِيهِ حَتَّى التَّقَمَ أَذْنِيهِ، فَيَنِمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُسَارِهِ، إِذْ رَفَعَ رَأْسَهُ كَالْفَزْعِ، قَالَ: فَدَعْ بِسِيفِهِ الْبَابَ، فَقَالَ لَعَلِيٍّ: إِذْهَبْ فَقَدْهُ كَمَا تَقادَ

الشاه إلى حاليها.

فإذا على يدخل الحكم بن أبي العاص آخذا بإذنه، و لها زنمه، حتى أوقفه بين يدي النبي «صلى الله عليه و آله»، فلعنه نبي الله «صلى الله عليه و آله» ثلثا ثم قال: أحله ناحية. حتى راح إليه قوم من المهاجرين و الأنصار.

ثم دعا به، فلعنه، ثم قال: إن هذا سيخالف كتاب الله و سنه نبيه، و سيخرج من صلبه فتن يبلغ دخانها السماء.

فقال ناس من القوم: هو أقل و أذل من أن يكون هذا منه.

قال: بلى، و بعضكم يومئذ شيعته [\(١\)](#).

و نقول:

دللتنا هذه الرواية على ما يلى:

١- إن هذه الحادثة هي من موارد تجسس الحكم على رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و استراقه السمع، علّه يحصل على بعض الأسرار ليعلم على إفشائها، و قد أظهرت أن غضب رسول الله «صلى الله عليه و آله» قد اشتد إلى حد أنه أراد أن يذيقه بعضا من طعم الذل الذي يستحقه. و كان على «عليه السلام» هو المتولى لذلك منه. ثم أن يواجه الفضيحة القاتلة حيث جعله ناحية، حتى راح إليه قوم من المهاجرين و الأنصار، فشفعوا فيه..

ولكنه لم يطلقه حتى لعنه مره أخرى، و عرفهم بأمور لم يكونوا يعرفونها.

ص: ٢٣٨

---

١- (١) الغدير ج ٨ ص ٢٤٥ و المعجم الكبير ج ١٢ ص ٣٣٦ و كنز العمال ج ١١ ص ٣٥٩ عنه، و عن ابن عساكر، و الدارقطني في الأفراد.

٢- إن علياً «عليه السلام» قد نفذ في الحكم أمر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حرفيًا، حيث جاء به يقوده كما تقاد الشاه إلى حالها.

و ل بهذه الدقة في تنفيذ أوامر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» نظائر تدل على أن هذا النوع من الطاعه لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» سجيء في على «عليه السلام» لم يكن لها نظير في الصحابه على الإطلاق.

و قد قرأتنا: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال له حين أعطاه رايه الفتح في خير: إذهب ولا تلتفت.

فسار قليلاً، ثم وقف ولم يلتفت، و قال للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»:

علام أقاتلهم؟! إلخ.. [\(١\)](#).

مع أنه لو التفت في هذه الحال لسماع جواب سؤاله، لم يره أحد مخالفًا لأمر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

٣- إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أراد أن يعقوب الحكم بما يسانح فعله في الجوهر والظاهر، فإن الحكم تخفي ليطلع على الأسرار والخفايا، ليفضحها و ليتوصل -بزعمه- إلى إحراج النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، و توهين أمره، و إيجاد المشكلات في طريق دعوته.

فجراها النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بفضح أمره، و إظهار ما أخفاه، و ايقافه موقف المخرج الذليل أمام المهاجرين و الأنصار، و الخائب الذي يواجه المشكلات في طريق وصوله لا هدفه الشرير.

ص ٢٣٩:

---

١- ) تقدمت مصادر ذلك في غزوه خير.

كما أنه «صلى الله عليه و آله» كشف للناس عن بعض ما سيكون عليه حال الحكم، و حال ذريته، و مآلته في المستقبل، حيث أخبرهم أنهم محض صناع فتن، لا ينتج عنها صفاء و لا بهاء، بل دخان بغىض يبلغ السماء.

٤- ثم سجل «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حقيقة لا بد أن تدعو سامعيها لاستحضار هذا الموقف عبر الأحقاب والأجيال، ويجعله عصيا على النسيان، حيث سيقى أولئك الذين سمعوه في دائرة الحذر والوجل، من أن يكونوا هم المصدق لقول من لا يُنطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى (١)، حيث قال: «بلى، وبعضكم يومئذ شيعته».

لعن الحكم زكاه و رحمه له

قال ابن ظفر: «و كان الحكم هذا يرمي بالداء العضال، و كذلك أبو جهل. كما ذكره الدميري في حياة الحيوان.

و لعنته «صلى الله عليه و آله» للحكم و ابنه لا- تضرهما، لأنـه «صلى الله عليه و آله» تدارك ذلـك بقوله مما بينه في الحديث الآخر: إنه بـشر يغضـب كما يغضـب البشر، و إنه سـأـل رـبـه أـنـ من سـبـهـ، أو لـعـنـهـ، أو دـعـاـ عـلـيـهـ، أـنـ يـكـونـ رـحـمـهـ، و زـكـاهـ، و كـفـارـهـ، و طـهـارـهـ.

و ما نقله «الدميري» عن ابن طفر في أبي جهل لا تأويل عليه فيه، بخلافه في الحكم، فإنه صحابي، و قبيح أى قبيح أن يرمي صحابي بذلك،

٢٤٠:

## ١-١) الآياتان ٣-٤ من سوره النجم.

فليحمل على أنه إن صح ذلك كان يرمى به قبل الاسلام. أه»[\(١\)](#)

و نقول:

أولاً-إن مجرد كون الحكم صحابيا لا- يبرئه من ارتكاب الموبقات والمعطائم، ولا يمنع من ابتلاه بالأدواء، ولا يصونه عن متابعة شهواته، وقد علم أن من الصحابة من قطع في السرقة، ورجم وجلد في الزنا، وفي شرب الخمر، وسوى ذلك من موبقات.

و إنما يجنبه ذلك أن يختار هو طريق الإستقامه، ويحاجد نفسه في سلوكه.

ثانيا: بالنسبة لما ذكره من أن لعن النبي «صلى الله عليه و آله» للحكم لا يضره، بل هو له زكاه و رحمه، و كفاره و طهاره، فيرد عليه ما يلى:

١- إن هذا الكلام مأخوذ من الحديث المروي عن أبي هريرة: «أيما مؤمن آذته، أو سببته، أو لعنته، أو جلدته، فاجعلها له كفاره و قربه تقربه بها إلينك» أو نحو ذلك من ألفاظ[\(٢\)](#).

ص ٢٤١:

---

١-١) الغدير ج ٨ ص ٢٥١ الصواعق المحرقة ص ١٨١.

٢-٢) راجع:مسند أحمد ج ٢ ص ٢٤٣ و ٣١٧ و ٣٩٠ و ٤٤٩ و ٤٨٨ و ٤٩٣ و ٤٩٦ وج ٣ ص ٣٣ و ٣٩١ و ٤٠٠ وج ٥ ص ٤٣٧ و ٤٣٩ وج ٦ ص ٤٥ و ٥٢ و صحيح مسلم ج ٨ ص ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ وج ٢ ص ٣٩١ كتاب البر و الصلة، و الغدير ج ١١ ص ٨٩ وج ٨ ص ٢٥٢ عنه، و شرح مسلم للنووى ج ١٦ ص ١٥١ و مجمع الزوائد ج ٨ ص ٢٦٧ وفتح البارى ج ١١ ص ١٤٧ و أبو هريرة لشرف الدين ص ٤٣ ص ٩١ و قاموس الرجال ج ١٠ ص ١٢٥ و التاريخ الكبير للبخارى ج ٤-

و يرد على الإستدلال بهذا الحديث ما يلى:

ألف: إنّه حدث خاص بالمؤمنين، فلا يشمل المنافقين، فقد قال: «أيما مؤمن..»، ولم يكن الحكم من المؤمنين، وإن كان مظهاً للإسلام.

ب: ظاهر الحديث أنّه «صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يتكلّم عمّا يصدر منه على سبيل العقوبة لمستحقها، فإذا اقتنى ذلك بتبّعه المجلود، والذى وقع عليه الأذى، فإنه يكون كفاره له.

و قد ورد هذا المعنى في أحاديث أخرى تحدثت عن تجرّي عليهم

(٢)

- ص ١٠٩ و تاريخ مدینه دمشق ج ٦٧ ص ٣٢٦ وأسد الغابه ج ٤ ص ٣٨٦ والبدايه والنهايه ج ٨ ص ١١٣ و ١١٩ عن صحيح البخارى (كتاب الدعوات) ج ٤ ص ٧١ و إمّتاع الأسماع ج ١ ص ٢٦٧ وج ٢ ص ٢٥١ و ٢٥٢ و سبل الهدى و الرشاد ج ١٠ ص ٤٣٤ و عمده القارى ج ٢٢ ص ٣١٠ و عون المعبود ج ١٢ ص ٢٧٠ و ٢٧١ و مسند ابن راهويه ج ١ ص ٢٧٥ وج ٢ ص ٥٤٣ و الآحاد و المثانى ج ٢ ص ٢٠٠ و صحيح ابن حبان ج ١٤ ص ٤٤٤ و الإستذكار ج ٢ ص ٧٥ و تخريج الأحاديث و الآثار ج ٢ ص ٢٦١ و اللمع في أسباب ورود الحديث ص ٨٢ و كنز العمال ج ٣ ص ٦٠٩ و ٦١٣ و الفتح السماوى ج ٢ ص ٦١٧ و سنن الدارمى ج ٢ ص ٣١٥ و تفسير السمعانى ج ٢ ص ٣٦٩ وج ٣ ص ٢٢٣ و أحكام القرآن ج ٣ ص ٤٣١ و التفسير الكبير ج ٢٢ ص ٢٣١ و الجامع لأحكام القرآن ج ١٠ ص ٢٢٧ و تفسير الآلوسى ج ١٥ ص ٢٤ و ٢٥ و مکاتيب الرسول ج ١ ص ٥٨٧ و ٥٨٩.

ص ٢٤٢:

الحدود و القصاصات، و التعزيرات إذا تابوا.

ج: إن هذا المعنى لا بد أن يقترن بالإعتراف بأنه قد زيد في الحديث كلاماً أو سببه أو لعنته، فإن السب لا يصدر من النبي «صلى الله عليه و آله» قطعاً لأن سباب المسلمين فسوق [\(١\)](#).

ص ٢٤٣:

١-١) راجع: مسنند أحمد ج ١ ص ٣٨٥ و ٤١١ و ٤٤٦ و ٤٥٤ و صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج ١ ص ١٧ و ج ٧ ص ٨٤ و ج ٨ ص ٩١ و صحيح مسلم ج ١ ص ٥٨ و سنن ابن ماجه ج ١ ص ٢٧ و ج ٢ ص ٢٧ و سنن الترمذى ج ٣ ص ٢٣٨ و ج ٤ ص ١٣٢ و سنن النسائي ج ٧ ص ١٢١ و ١٢٢ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٠ و ج ١٠ ص ٢٠٩ و شرح مسلم للنحوى ج ٢ ص ٥٣ و ج ١٦ ص ١٤١ و مجمع الزوائد ج ٤ ص ١٧٢ و ج ٧ ص ٣٠٠ و ج ٨ ص ٧٣ و فتح البارى ج ١١ ص ٤٤٨ و ج ١٣ ص ٢٢ و عمده القارى ج ١ ص ٢٧٧ و ج ٢٧٩ و ج ٩ ص ١٩٠ و ج ٢٢ ص ١٢٣ و ج ٢٤ ص ١٨٨ و الدبياج على مسلم ج ١ ص ٨٥ و تحفه الأحوذى ج ٦ ص ١٠٠ و مسنند الحميدى ج ١ ص ٥٨ و مسنند ابن راهويه ج ١ ص ٣٧٩ و الأدب المفرد للبخارى ص ٩٧ و كتاب الصمت و آداب اللسان لابن أبي الدنيا ص ٢٧٣ و الآحاد و المثانى ج ٢ ص ٣٢١ و السنن الكبرى للنسائي ج ٢ ص ٣١٣ و ٣١٤ و مسنند أبي يعلى ج ٨ ص ٤٠٨ و ج ٩ ص ٥٦ و ج ١٠ ص ٤٤١ و ج ١٣ ص ٢٦٦ و المعجم الأوسط ج ١ ص ٢٢٣ و ج ٤ ص ٤٤ و ج ٦ ص ٣٧ و المعجم الكبير ج ١ ص ١٤٥ و ج ١٠ ص ١٠٥ و نيل الأوطار ج ١ ص ٣٧٥ و وسائل الشيعه (ط مؤسسه آل البيت) ج ١٢ ص ٢٨١ -

أما اللعن، فهو إن صدر منه «صلى الله عليه و آله»، فإنما هو لمستحقة.

و هو دعاء يستجيبه الله تعالى لرسوله «صلى الله عليه و آله» في هذه الحال.

د:ورد في الحديث كلمات السب، والأذية، واللعن، والجلد، و من المعلوم: أن النبي «صلى الله عليه و آله» لا يمكن أن يؤذى، أو أن يسب، أو أن يلعن، أو أن يجلد أحداً بغير حق، لأنَّه لو فعل ذلك لاختلت عصمته، ولم يكن أهلاً لمقام النبوة، لأنَّ ذلك معناه: أنه «صلى الله عليه و آله» لا يتعامل مع الأمور من موقع المسؤولية و التعلُّق و الإنصاف، وإنما من موقع النزق و الطيش و الإنفعال.

ه:إن اعتبار النبي «صلى الله عليه و آله» بشراً يرضي و يغضب، فيصدر منه في الحالتين ما لا يرضاه الله تعالى فيه حط من مقام الرسول «صلى الله عليه و آله»، و إسقاط كلامه عن أن يكون له قيمة..فلا- قيمه لثنائه على على و أهل بيته «عليهم السلام» و غيرهم، كما لا قيمة لما أخبر به عن

(١)

ـ و (ط دار الإسلام) ج ٨ ص ٥٩٨ و مستدرك الوسائل ج ١٨ ص ٢١٥ و الأمالى للطوسي ص ٥٣٧ و كتاب الأربعين للشيرازى ص ٣٩٣ و بحار الأنوار ج ٧١ ص ٢٤٦ و ج ٧٢ ص ١٦٥ و ج ٨٩ و مناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازى ص ٦١٦ و جامع أحاديث الشيعة ج ١٣ ص ٤٣٧ و ج ١٦ ص ٣٢٤ و ج ٢٣ ص ١٤٥ و ج ٢٦ ص ١٠٤ و الغدير ج ٢ ص ١٧٤ و ج ٨ ص ٤٢٦ و ج ١٠ ص ٢١٣ و ٢٦٧ و ج ١١ ص ٩١ و مستدرك سفينه البحار ج ٤ ص ٢٥٢.

ص: ٢٤٤

رذائل أعدائهم وأعدائهم. كما أنه يهدف إلى تبرير ما يصدر عن الخلفاء حين يصدر منهم الأذى والسب واللعن للناس، و التعدى عليهم ..

فهم قد رضوا بالحط من مقام رسول الله «صلى الله عليه و آله» لحفظ ماء وجه أناس ظالمين متسلطين على الناس بالقهر والغلبة، صدرت و تصدرت منهم المآثم، والجرائم، والظالمين، على مدى مئات من السنين، وإلى يومنا هذا.

وقد روى: أن لعن المؤمن كقتله [\(١\)](#)، أو لاعن المؤمن كقاتلته [\(٢\)](#).

ص ٢٤٥:

- 
- ١-١ صحيح البخاري ج ٤ ص ٣٨ و (ط دار الفكر) ج ٧ ص ٩٧ و ٢٢٣ و صحيح مسلم ج ١ ص ٧٣ و مسند أحمد ج ٤ ص ٣٣ و سنن الدارمي ج ٢ ص ١٩٢ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٣ و ج ١٠ ص ٣٠ و الصوارم المهرقة ص ٢٢٣ و مستدرك سفينه البحار ج ٩ ص ٢٦٧ و شرح مسلم للنووى ج ٢ ص ٦٧ و ١١٩ و ١٢٥ و ج ١٦ ص ١٤٨ و مجمع الزوائد ج ٨ ص ٧٣ و عبده القارى ج ١ ص ٢٠٣ و ج ٢٢ ص ١٥٨ و ج ٢٣ ص ١٨٠ و المصنف للصنعاني ج ٨ ص ٤٨٢ و ج ١٠ ص ٤٦٣ و مسند أبي داود الطیالسی ص ١٦٦ و الديباچ على مسلم ج ١ ص ١٢٥ و الأدب المفرد للبخاري ص ١٦٦ و المعجم الكبير للطبراني ج ٢ ص ٧٥-٧٢ و ج ١٨ ص ١٩٤ و معرفه السنن و الآثار ج ٧ ص ٣٠٦ و الأذكار النبوية ص ٣٥١ و كنز العمال ج ٣ ص ٦١٦ و أحكام القرآن لابن العربي ج ١ ص ٧٥ و الإحکام لابن حزم ج ٧ ص ١٠٣٨ و علل الدارقطنی ج ٦ ص ١٩٦ و تذکرہ الحفاظ ج ٢ ص ٥٨٤ و فتح الباری ج ١١ ص ٤٦٨ و الأحاداد و المثانی ج ٤ ص ١٤٧ .
- ٢-٢ سنن الترمذی ج ٤ ص ١٣٢ و تحفه الأحوذی ج ٧ ص ٣٢٥ .

ولو صَحَّ هَذَا الْحَدِيثُ: مَنْ سَبَبَهُ أَوْ لَعْنَتَهُ الْخَ.. لَكَانَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَعَرَّضُوا لَهُ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بِالْإِسَاءَاتِ وَالْمُوبِقَاتِ لَكَى يَلْعَنَهُمْ!! إِلَّا إِنْ كَانُوا يَزَهُدُونَ بِالثَّوَابِ، وَبِالظَّهَارِهِ وَالرَّحْمَهِ!!

ز: لو صَحَّ هَذَا الْحَدِيثُ، لَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَعْتَزَّ الْمُلَوْنُونَ بِلَعْنَاتِ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وَلَكَانُوا قَدْ أَفْلَوْا الْكِتَابَ عَنِ الْمُلَوْنُينَ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».. وَلَكَنَّا لَمْ نَجِدْ مِنْهُمْ إِلَّا التَّأْلِمُ، وَالنَّفُورُ مِنْ نَسْبَهِ ذَلِكَ إِلَيْهِمْ، وَتَجْنِبُ أَتَبَاعَهُمْ إِشَاعَهُ ذَلِكَ عَنْهُمْ.

ح: إن الصَّحَابَةَ كَانُوا يَسْجُلُونَ هَذَا الْلَّعْنَ عَلَى أَنَّهُ سَبَبَ إِدَانَهُ لِأُولَئِكَ الْمُلَوْنُينَ، وَقَدْ فَعَلَتْ ذَلِكَ عَائِشَهُ، وَأَبُو ذَرٍ، وَعَلَى «عَلِيهِ السَّلَامُ»، وَغَيْرِهِمْ.

## الفصل الرابع

### اشاره

لتدعوني قريش جلادها..

ص: ٢٤٧



و من الأمور التي يحسن التوقف عندها أنه بعد سبع سنين من إماره عثمان، أى في سنه ثلاثين للهجرة (١) جلد الوليد بن عقبه في الخمر، و كان واليا على الكوفه من قبل عثمان، و كان لعثمان موقف لافت من هذه القضيه، أثار انتقادات الصحابه، حتى ليقول العلامه الأميني «رحمه الله»:

بالإسناد عن أبي إسحاق الهمданى: إن الوليد بن عقبه شرب فسكر، فصلى بالناس الغداه ركعتين، ثم التفت فقال: أزيدكم؟!

فقالوا: لا قد قضينا صلاتنا.

ثم دخل عليه بعد ذلك أبو زينب و جنديب بن زهير الأزدي و هو سكران، فانترعا خاتمه من يده و هو لا يشعر سكرًا.

قال أبو إسحاق: و أخبرنى مسروق: أنه حين صلى لم يرم حتى قاء، فخرج فى أمره إلى عثمان أربعه نفر: أبو زينب و جنديب بن زهير و أبو حبيبه الغفارى و الصعب بن جثامه. فأخبروا عثمان خبره، فقال عبد

ص ٢٤٩

---

١-١) راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٧٦-٢٧٨ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ١٠٤ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص

الرحمن بن عوف: ما له؟! أجن؟!

قالوا: لا، و لكنه سكر.

قال: فأوعدهم عثمان و تهدمهم.

و قال لجندب: أنت رأيت أخي يشرب الخمر؟!

قال: معاذ الله، و لكنى أشهد إنى رأيته سكران يقسلاها من جوفه، و إنى أخذت خاتمه من يده و هو سكران لا يعقل.

قال أبو إسحاق: فأتأتي الشهداء، فأخبروها بما جرى بينهم و بين عثمان، و أن عثمان زيرهم، فنادت عائشة: إن عثمان أبطل الحدود، و توعّد الشهداء.

و قال الواقدي: و قد يقال: إن عثمان ضرب بعض الشهداء أسواطا، فأتوا عليه، فشكوا ذلك إليه.

فأتأتى عثمان، فقال: عطلت الحدود، و ضربت قوما شهدوا على أخيك، فقلبت الحكم، و قد قال عمر: لا تحمل بنى أميه و آل أبي معيط خاصه على رقاب الناس.

قال: فما ترى؟!

قال: أرى أن تعزله و لا توليه شيئا من أمور المسلمين، و أن تسأل عن الشهداء، فإن لم يكونوا أهل ظنه و لا عداوه أقمت على صاحبكم الحد [\(١\)](#).

ص: ٢٥٠

---

١- (١) الغدير ج ٨ ص ١٢٠ عن أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٣ و راجع: شرح نهج-

و في نص آخر قال عن موقف عثمان من الشهود:

(فزبرهما و دفع في صدورهما، و قال: تنجي عنـى !)

فخرجا و أتيا على بن أبي طالب «عليه السلام»، فأخبراه بالقصه، فأتى عثمان و هو يقول: دفعت الشهود و أبطلت الحدود؟!

فقال له عثمان: فما ترى؟!

قال: أرى أن تبعث إلى أصحابك، فإن أقاموا الشهاده عليه في وجهه و لم يدل بحجه) [\(١\)](#).

و قال المفید «رحمه الله»: و لما حضر الوليد لإقامة الحد عليه أخذ عثمان السوط، فألقاه إلى من حضره من الصحابة، و قال - و هو مغضب -: من شاء فليقيم الحد على أخي [\(٢\)](#).

(١)

- البلاغه للمعتلی ج ٣ ص ١٩.

ص ٢٥١

---

١ - ١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٥٦ و قاموس الرجال للتستری ج ١٠ ص ٤٤٠ و ٤٤١ و راجع: الجمل ص ١٧٧ و في هامشه عن: تاريخ العقوبي ج ٢ ص ١٦٥ و مروج الذهب ج ٢ ص ٣٤٤ و ٣٤٥ و (ط دار الأندلس) ج ٢ ص ٣٣٦ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ١٠٦ و ١٠٧ و الأغانی ج ٥ ص ١٢٦ و ١٢٩ و ١٣٠ .

٢ - ٢) الجمل ص ١٧٩ و (ط مكتبه الداوري - قم) ص ٩٦ و وأشار في هامش النسخة الأولى إلى المصادر التي في الهاشم السابق، بالإضافة إلى: أنساب الأشراف ج ١ ق ٤ ص ٥٢٠ و ٥٢١ و العقد الفريد ج ٤ ص ٣٠٧ و ٣٠٨ و الشافي ج ٤ ص ٢٤٥ و الرياض النصره ج ٢ ص ٧٨ و شرح نهج البلاغه ج ٣ ص ٢٠-١٨ .

و يقال: إن عائشه أغلطت لعثمان وأغلظ لها و قال: ما أنت و هذا؟! إنما أمرت أن تقرى في بيتك.

فقال قوم مثل قوله، و قال آخرون: و من أولى بذلك منها، فاضطربوا بالتعال، و كان ذلك أول قتال بين المسلمين بعد النبي<sup>صلى الله عليه و آله</sup> [\(١\)](#).

و أخرج من عده طرق: أن طلحه و الزبير أتيا عثمان، فقالا له: قد نهيناك عن توليه الوليد شيئاً من أمور المسلمين، فأبى، و قد شهد عليه بشرب الخمر و السكر، فاعزله.

و قال له على: اعزله، و حده إذا شهد الشهود عليه في وجهه.

فولى عثمان سعيد بن العاص الكوفه، و أمره بإشخاص الوليد، فلما قدم سعيد الكوفه غسل المنبر، و دار الإمامة، و أشخاص الوليد.

فلما شهد عليه في وجهه و أراد عثمان أن يحده ألبسه جبه حبر، و أدخله بيته، فجعل إذا بعث إليه رجلاً من قريش ليضربه قال له الوليد: أنسدك الله أن تقطع رحمي، و تغضب أمير المؤمنين عليك. فيكيف.

فلما رأى ذلك على بن أبي طالب أخذ السوط، و دخل عليه، و معه ابنه الحسن، فقال له الوليد مثل تلك المقالة.

فقال له الحسن: صدق يا أبت.

فقال على: ما أنا إذا بمؤمن، و جلده بسوط له شعبتان.

ص ٢٥٢

---

١-١) الغدير ج ٨ ص ١٢٠ و ١٢١ و عن أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٣ و (ط أخرى) ج ٦ ص ١٤٤ و راجع: شرح نهج البلاغه للمعتزلي ج ٣ ص ١٩.

و في لفظ: فقال على للحسن ابنه: قم يا بنى فاجلده.

فقال عثمان: يكفيك ذلك بعض من ترى، فأخذ على السوط، ومشى إليه، فجعل يضربه والوليد يسبه [\(١\)](#).

و في لفظ الأغاني: فقال له الوليد: نشدتك بالله و بالقرابه.

فقال له على: اسكت أبا وهب! إنما هلكت بنو إسرائيل بتعطيلهم الحدود، فضربه وقال:

لتدعونى قريش بعد هذا جلادها [\(٢\)](#).

قالوا: و سئل عثمان أن يحلق، و قيل له: إن عمر حلق مثله.

فقال: قد كان فعل ذلك ثم تركه [\(٣\)](#).

و عند المفيد: أن الوليد لما رأى علياً «عليه السلام» يقصد نحوه ليضربه، نهض من موضعه لينصرف، فبادر إليه «عليه السلام» فقبضه، فشتمه الوليد، فسبه أمير المؤمنين «عليه السلام» بما كان أهله، و تتعه حتى أثبت إقامته الحد عليه.

ص: ٢٥٣

---

١-١) الغدير ج ٨ ص ١٢١ و عن أنساب الأشراف ج ٥ ج ٣٥.

٢-٢) راجع: الغدير ج ٨ ص ١٢١ و مناقب آل أبي طالب (ط المكتبة الحيدريه) ج ١ ص ٤٠٩ و بحار الأنوار ج ٧٦ ص ٩٩ و الأغاني (ط ساسى) ج ٤ ص ١٧٧ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ١٧ ص ٢٣٠.

٣-٣) الغدير ج ٨ ص ١٢١ و عن أنساب الأشراف ج ٥ ج ٣٥.

فاستشاط عثمان من ذلك، و قال له:ليس لك أن تتعنته يا على، و لا لك أن تسبه.

فقال له «عليه السلام»:بل لي أن أقهره على الصبر على الحد. و ما سببته إلا لما سبني بباطل، فقلت فيه حقا.

ثم ضربه بالسوط - و كان له رأسان - أربعين جلد في الحساب بثمانين.

فحقدها عليه عثمان [\(١\)](#).

و في الوليد يقول الحطيئه جرول بن أوس بن مالك العبسى:

شهد الحطيئه يوم يلقى ربه

أن الوليد أحق بالعذر

نادى و قد نفت صلاتهم

أ أزيدكم؟ ثملا و ما يدرى

ليزيدهم خيرا و لو قبلوا

منه لزادهم على عشر

فأبوا أبا أبا وهب! و لو فعلوا

لقرنت بين الشفع و الوتر

حبسوا عنانك إذ جريت و لو

خلوا عنانك لم تزل تجري [\(٢\)](#)

ص: ٢٥٤

١- راجع:الجمل للمفيد ص ١٧٩ و (ط مكتبه الداوري-قم)ص ٩٦ و سائر المصادر في الهاشم السابق.

٢- راجع:بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٥٣ و الغدير ج ٨ ص ١٢١ و ١٢٢ و شرح نهج البلاغه للمعتزلي ج ٣ ص ١٨ و تهذيب الكمال ج ٣١ ص ٥٨ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ١٠٧ و الشافي في الإمامه ج ٤ ص ٢٥٢ و شرح إحقاق الحق (الملاحق) ج ١١ ص ٢١٤ و السقيفة و فدك للجوهرى ص ١٢٣ و إمتاع الأسماع ج ١٣ ص ٢١٨ -

وذكر أبو الفرج في «الأغاني» ج ٤ ص ١٧٨ و أبو عمر في «الإستيعاب» بعد هذه الآيات لحطئه أيضا قوله:

## تكلم في الصلاه و زاد فيها

علانية و جاهر بالنفاق

## و مج الخمر في سن المصلى

و نادى و الجميع إلى افتراق

أزيدكم؟! على أن تحمدوني

فما لكم و ما لى من خلاق (١)

و نقول:

هنا أمور تحسن الإشاره إليها، وهي التالية:

سے بھا اہلہ

(۲)

–قاموس الرجال للستري ج ١٠ ص ٤٤١

٢٥٥:

١-١) الغدير ج ٨ ص ١٢٢ و السقیفه و فدک للجوهری ص ١٢٣ و الإستیعاب (ط دار الجیل) ج ٤ ص ١٥٥٥ و تهذیب الکمال ج ٣١ ص ٥٨ و إمتاع الأسماء ج ١٣ ص ٢١٨ و الشافی فی الإمامه ج ٤ ص ٢٥٣ و النصائح الکافیه ص ١٧١ و الوافی بالوفیات ج ٢٧ ص ٢٧٧ و شرح نهج البلاغه للمعتزلی ج ٣ ص ١٩ و ج ١٧ ص ٢٣٠ و قاموس الرجال للتستری ج ١٠ ص ٤٤٢.

و اللافت هنا:أن الوليد يشتم عليا بالباطل الذى يدرك براءته «عليه السلام» منه.أما على فيسب الوليد بما فيه،و ذلك أوجع لقلبه،من حيث إنه يذكر الناس بصفاته و ممارساته التى تصغره فى أعينهم..

و من الواضح:أن ذكر الإنسان بما فيه لردعه عن عدوانه،أو لل مقابلة بالمثل ليس هو السب المبغوض لله،و القبيح عند العقلاء،بل هو عباده و قربه إلى الله تعالى..و إن أطلق عليه سب، فهو على سبيل المجاز،لموافقته من حيث الشكل مع السب..مع أنه ليس منه،بل هو نعته بما فيه،و ما هو أهله.

### هذا هو حكم الله

إن عثمان يعرض على علي «عليه السلام»،زاعما:أنه خالف حكم الله حين رد على الوليد بما هو أهله،و تعنته،و إذ به يفاجأ بأن عليا «عليه السلام» كان يراعى حكم الله فى هذا و ذاك،إإن من يمنع من حكم الله عليه لا بد أن يقهر على ذلك..

و من يسب الناس بالباطل،فلا غضاضه فى أن يؤخذ منه هذا الحق أيضا،و هو أن يوصف بالحق،و بما هو فيه،و إن سمى هذا سبا مجازا.

### أسكت أبا و هب

و حين ناشد الوليد عليا «عليه السلام» بالله و الرحم، قال له «عليه السلام»:اسكط أبا أبا و هب، فإنما هلكت بنو إسرائيل بتعطيلهم الحدود.

و نقول:

أولاً: إن الوليد حين أظهر أنه يريد من على «عليه السلام» أن يراعى رضى الله تعالى فيه، وأن يراعى أيضاً حرمته الرحمة، فإنه قد عبر عن أمرين:

أحد هما: أنه يرى: أن لله تعالى حرمته، وأن رضاه تعالى مطلوب، و كذلك الحال بالنسبة للرحم، فإن لها حرمته أيضاً. وهذا أمر إيجابي، وهو صحيح في نفسه، سواء أصدق فيه ابن عقبة، أم لم يصدق..

الثاني: أنه أراد أن يستفيد من هذا الأمر الصحيح في اتجاه مخالف لرضا الله و لصلة الرحم، ألا و هو تعطيل حدود الله تبارك و تعالى، و تشجيع العصاة على الإستمرار في معاصيهم.

كما أنه يتضمن قطعه للرحم، لأن تشجيع الأقارب على المنكر لا يعد صلة لهم، بل هو قطعه و عقوق، و جنابه عليهم.

في جاء جواب على «عليه السلام» للوليد حاملاً لخصوصيتين أيضاً، إحداهما ترضى الوليد، والأخرى تغضبه، وهو كلام حق و صحيح في نفسه، و صحيح في موقعه أيضاً. فقد قال له:

ألف: أَسْكُتْ وَ هِيَ كَلْمَهُ لَا - يَرْضَاهَا لِنَفْسِهِ الْوَلِيدُ، الْمُعْتَادُ عَلَى تَرْلُفِ الْمُتَرْلَفِينَ، وَ لَكُنُّهَا تَعْبُرُ عَنْ وَاقْعٍ لَا بَدَّ مِنْ حَصْوَلَهُ، لِأَنَّ مَا يُنْطِقُ بِهِ الْوَلِيدُ مَا هُوَ إِلَّا كَلْمَهُ حَقٌّ يَرَادُ بِهَا بَاطِلٌ.

ب: ثم خاطبه «عليه السلام» بكلنته التي ترضى غروره، ليتجانس مع ظاهر كلام الوليد المخالف لباطنه، لأنها بمطالبته علياً «عليه السلام» برعايه رضا الله و حق الرحم، أراد أن يجعل ذلك ذريعة لحمل على «عليه السلام»

على فعل ما يسخط الله، و يتسبب بقطيعه الرحم.

فيتجانس معه كلام على «عليه السلام» المظهر للإحترام الظاهري من خلال خطابه بالكت فيه، والمستبطن للإصرار على إجراء الحدّ عليه، والمصاحب لأمره بالسكت عن الكلام الذي يراد به باطل.

ج: ثم جاء التعليل القاضي بلزم إجراء الحدّ على الوليد ليبين: أن القضية ليست مسألة شخصية، ترتبط بصلة الرحم وقطعها، وإنما هي تمثيل الأمة بأسرها في مصيرها الذي لا بدّ لها من التأكيد من كونه مرضياً لها، و منسجماً مع آمالها، و طموحاتها و توقعاتها.

وبذلك يكون «عليه السلام» قد وضع الوليد في مواجهه الأمة، عوضاً من كونه في مواجهه شخص على «عليه السلام».

و قد أسس «عليه السلام» بذلك حقاً للأمة، لا بدّ لها أن تمارسه في الدفاع عن على «عليه السلام»، حين يتعرض للسباب من قبل الوليد، لمجرد أنه يجري عليه الحدّ الذي هو حق للأمة، ولو أنها لم تمارس حقها هذا، فإنها ستنهك كما هلك بنو إسرائيل.

### الجبه لماذا؟!

ولا بدّ من السؤال عن السبب في الباس الوليد جبه حبر، فإن المفروض هو إقامه الحدّ عليه مجرداً إلا من ساتر عورته. و يضرب أشد الضرب. فهل أراد عثمان أن يخفف من إحساس الوليد بألم الضرب الوارد عليه؟! أو ألا تعتبر هذه مخالفه أخرى لأحكام الشريعة؟!

و قد صرخ الطبرى: بأنه كانت على الوليد خميصه يوم أمر به أن يجلد، فترعها عنه على بن أبي طالب «عليه السلام»<sup>(١)</sup>.

ولنفترض: أن علياً «عليه السلام» لم يعترض على ذلك، فلا بد أن يكون سبب ذلك خوفه من جعل ذلك ذريعة لتعطيل الحدّ، بحجه أنهم لم يسمعوا من النبي «صلى الله عليه و آله» نصاً يلزمهم بذلك!!

### موقف علي عليه السلام يختلف عن موقف عائشه

تقدير: أن عثمان أ وعد الشهدود، و تهددهم و زبرهم.

و أنهم شكوه إلى عائشه، فنادت عائشه: إن عثمان أبطل الحدود، و توعد الشهدود.

و تقدر: أنه ضرب بعضهم أسوأ مما، فشكوه إلى علي «عليه السلام»، فأتاه «عليه السلام» و طالبه بذلك.

و نحن لا نحتاج إلى التأكيد على حرمه التهديد و الوعيد للشاهد، فضلاً عن حرمه ضربه.

و لا أن نتوقف عند شكوى الشهدود لعائشه و موقفها، فإنه قد اخرج الخليفة بصورة كبيرة، فهو مدین لأبيها في تسهيل وصوله إلى المقام الذي هو فيه، و لعائشه تأثير كبير على التيار الذي ينتمي إليه عثمان، و يحمى به.

ص ٢٥٩:

---

١-١) تاريخ الأمم والملوک ج ٤ ص ٤٦٧ و ٤٧٧ و (ط مؤسسه الأعلمی) ج ٣ ص ٣٣٠ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ١٠٦ و أعيان الشیعه ج ١ ص ٤٤٠.

ولكنا نتوقف عند شكوى الشهود إلى على «عليه السلام» ما فعله بهم عثمان، ودقه على «عليه السلام» في موقفه الذي اتخذه من هذه القضية.

والبارز هنا: هو هذا الاختلاف الظاهر بين موقفه «عليه السلام» و موقف غيره، فعائشه مثلاً بادرت إلى الإعلان بإدانة عثمان والوليد بصورة قاطعة، حيث نادت: إن عثمان أبطل الحدود، و توعّد الشهود، و ذلك بمجرد شكوى الشهود لها.

أما على «عليه السلام» فلم يستسغ موقفاً كهذا، فقد يدعى مدعى أن الشهود كاذبون أو مخطئون في شهادتهم على الوليد، فإن شربه للخمر لم يكن قد ثبت بعد عند قاض، و شهادتهم لم توثق بعد من قبل من يتصدى لذلك، فلعل فيها خللاً من بعض الجهات يسقطها عن الإعتبار، و لعل.. و لعل..

كما أنه لم يثبت بعد صحة ما ادعوه -عند عائشه و غيرها- على عثمان من التهديد و الوعيد لهم، فإن القضية لا تزال في دائرة الإدعاء عليه.

و حتى لو ثبت أنه فعل ذلك، فلا يصح إصدار حكم ضده قبل سؤاله عن مبررات فعله هذا، فـ«لعل لها عذراً و أنت تلوم».

كما أنه لا يجوز تجاهل أمر كهذا، بل لا بدّ متابعته، و إحقاق الحق فيه، وفق أصول الشريعة، و ما تقتضيه أحکامها.

ولذلك بادر على «عليه السلام» إلى الحضور بنفسه ليسمع من عثمان، و لم يكتف بأقوال الشهود في حقه، فيحكم عليه و هو غائب.

و حين أتاه لم يواجهه بإدانة حازمه، و لا بحكم قاطع بأنه قد عطل الحدود، و ضرب الشهود. بل طرح عليه سؤالاً يتنتظر منه الإجابة عليه، ثم

يتصرف وفق ما يقتضيه.

و جاءه الإجابة التي فتحت له باب التدخل للإصلاح، و وضع الأمور في نصابها، فقد أقر عثمان بأنه يواجه مشكلة فيما يرتبط بأخيه الوليد بن عقبة.

في جاءه الإقتراح الملزם له، و الذي لا - مجال له للتنصل منه، أو التقاус فيه، و المزيل لأى وهم في أن يكون لدى عليه السلام «أى تحامل، أو تجحّ على الوليد، إستجابه لأى داع غير رعايه أحکام الشرع.

بل هو قد فتح له باب احتمال براءه أخيه، كما سنرى في الفقرة التالية:

### ماذا في اقتراح على عليه السلام؟!

و قد تضمن اقتراح على «عليه السلام» أمرين، هما في غاية الدقة، و هما موافقان لأحكام الله تعالى، و ليس فيهما ضرر على عثمان و الهيئة الحاكمة، بل ربما يجدون أن الأخذ بهما مفيد و سديد. و هذان الأمران هما:

الأول: عزل الوليد عن موقعه، و عدم توليه بعد ذلك شيئاً من أمور المسلمين، لأن توليه شخص عرفت عنه أمور كهذه، سيكون من موجبات سوء الظن بالحكم و الحاكمين، و تضعيف الثقة به و بهم، و عدم الإطمئنان إليه و إليهم، كما أن ذلك قد يهيء الفرصة للوليد و حزبه للإنقمام، و إثارة البلابل و القلاقل.

و قد تزداد الأمور سوءاً، و يحدث ما لم يكن بالحسبان، و يتسع الخرق على راقعه، و تنتهي الأمور إلى حيث لا ينفع الندم.

الثاني: إنَّه «عليه السَّلَام» أفسح المجال أمام الوليد و حزبه للدفاع عن أنفسهم، بل هو قد فتح الباب أمام التأكيد من صدق الشهود، حيث أعطى الحق للمشهود عليه، بأن يثبت بالدليل المقبول والمعقول عدم صحة الاستناد إلى شهادتهم، إذا كانوا من أهل الظنه، أو من أهل العداوه له.

وبذلك يكون «عليه السَّلَام»:

أولاً: قد عمل بمقتضى الآية الكريمه: وَ لَا يَجْرِيَنَّكُمْ شَنَآنٌ قَوْمٌ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى (١)، حيث دلت على أنه لا بدّ من رعايه حقوق المتهم، و حفظها له، و أدائها إليه على أتم وجه.

و أعطى الأمثلة في العدل، و رعايه الحقوق، و الإلتزام بأحكام الشرع الشريف.

ثانياً: إنَّه «عليه السَّلَام» قد أكد مضمون القاعدة التي تقول:

إن المتهם ببريء إلى أن ثبت إدانته، و إن مجرد شهادة الشهود لا يبرر التجني عليه، و لا يسقط حقه في الدفاع عن نفسه، و لا أيا من حقوقه الأخرى.

ثالثاً: لقد شرط «عليه السَّلَام» لإدانة الوليد: أن تتم شهادة الشهود عليه في وجهه، و هذه ضمانه أخرى لحق المشهود عليه، ليس فقط لأجل أن المواجهة تصعب على الشاهد الإفتراء و الكذب، و الشهادة على الغائب هي الأيسر و الأسهل على الشاهد، حيث يتكلم بلا رقيب أو حسيب، و إنما

ص: ٢٦٢

---

١-١) الآية ٨ من سورة المائدة.

يضاف إلى ذلك: أن الشهادة الحاضرة تعطى المشهود عليه الفرصة لإثارة الكثير من علامات الإستفهام حول ما يدلّى به الشاهد، وقد يتمكّن من كشف بعض مواضع الوهن في الشهادة، وبالتالي من إسقاطها.

### موقف الإمام الحسن عليه السلام من جلد الوليد

و تقدّم: أن عثمان ألقى السوط إلى من حضره من الصحابة، وقال - وهو مغضب - من شاء منكم فليقيم الحد على أخي. فترأه قد ضمّن كلامه ما دلّ الحاضرين على أن جلد الوليد سيعتبره عثمان بمثابته تعد عليه هو شخصياً، ولذلك قال: فليقيم الحد على أخي.

و قد قال ذلك، وهو مغضب، فأحجم الحاضرون عن ذلك ربما خوفاً من عاقبه هذا الموقف الذي يشبه التهدّي.

و تقدّم: أن الوليد كان يقول لمن يريده أن يجعله من قريش: أَنْشِدْكَ اللَّهُ أَنْ تَقْطَعْ رَحْمِيْ، وَ تَغْضِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْكَ. فينصرفون عنه، وأنه قال لعلى «عليه السلام» ذلك، فقال الحسن «عليه السلام»: صدق يا أبا.

قال على «عليه السلام»: ما أنا إذا بمؤمن.

و نقول:

أولاً: إن علياً «عليه السلام» لم ير في جلد الوليد قطيعه لرحمه، بل رأى «عليه السلام» في إجراء حدود الله الرادع للمنذنيين، والوجه لغيره المعتبرين سبباً في صله الرحم، لأنها من وسائل صدهم عن المنكرات، وحملهم على التزام سبيل الصلاح والرشاد، وهذا غاية الإحسان إليهم، وصلة لهم.

ثانياً: إنَّه «عليه السَّلَام» لم يكن يهتم لغضب أى كان من الناس إذا كان يغضب من إجراء أحكام الله، و إقامه حدوده، فإن المطلوب هو رضا الله دون سواه، فإنه لا طاعه لمخلوق ولا قيمة لرضاه في جانب سخط الخالق تبارك و تعالى.

ثالثاً: إن هذه الكلمة التي تنسب للإمام الحسن «عليه السَّلَام» -لو صحت عنه- إنما أريد بها إسماع الناس موقف أمير المؤمنين «عليه السَّلَام» من هذه المقوله، وتعريفهم بأن الإلتزام بها معناه الخروج عن دائرة الإيمان، لأنها تؤدي إلى تحطيم الساحه الإلهيه فيما شرعاً، و شراء رضا المخلوق بسخط الخالق.

بل هي تعنى تخصيص أحكام الشريعه بفئات من الناس دون سواهم.

و القول بلزوم إجراء حدود الله بغير أقارب الخلفاء، و بغير ذوى الأرحام و هذا هو التشريع الباطل، المخرج عن دائرة الإيمان كما هو ظاهر.

### عثمان لا يرضى بتولى الحسن عليه السلام جلد الوليد

و تقدم: أن علياً «عليه السلام» أمر الإمام الحسن «عليه السلام» بجلد الوليد، فمنعه عثمان بقوله: يكفيك ذلك بعض من ترى.

فقد دلّ عثمان بقوله هذا على أنه يرغب بأن يتولى مهمه الجلد أحد المتعاطفين مع الوليد، ربما لأنه ظن أنهم سيكونون به أرقى، لا سيما مع علمه بأن الحسن كعلى «عليهما السلام»، لا يحابي و لا يتسهّل في إجراء حد الله، و لا يمكن أن تأخذه الرقة على الوليد.

غير أن تولي علي «عليه السلام» نفسه لهذه المهمه قد أفشل ما خطط له

عثمان، ولم يكن يمكنه الإعتراض عليه في ذلك، لأن الأمر سيصبح مكشوفاً إلى حدّ الفضيحة.

و هذا يعطى: أنه لا مجال لتأييد الرواية التي تقول بتولى عبد الله بن جعفر لجبل الوليد بأمر على «عليه السلام»، لأن عثمان الذي لم يرض بالإمام الحسن «عليه السلام»..لا يرضى بابن جعفر لنفس السبب الذي ذكرناه.

### التزييف والتغيير في موقف الإمام الحسن عليه السلام

و عند ابن قتيبة: أن عثمان قال لعلى «عليه السلام»: دونك ابن عمك، فأقام عليه الحد.

فقال على للحسن «عليهما السلام»: قم فاجلده.

فقال الحسن: ما أنت و ذاك؟! هذا لغيرك.

قال على: لا، ولكنك عجزت و فشلت. يا عبد الله بن جعفر، قم فاجلده.

فقام فضربه و على يعذّ، فلما بلغ أربعين أمسك و قال: جلد رسول الله أربعين، و أبو بكر أربعين، و كملها عمر ثمانين. و كل سنة [\(١\)](#).

و نقول:

أولاً: إن هذا الحديث قد تضمن طعنا بالإمام الحسن «عليه السلام»،

ص: ٢٦٥

---

١- (الإمامه و السياسه ج ١ ص ٣٤ و تحقيق الزيني) و (تحقيق الشيري) ج ١ ص ٣٧ و (تحقيق الشيري) ج ١ ص ٥٢.

حيث نسب إليه إساءة أدب الخطاب مع أبيه، وقد نزّهته آية التطهير عن أي شين و عيب..

ثانياً: إنه تضمن أن الإمام الحسن «عليه السلام» يرى أن أباه يتدخل فيما لا يعنيه، وما ليس من شأنه، حين يتصل بجلد الوليد الحد، حيث قال له: ما أنت و ذاك؟! هذا لغيرك.

بل هذه الكلمة توحى بأن الإمام الحسن «عليه السلام» يرى أباه جاهلا بالحكم الشرعي، وأنه بقصد تعليمه.

و إذا كان هذا لغير على «عليه السلام»، فكيف رضيه على «عليه السلام» لنفسه؟! أو إذا كان على «عليه السلام» لا يدرى الحكم الشرعي، و هو باب مدينه العلم، فمن يدرى به؟!

و ألا يعد هذا تكذيبا للنبي «صلى الله عليه و آله» الذي أعلن أن عليا «عليه السلام» مع الحق، و مع القرآن، و الحق و القرآن مع على «عليه السلام»؟!<sup>(١)</sup>

بل كيف رضي النبي «صلى الله عليه و آله» لعلى «عليه السلام» هذا الأمر حين أمره بجلد الأمة التي زنت، فجلدها، بعد أن ظهرت من استحاضتها؟!<sup>(١)</sup>

ثالثاً: هل صحيح أن الإمام الحسن «عليه السلام» يعجز و يفشل عن

ص: ٢٦٦

---

١ - ١) مسند أحمد ج ١ ص ١٣٦ و نيل الأوطار ج ٧ ص ٢٩٢ و الغدير ج ٨ ص ١٩٦ و تهذيب الكمال ج ٢٩ ص ١٩٥ و مصادر كثيرة أخرى ذكرناها في موضعها.

أمر كهذا؟! أو من يكون كذلك هل يصلح لإمامه الأئمة؟!

و هل معنى ذلك: أن يكون النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد أخطأ في نصبه في هذا المقام حين قال: «الحسن و الحسين إمامان قاما أو قعدا»؟!.

و إذا كان «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لا ينطق عن الهوى، ألا يكون من الكفر القول عمن رضيه الله و رسوله إماما للأئمة: إنه عاجز و فاشل؟! أم أن من أوصاف الإمام هو العجز و الفشل؟!

رابعاً: بالنسبة للجلد أربعين أو ثمانين في الخمر، و قول أمير المؤمنين «عليه السلام»: و كل سنة، نقول:

إن الحد في الخمر هو ثمانون جلد، إذا جلد بسوط واحد.. أما إذا جلد بسوط له شعبتان أربعين جلد، فإنها تتحسب ثمانين..

و قد يكون اختيار جلد الولي بسوط له شعبتان لمصلحة رآها «عليه السلام»، و هي تأكيد جواز ذلك شرعاً، و قد يكون هو السوط الذي توفر لهم آنئذ.

خامساً: تقدم أن عثمان هو الذي رفض أن يتولى الإمام الحسن «عليه السلام» جلد الولي. و لعل قول الرواية هنا: إن الحسن «عليه السلام» قال:

ما أنت و ذاك؟! قد حرف، و أن عثمان هو الذي قال ذلك.

### لتدعونى قريش جلادها

و عن قول على «عليه السلام»: «لتدعونى قريش بعد هذا جلادها» نقول:

ألف: إِنَّهُ عَلَيْهِ يَخْبُرُ عَنِ الْمُسْتَقْبَلِ، فَإِنَّهُ أَعْرَفُ النَّاسَ بِنَفْسِيَاتِ بْنَى قَوْمِهِ، وَبِأَفْقِ تَفْكِيرِهِمْ، وَنَطَاقِ تَصْرِفَاتِهِمْ، غَيْرَ أَنَّ التَّأْكِيدَ بِاللَّامِ وَبِالنُّونِ الْمُؤَكِّدِهِ التَّقْلِيهِ يَعْطِي: أَنَّ الْأَمْرَ أَكْثَرُ مِنْ مَجْدِ تَوْقِعٍ، فَإِنَّهُ عَلَمَ مَا خُوذَ مِنْ ذَى عِلْمٍ، وَقَدْ عَوَدَنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ<sup>(عليه السلام)</sup> عَلَى مَثَلِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ الصَّادِقَةِ.

هذا وقد تحققت نبوءته «عليه السلام» بالفعل، فصاروا يعدونه من يضرب الحدود بين يدي الخلفاء الذين سبقوه، بل لقد روا ذلك على لسانه أيضاً<sup>(١)</sup>.

ب: إِنَّهُ «عَلَيْهِ السَّلَامُ» قَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ قَرِيشًا تَقِيسُ الْأَمْرَوْرَ بِمَا يَخَالِفُ طَرِيقَهِ أَهْلُ الْإِيمَانِ وَالتَّسْلِيمِ لِحُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى. فَتَرَى حَتَّى إِقَامَهِ الْحَدَّ عَلَى الزَّانِي أَوْ شَارِبِ الْخَمْرِ مِنْهَا تَعْدِيَا عَلَيْهَا وَانتِهَا كَالْحَرْمَتِهَا.

وَذَلِكَ يُشَيرُ إِلَى أَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا تَعْمَلُ مَعَ الْأَمْرَوْرَ مِنْ خَلَالِ النَّظَرِ الْقَبْلِيِّ وَالْعَشَائِرِيِّ، وَتَنْظَرُ إِلَيْهَا بِمَنْظَارِ الْجَاهْلِيَّةِ.

الثَّانِي: أَنَّهَا تَرَى: أَنَّ مَنْ حَقَّهَا أَنْ تَعَصِّيَ اللَّهَ فِي أَمْرِهِ وَنَهِيهِ، وَأَنْ أَحْكَامَ الْحَدَّوْدَ وَالْقَصَاصَ لَا تَشْمَلُهَا، رَبِّمَا عَلَى قَاعِدَهِ: شَعْبُ اللَّهِ الْمُخْتَارِ، الْمَأْخُوذِ مِنَ الْيَهُودِ.

ص: ٢٦٨

---

١ - ) راجع: تاريخ الخلفاء ص ١١٩ و ١٢٠ و المحسن و المساوى(طبع مصر) ج ١ ص ٧٩ و الفتوحات الإسلامية لدحلان(ط مصطفى محمد) ج ٢ ص ٣٦٨.

ج:أن قريشا ترى:أن من يقيم حدود الله على مرتکبی الفواحش جلادا،في حين أن ذلك عند الله تعالى يعد من العبادات التي يثاب فاعلها.

د:أنها ترى في الوليد بن عقبه و أضرابه ممثلا- لها،و تعبرها عنها،فليت شعرى!ما حال قبيله يكون أمثال الوليد عنوان شرفها،و مصدر عزها و فخرها،و ليس صلحاؤها،إن كان فيها صلحاء؟!و لا أتقىؤها و أبارها،إن كان ثمّه أبرار و أتقياء،و قليل ما هم.

### سعید بن العاص يجلد الولید

و زعم الطبرى:أن الذى جلد الوليد هو سعید بن العاص، فأورث ذلك عداوه بين ولديهما حتى اليوم [\(١\)](#).

ونقول:

إن ذلك موضع ريب، فإن المشهور المعروف هو:أن عليا «عليه السلام» هو الذى جلدته، و من المشهور أيضا قوله «عليه السلام»:«لتدعونى قريش بعد هذا جلادها». و لعله لأجل ذلك ادعوا:أن عليا «عليه السلام» كان يقيم الحدود بين يدى الخلفاء.

أما العداوه بين سعید بن العاص، و الوليد و ولداهما، فلعلها لأجل توليه سعید الكوفة مكان الوليد، فسير سعید الوليد إلى عثمان، و غسل المنبر

ص ٢٦٩:

---

١-١) راجع: تاريخ الأمم والملوك ج ٤ ص ٢٧٦ و ٢٧٧ و (ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٣٢٩ و ٣٣٠ و تاريخ مدينة دمشق ج ٦٣ ص ٢٤٤ و ٢٤٥ و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ١٠٦ و تاريخ الكوفة للسيد البراقى ص ٣٠٢.

فى الكوفه.. كما تقدم.

و هذا يعطى: أن سعيد بن العاص لم يحضر جلد الوليد فى المدينة.

فكيف يكون هو الذى جلده الحد؟!

### لا قيمة لروايات الطبرى

أما ما ذكره الطبرى، من مروایات تحاول تبرئه الوليد (١)، فلا قيمة لها.. بعد ظهور الإجماع على جلد الوليد..

و يتأكّد سقوط هذه الروایات، بـملاـحظـه: أنها تعتمد على ادعاء العداوه السابقة بين الوليد و بين الشهود لأمور كانت بينه و بينهم.. مع العلم بأنّ علياً «عليه السّلام» قد قال لعثمان: إن العداوه بين الشاهد و المشهود تسقط شهادته عن الإعتبار. وقد كان عثمان حريصاً كل الحرص على التثبت بأدني سبب لتبرئه أخيه الوليد..

فدلـنا ذـلـك: على سقوط دعوى العداوه و التجنى من قبل الشهود على الوليد.

ص ٢٧٠

---

(١) راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٧٥-٢٨٠ و (ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٣٢٨-٣٣٣.

## **الباب الثالث عشر عينات من عنف عثمان**

### **اشاره**

عمار، ابن عبده، ابن حنبل، و..

الفصل الأول: عثمان يطش بالشاكين.. و بابن عبده..

الفصل الثاني: عثمان و عمار..

الفصل الثالث: محاوله نفي عمار..

الفصل الرابع: ابن مسعود.. و ابن حنبل..

ص: ٢٧١



## الفصل الأول

### اشاره

عثمان يطش بالشاكين .. و بابن عبده ..

ص: ٢٧٣



و بعد أن شكى الناس عمالهم في جميع البلاد إلى عثمان، وأرسل إلى عماله، فجاؤوه و طالبهم بذلك، وأشاروا عليه بإتباع سياسات ظالمه في مواجهه الشاكين، ردهم إلى أعمالهم، و حذرهم الشكایات، فلم يزدادوا على الناس إلا جفا و غلظه، و جورا في الأحكام، و عدولا عن السنن.

قال: فجلس نفر من أهل الكوفة منهم يزيد بن قيس الأرجبي، و مالك بن حبيب اليربوعي، و حجر بن عدى الكندي، و عمرو بن الحمق الخزاعي، و زياد بن حفيظه التميمي، و عبد الله بن الطفيلي البكائي، و زياد بن النضر الحارثي، و كرام بن الحضرمي المالكي، و معقل بن قيس الرياحي، و زيد بن حصن السنبسي، و سليمان بن صرد الخزاعي، و المسيب بن نجبه الفزارى، و رجال كثير من قرى أهل الكوفة و رؤسائهم، فكتبوا إلى عثمان بن عفان:

بسم الله الرحمن الرحيم،

لعبد الله عثمان أمير المؤمنين من الملايين المسلمين من أهل الكوفة، سلام عليك!

فإنا نحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد!

فإننا كتبنا إليك هذا الكتاب نصيحة لك، و اعتذارا و شفقة على هذه

الأئمَّة من الفرقه، و قد خشينا أن تكون خلقت لها فتته، و إن لك ناصراً ظالماً، و ناقماً عليك مظلوماً، فمتى نقم عليك الناقم، و  
نصرك الظالم، اختلفت الكلمتان، و تباين الفريقان، و حدثت أمور متفاقيه أنت جنيتها بأحدائقك، يا عثمان!

فاتق الله، و الرزق سنه الصالحين من قبلك، و انزع عن ضرب قرابتنا، و نفي صلحائنا، و قسم فيتنا بين أشرارنا، و الإستبدال عنا، و  
اتخاذك بطانه من الطلاقاء و ابن (أبناء.ظ).الطلاقاء دوننا، فأنت أميرنا ما أطع الله، و اتبعت ما في كتابه، و أنت إلى، و أحبت  
أهلها (أي أهل القرآن) و جانت الشر و أهله، و كنت للضعفاء، و رددت من نفيت منا، و كان القريب و البعيد عندك في الحق سواء.

فقد قضينا ما علينا من النصيحة لك، و قد بقى ما عليك من الحق، فإن تبت من هذه الأفاعيل تكون لك على الحق أنصاراً و  
أعواناً، و إلا، فلا تلوم إلا نفسك، فإننا لن نصالحك على البدعه و ترك السنّة، و لن نجد عند الله عذراً إن تركنا أمره لطاعتك، و  
لن نعصي الله فيما يرضيك، هو أعز في أنفسنا، و أجل من ذلك..

نشهد الله على ذلك و كفى بالله شهيداً، و نستعينه و كفى بالله ظهيراً، راجع الله بك إلى طاعته، يعصمك بتقواه من معصيته - و  
السلام -.

قال: فلما كتبوا الكتاب و فرغوا منه.. قال رجل منهم: من يبلغه عنا كتابنا؟

فوالله إن ما نرى أحداً يجرئ على ذلك.

قال: فقال (لعل الصحيح: فقام) رجل من عزره، آدم ممشوق (اسمه أبو ربىعه).

فقال: وَاللّٰهِ مَا يٰلُغُ هٰذَا الْكٰتَبُ إِلَّا رَجُلٌ لَا يٰلِي: أَضْرَبَ، أَمْ حَسْنَ، أَمْ قُتْلَ، أَمْ نَفَى، أَمْ حَرَمَ. فَأَيْكُمْ عَزْمٌ عَلٰى أَنْ يَصْبِيَهُ خَصْلَهُ مِنْ هٰذِهِ الْخَصَالِ فَلِيأَخْذُهُ.

فقال القوم: ما هـنا أحد يحب أن يبتلى بخصله من هذه الخصال.

فقال العتـى: هـاتوا كـتابـكم، فـوَاللـٰهِ إـنـى لـا عـافـيـهـ[لـىـ]، وـإـنـ اـبـتـلـيـتـ، فـمـا أـنـا يـائـسـ أـنـ يـرـزـقـنـى رـبـىـ صـبـراـ وـأـجـراـ.

قال: فـدـفـعـوـا إـلـيـهـ كـتـابـهـمـ.

وـبـلـغـ ذـلـكـ كـعبـ بـنـ عـيـدـهـ النـهـدـىـ وـكـانـ مـنـ الـمـتـعـبـدـينـ فـقـالـ: وـالـلـٰهـ لـأـكـتبـنـ إـلـىـ عـثـمـانـ كـتـابـاـ بـاسـمـىـ وـاسـمـ أـبـىـ، بـلـغـ ذـلـكـ مـنـ عـنـدـهـ مـا بـلـغـ!

ثـمـ كـتبـ إـلـيـهـ:

بـسـمـ اللـٰهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ

لـعـبـ الدـلـلـ عـثـمـانـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ مـنـ كـعبـ بـنـ عـيـدـهـ، أـمـاـ بـعـدـ!

فـإـنـىـ نـذـيرـ لـكـ مـنـ الـفـتـنـهـ، مـتـخـوفـ عـلـيـكـ فـرـاقـ هـذـهـ الـأـمـهـ، وـذـلـكـ أـنـكـ قـدـ نـفـيـتـ خـيـارـهـمـ، وـولـيـتـ أـشـرـارـهـمـ، وـقـسـمـتـ فـيـأـهـمـ فـىـ عـدـوـهـمـ، وـاستـأـثـرـتـ بـفـضـلـهـمـ، وـمزـقـتـ (لـعـلـ الصـحـيـحـ: وـحرـقـتـ) كـتـابـهـمـ، وـحـمـيـتـ قـطـرـ السـمـاءـ وـنـبـتـ الـأـرـضـ، وـحـمـلـتـ بـنـىـ أـبـيـكـ عـلـىـ رـقـابـ النـاسـ، حـتـىـ قـدـ أـوـغـرـتـ صـدـورـهـمـ، وـاخـتـرـتـ عـدـاـوـتـهـمـ.

وـلـعـمـرـىـ لـثـنـ فـعـلـتـ ذـلـكـ، فـإـنـكـ تـعـلـمـ أـنـكـ إـذـاـ فـعـلـتـ ذـلـكـ وـتـكـرـمـتـ،

فإنما تفعله من فيئنا وبلادنا، والله حسيبكم يحكم بيننا وبينك.

وإن أنت أبىت، وعنىتك قتلتنا وأذاناً ولم تفعل، فإننا نستعين بالله ونستجيره من ظلمك لنا بكره وعشياً وسلام.

ثم جاء كعب بن عبيده بكتابه هذا إلى العزى، وقد ركب يزيد المدينه، فقال: أحب أن تدفع كتابي هذا إلى عثمان، فإن فيه نصيحة له، وحثا على الاحسان إلى الرعية، والكف عن ظلمها.

فقال: أفعل ذلك.

قال: ثم أخذ الكتاب منه ومضى إلى المدينه.

ورجع كعب بن عبيده حتى دخل المسجد الأعظم، فجعل يحدث أصحابه بما كتب إلى عثمان، فقالوا: يا الله يا هذا لقد اجرأت وعرضت نفسك لسيطرة هذا الرجل!

فقال: لا عليكم، فإني أرجو العافية والاجر العظيم، ولكن لا أخبركم بمن هو أجرأ مني؟

قالوا: بلـى، ومن ذلك؟

فقال: الذي ذهب بالكتاب.

قالوا: بلـى صدقت، إنه كذلك. وإنما نرجو أن يكون أعظم هذا المـصر أجرـا عند الله غداً.

قال: وقدم العـزى على عـثمان بالمـديـنه، فدخلـ وـ سـلمـ عـلـيـهـ، ثـمـ نـاـولـهـ الـكـتـابـ الـأـوـلـ، وـ عـنـدـهـ نـفـرـ مـنـ أـهـلـ الـمـديـنهـ، فـلـمـ قـرـأـهـ عـثمانـ اـرـبـّـ لـونـهـ، وـ تـغـيرـ

وجهه، ثم قال: من كتب إلى هذا الكتاب؟

فقال العتزي: كتبه إليك ناس كثير من صلحاء أهل الكوفة و قرائتها، و أهل الدين و الفضل.

فقال عثمان: كذبت!

إنما كتبه السفهاء و أهل البغى و الحسد، فأخبرني من هم؟

فقال العتزي: ما أنا بفاعل.

فقال عثمان: إذا والله أوجع جنبيك، وأطيل حبسك.

فقال العتزي: و الله لقد جئتكم و أنا أعلم أنى لا أسلم منكم.

فقال عثمان: جردوه!

فقال العتزي: و هذا كتاب آخر، فاقرأه من قبل أن تجردني.

فقال عثمان: آت به، فناوله إياه.

فلما قرأه قال: من كعب بن عبيده هذا؟

قال العتزي: إيه! قد نسب لك نفسه..

قال عثمان: فمن أى قبيل هو؟

قال العتزي: ما أنا مخبرك عنه إلا ما أخبرك عن نفسه.

قال: فالتفت عثمان إلى كثير بن شهاب الحارثي فقال: يا كثير! هل تعرف كعب بن عبيده.

قال: كثير: نعم يا أمير المؤمنين! هو رجل من بنى نهد.

قال: فأمر عثمان بالعتزي، فجردوه من ثيابه ليضرب، فقال على بن أبي

طالب «عليه السلام»:

لماذا يضرب هذا الرجل؟

إنما هو رسول جاء بكتاب، وأبلغك رساله حملها، فلم يجب عليه في هذا ضرب.

فقال عثمان: أفترى أن أحبسه؟

قال: لا، ولا يجب عليه الحبس.

قال: فخلع عثمان عن العزى.

و انصرف إلى الكوفة و أصحابه لا يشكون أنه قد حبس، أو ضرب، أو قتل.

قال: فلم يشعروا به إلا وقد طلع عليهم، فما بقى في الكوفة رجل مذكور إلا أتاه ممن كان على رأيه، ثم سأله عن حاله فأخبرهم بما قال و ما قيل له.

ثم أخبرهم بصنع على «عليه السلام».

فعجب أهل الكوفة من ذلك، و دعوا على «عليه السلام» بخير، و شكروه على ما فعله.

قال: و كتب عثمان إلى سعيد بن العاص أن (يضرب كعب بن عبدة عشرين سوطاً، و يحول ديوانه إلى الري). ففعل. كما في بعض النصوص. و في نص آخر: سرح إلى كعب بن عبيده مع سائق عنيف، حتى يقدم على به - و السلام.

قال: فلما ورد كتاب عثمان على سعيد بن العاص، ونظر فيه، أرسل إلى كعب بن عبيده فشله في وثاق، ووجه به إلى عثمان مع رجل فظ غليظ.

فلما صار في بعض الطريق جعل الرجل ينظر إلى صلاه كعب بن عبيده، وتسبيحه واجتهاده فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، بعثت مع رجل مثل هذا، أهديه إلى القتل والعقوبة الشديدة، أو الحبس الطويل؟!

ثم أقبل بكعب بن عبيده حتى أدخله على عثمان.

فلما سلم عليه جعل عثمان ينظر إليه ثم قال: (تسمع بالمعيدى خير من أن تراه)! (وكان شاباً حديث السن نحيفاً).

أنت تعلمى الحق، وقد قرأت القرآن وأنت في صلب أب مشرك؟!

قال كعب: على رسلك يا بن عفان، فإن كتاب الله لو كان للأول دون الآخر لم يبق للآخر شيء، ولكن القرآن للأول والآخر.

(أو قال: إن امارات المؤمنين إنما كانت لك بما أوجبه الشوري، حين عاهدت الله على نفسك في أن تسيرن (كذا) بسيره نبيه، لا تقصير عنها، وان يشاورنا فيك ثانية، نقلناها عنك، يا عثمان الخ..).

فقال عثمان: و الله ما أراك تدرى أين ربك!

قال: بل يا عثمان! هو لي و لك بالمرصاد.

فقال مروان: يا أمير المؤمنين! حلمك على مثل هذا وأصحابه أطمع فيك الناس.

فقال كعب: يا عثمان! إن هذا أصحابه أغمروك وأغروا بكم.

قال عثمان: جردوه، فجردوه، و ضربه عشرين سوطا، ثم أمر به فرد إلى الكوفة، و كتب إلى سعيد بن العاص:

أما بعد، فإذا قدم عليكَ كعب بن عبيده هذا، فوجه به مع رجل غليظ إلى جبال كذا، (إلى دباوند). و يقال: إلى جبل الدخان (فليكن منفياً عن بلده و قراره).

قال: فلما قدم كعب على سعيد بن العاص دعا به، فضممه إلى رجل من أصحابه يقال له بكير بن حمران الأحمرى، فخرج به حتى جعله كذلك حيث أمر عثمان.

(ثم ذكر ابن أثيم دخول طلحه و الزبير على عثمان، و مطالبتهما إياه ببعض مخالفاته، و ذكر ما أجاب به عثمان).

ثم قال ابن أثيم:

قال: فدعاه عثمان من ساعته بدواه و قرطاس، و كتب إلى عامله بالكوفة سعيد بن العاص:

أما بعد، فإنني خشيت أن أكون قد اقترفت ذنباً عظيماً و إنما كبرياً من كعب بن عبيده، و إذا ورد كتابي هذا إليك، فابعث إليه فليقدم عليك، ثم عجل به على - و السلام -.

قال: فلما ورد الكتاب على سعيد بن العاص دعا بكير بن حمران الأحمرى، و أنفذه إلى كعب بن عبيده فأشخصه إليه، ثم وجه به إلى المدينة، فلما أدخل على عثمان سلم، فرد «عليه السلام» ثم أدنى مجلسه و قال: يا أخا بنى نهد! (إنه كانت مني طيره، ثم نزع ثيابه، و ألقى إليه سوطاً، و قال: اقتصر).

أو قال: إنك كتبت إلى كتاباً غليظاً، ولو كتبت أنت لى فيه بعض اللين، وسهلت بعض التسهيل لقبلت مشورتك ونصيحتك، ولكنك أغلاطت لى، وتهددتني واتهمني حتى أغضبتني، فنلت منك ما نلت، وإنه وإن كان لكم على حق فلى عليكم مثله مما لا ينبغي أن تجهلوه.

قال: ثم نزع عثمان قميصه، ودعا بالسوط فدفعه إليه وقال: ثم (قم).

ظل)، يا أخا بنى نهد! اقتصر مني ما ضربتك.

فقال كعب بن عبيده: أما أنا فلا أفعل ذلك، فإني أدعه لله تعالى، ولا أكون أول من سن الاقتراض من الأئمة، والله لئن تصلح أحب إلى من أن تفسد، ولئن تعدل أحب إلى من أن تجور، ولئن تطيع الله أحب إلى من أن تغضبه.

ثم وثب كعب بن عبيده فخرج من عند عثمان، فتلقاءه قوم من أصحابه فقالوا: ما منعك أن تقتصر منه، وقد أمكنك من نفسك؟

فقال: سبحان الله والى أمر هذه الأئمة! لو شاء لما أفاداني (لعل الصحيح: أفادني) من نفسه، وقد وعد التوبة، وأرجو أن يفعل [\(١\)](#).

ونقول:

ص: ٢٨٣

---

- ١- الفتوح لابن أثيم (ط الهند) ج ٢ ص ١٧٩-١٨٨ و (ط دار الأضواء) ج ٢ ص ٣٩٠-٣٩٤ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٤١ و الغدير ج ٩ ص ٤٧ و ٤٨ عنه، و عن تاريخ الأمم والملوک ج ٥ ص ١٣٧ و عن الرياض الناصرة ج ٢ ص ١٤٩-١٤٠ و عن شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١ ص ١٦٨ و عن الصواعق المحرقة ص ٦٨.

إن هذا النص يحتاج إلى وقفات عديدة نقتصر على القليل منها، خصوصاً ما يرتبط بأمير المؤمنين «عليه السلام»، فلاحظ ما يلى:

### أسباب النقم

إن مراجعه النصوص التي بين أيدينا تعطى: أن ما يطلبه الصحابة وسائر الناس في الجملة من عثمان لم يكن أكثر من الالتزام بسنته العدل والإنصاف، و العمل بأحكام الله التي تركت، و شرائعه التي انتهكت..

ولكن ذلك لا يعني أن جميع المعترضين، كانوا يريدون باعتراضاتهم وجه الله تبارك وتعالى.. بل كان بعضهم يسعى للحصول على شيء من حطام الدنيا، و لا نبرئ عمرو بن العاص و طلحه و الزبير من ذلك، بل إن الواقع تؤكد ذلك عليهم..

كما أن بعضهم كان يحرض الناس عليه، لأنه قطع عنه العطاء الذي كان عمر قد قرره له. أو آخر بعض أرزاقهم. و من هؤلاء أم المؤمنين عائشه، كما يذكره المؤرخون [\(١\)](#). وقد تقدم ذلك.

و بعض ثالث كعبد الرحمن بن عوف ربما كان يجد عليه في نفسه، لأنه

ص ٢٨٤

---

١- ) راجع:الأمالي للمفید ص ١٢٥ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٩٥ و ٤٨٣ و كشف الغمة ج ٢ ص ١٠٧ و تقریب المعارف لأبی الصلاح ص ٢٨٦ و اللمعة البيضاء ص ٨٠٠ و بيت الأحزان ص ١٥٦ و الخصائص الفاطمية للكجوری ج ١ ص ٥٠٩.

أدرك أن عثمان سوف لن يفي له بما كان قد وعده به، من جعل الخلافة له من بعده [\(١\)](#).

ولكن الجميع بدون استثناء كانوا يطالبونه بالعوده عن مخالفاته، وبكيف يد عماله عن ظلم الناس، ومنعهم من التعديات على أحکام الله و شرائعه..

فعثمان كان قد أعطى مناوئيه الكثير الكثير من المفردات التي يمكنهم الإستفاده منها في مناؤاته، ولم يستطع أن يفي بوعوده لهم بإصلاح الأمور، بل كان بإصراره على مواصله التمسك بما هو عليه، وبطريقه تعامله مع منتقديه يضيف المزيد من المؤاخذات، والمزيد من التقويه لهم، فهو الذي كان يعينهم على نفسه، فهو في ذلك كالذى يسعى إلى حتفه بظلفه.

#### بطش عثمان بنناصحه و منتقديه

و كانت شده عثمان على ناصحه و منتقديه، و حرصه على البطش بهم، وإيصال الأذى إليهم لمجرد توجيه النصيحه له، و ملاحقتهم و ملاحقه كل من يسمع عنه أنه تفوه بشيء من ذلك، تزيد الأمور تعقيدا، و الطين به..

ص: ٢٨٥

---

١ - ١) راجع: بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٨٨ و ٢٨٩ و ٤٠٣ و تقريب المعرف لأبي الصلاح الحلبى ص ٢٨١ و ٢٨٢ و خلاصه عبقات الأنوار ج ٣ ص ٣٤٨ و الغدير ج ٩ ص ١١٥ و ج ١٠ ص ١٢ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ١٢ ص ٢٦٤ و تاريخ المدينة لابن شبه ج ٣ ص ٩٣٠ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٣ ص ٢٩٧ و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ٧١ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٢١٠.

هذا عدا عن بطش عماله بكل من يوجه إليهم كلامه نقد أو نصيحة- إلى حد القتل، كما فعله عبد الله بن سعد بن أبي سرح عامله على مصر-مهما علا شأنه، و ظهر صلاحه..

و ما جرى لکعب بن عبیده، و لعمار بن یاسر، و للرجل العتزى، و سائر الناس الذين ضربهم عثمان أو آذهم خير شاهد على ما نقول..

و قد رأينا كيف أن أولئك العشرة الذين كتبوا كتاباً لـ عثمان لم يجرؤوا على تسليمه له، لعلهم بأن مصير من يفعل ذلك سيكون غير حميد، و قد حصل ذلك بالفعل، حيث تعرض عمار «رحمه الله» لأعنف الضرب، حتى أصابه الفتى على يد عثمان نفسه..

و قد لا حظنا: أن أهل الكوفة لم يجرؤوا على كتابة أسمائهم في كتاب النصيحة، كما أنهم يتحيرون في الطريقة التي يوصلون بها كتابهم إلى عثمان، حتى ليقسم بعضهم على قوله: ما نرى أحداً يجترئ على ذلك..

و حين تبرع أحدهم بإيصال الكتاب، رأوا أنه قد وطن نفسه على الصبر على ما يصييه من ضرب، أو حبس، أو قتل، أو نفي، أو حرمان - طمعاً منه بالأجر والثواب..

كما أن كعب بن عبیده حين صرخ بأنه يريد أن يكتب إليه كتاب نصيحة، و قال إنه سيصرح له باسمه و إسم أبيه، بلغ ذلك من عنده ما بلغ..

و حين صرخ كعب بن عبیده لبعض إخوانه بما كتب به إليه، قالوا: لقد اجترأت، و عرضت نفسك لسطوه هذا الرجل..

فقال: لا عليكم، فإني لأرجو العافية والأجر العظيم، ثم أخبرهم أن

الذى ذهب بالكتاب أجرأ منه..

فقالوا:بلى، صدقت، إنه لكذلك، و إننا لنرجو أن يكون أعظم هذا المصر أجرًا عند الله غدا.

و قد ذكر العتزي لعثمان: أنه كان يعلم بأنه لا يسلم منه..

و كان أهل الكوفة لا يشكون أنه قد حبس، أو ضرب، أو قتل.. و حين عاد إليهم لم يبق في الكوفة رجل مذكور إلا أتاهم..

و كيف لا يعامل عثمان الأخيار والصلحاء هذه المعاملة، و عنده مروان يزين له التنكيل بالناس، و التعدي على حرماتهم كما ظهر  
مما تقدم؟!

### موقف عثمان و تدخل على عليه السلام

و قد ذكر النص المتقدم: أن عثمان بادر إلى تكذيب رسول الكوفيين حين وصف له مرسلي كتاب النصيحة بالصلحاء، و القراء، و  
أهل الدين، و الفضل، فنعتهم عثمان بـ«السفهاء، و أهل البغى و الحسد»، فلاحظ ما يلى:

أولاً: صرخ عثمان بأنه لا يعرفهم، و هو يطالب الرسول بأن يخبره بأسمائهم.

ثانياً: إذا كان لا يعرفهم فمن أين عرف أنهم من أهل البغى و الحسد، و أنهم سفهاء، و الحال أنه لا شيء في كتابهم يدل على  
شيء من ذلك..

ثالثاً: المفروض بعثمان أن ينظر إلى ما قيل، فإن كان حقاً قبله، و إن كان باطلًا بحث عن سبب رواج هذا الباطل، فإن كان هو  
الوقوع في الشبهة و الغلط بسبب الجهل، أزال جهله، و إن كان لدافع أخرى عالج

الموضوع بما يتناسب مع ما يظهر له بالوسائل المشروعة، و بالمقدار المسموح به شرعا..

رابعا:ما ذنب حامل الكتاب حتى يصب عليه عثمان جام غضبه،فإن من حقه و من حق مرسليه عليه أن لا يبوج بالأسماء فى مثل هذه الحالات، إذ ليس فى كتمانها أى خطر على الحاكم،و لا على الحكم؟!

خامسا:ليس من حق عثمان أن يتعرف على الأسماء،فضلا عن أن يعاقب غيره على كتمانها،و لأجل ذلك تدخل أمير المؤمنين «عليه السلام» معتضا على تصرفه،و أوضح له أنه لا يحق له أن يضرب ذلك الرسول..

فإنما هو رسول،لا يطلب منه إلا إبلاغ الرساله التي يحملها،و لا يستحق أية عقوبه على ذلك.و قد كانت الرسل تحفظ لدى أهل الجاهلية..فكيف يعتدى عليهم بعد أن جاء الإسلام؟!

هذا إن لم نقل:إنه يستحق المثوبه،من حيث كونه محسنا للمرسل، و للمرسل إليه على حد سواء..

سادسا:إن الذى يطلبه عثمان من ذلك الرسول هو من قبيل مهمات التجسس،و نقل معلومات عن الغير،لا- مبرر لقولها و نقلها،لأنها لا ترتبط بأمن الدولة،و لا بأمن الأشخاص،و إنما يراد الإستفاده منها فى إلحاق الأذى بالأبراء،و الناصحين،و الآخيار المصلحين،الآمرين بالمعروف، و الناهين عن المنكر..

سابعا:رأينا أن عثمان قد تراجع مباشره أمام تساؤل على «عليه السلام» عن مبرر هذا القرار..و لعل ذلك يعود لسبعين:

أحد هما: أن عثمان وجد نفسه غير قادر على تبرير قراره إلا بالإعتراف بالعشوائيه أو بالغطسه، أو بالتشفي، و كل ذلك لا يتوقعه ولا يقبل منه..

الثاني: أن أولئك الناس كانوا غير قادرين في معظم الحالات على رد كلامه على «عليه السلام» لأنهم يعرفون أن ذلك يكلفهم غالياً، ولم تكن معرفة أسماء مرسل الكتاب بالأمر الذي يستحق إغضاب على «عليه السلام»، لا سيما مع ما يرون أنه من سعيه الحيث لإصلاح الأمور. و دفع الشرور..

ولأجل ذلك عدل عثمان عن ضرب الرجل..

ثامناً: إن عثمان توهם أن تخليه عن ضرب ذلك الرجل يرضى علياً..

و أنه لا يمانع من إنزال عقوبه أخرى به، أخف من الضرب.. فسأل علياً «عليه السلام» عن ذلك قائلاً: أفترى أن أحبسه؟ فقال: لا، و لا يجب عليه الحبس..

فلم يكن أمام عثمان أى خيار سوى إطلاق سراح العتzi ليعود سالماً إلى بلاده..

### عثمان.. و كعب بن عبيده(عبدة)

و عن عثمان و كعب بن عبدة (أو عبيده) نقول:

أولاً: لسنا بحاجة إلى التذكير بالسؤال عن السبب و المبرر لأمر عثمان بالإتيان بكعب بن عبيده من الكوفة، مشدود الوثاق، مع سائق عنيف؟!

و كيف يصدر عليه حكمه قبل سؤاله عن أمره، و سماع جوابه؟!

و هل وجد في رسالته هذا الرجل ما يوجب عقوبته؟! أم أنها تضمنت ما يوجب مكافأته بكل جميل؟!

ثانياً: ما معنى احتقار عثمان للرجل، حيث قال له حين رأه: تسمع بالمعيدى خير من أن تراه؟! هل احترم فيه شكله؟ أم حجمه؟! أم ماذا؟.

ولماذا لا يتمثل عوضاً عن حديثه عن المعيدى -بقول الشاعر:

ترى الرجل الحقير فتزرديه

و تحت ثيابه أسد هصور..

ثالثاً: لماذا لا يكون كعب بن عبيدة ممن يعلم عثمان الحق؟! و هل قراءة عثمان للقرآن قبل كعب تجعله أفضل منه، و تمنعه كعباً من أن يعلمه الحق؟!

أليس قدقرأ الكثيرون القرآن، و لم ينتفعوا به، لأسباب تعود إليهم؟!

و ألا يتفاوت قارئوا القرآن في فهمهم، و في معارفهم، و في دينهم و في وعيهم. و في التزامهم؟!

و ألا يجوز تذكير الناس بالله، و أمرهم بتقوى الله، و بالتزام أحكامه و شرائعه؟! حتى لو كانوا يعرفون ما يوعظون به، أو ما يرادون لهم على الإلزام به؟!

رابعاً: إن عثمان كان هو الآخر في صلب أب مشرك، و كذلك سائر الصحابة بما فيهم أبو بكر و عمر، فما الذي يميزه عن كعب يا ترى..

و لماذا لا يعترف عثمان و أبو بكر و عمر، و سواهم لعلى «عليه السلام» بالتقدم عليهم، فإنه لم يسجد لصنم قط، و هم قد أشركوا بالله مده من حياتهم؟!

خامساً: ألم يكن بعض الصحابة -بما فيهم عثمان- على الشرك مده مدیده من حياتهم، و كانوا في صلب آبائهم المشركين؟! ألم يكونوا بزعم عثمان -أفضل من بعض من ولدوا على الإسلام و من آباء مسلمين؟!

سادساً: كيف يقول عثمان لکعب: وَاللَّهِ مَا أَرَاكَ تَدْرِي أَيْنَ رَبُّكَ وَهُوَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ بَعْدَ سُوئِيْ جَوَابٍ وَاحِدٍ، جاءَ قَوِيًّا وَحَاسِمًا؟! وَهُلْ يَصْحُّ أَنْ يُقَالُ لَمَنْ يَجِدُ بِهِذَا الْجَوَابِ الصَّحِيحَ وَالصَّرِيحَ: إِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ رَبُّهُ؟!..

وَهُلْ لِلَّهِ تَعَالَى مَكَانٌ يَكُونُ فِيهِ؟! لَكِيْ يَسْعَى النَّاسُ لِلتَّعْرِفِ عَلَى مَكَانِهِ؟!

وَبِمَا اسْتَحْقَ كَعْبُ الْضَّرْبِ، وَالنَّفْيِ وَالإِبَّاعَادِ مَعَ رَجُلٍ فَظُ غَلِيظٌ؟!

### استرضاء كعب بن عبيده (عبدة)

أما فيما يرتبط بخشيه عثمان من أن يكون قد أذنب في حق كعب بن عبيده (أو عبدة)، ثم سعيه لإسترضايته، فنقول:

أولاً: إذا كان قد أذنب إلى كعب، وأراد استرضاءه فقد أذنب إلى غيره، ومنهم عمار بن ياسر، و ابن مسعود، و ابن عوف، و أبو ذر، و سواهم، فضلاً عن أمير المؤمنين على «عليه السلام»، فلماذا لم يسع لإسترضايائهم، و أداء حقوقهم، و سل سخيمتهم، و لو بأن يتراضع لهم بمثل تواضعه لکعب؟!

أم أنه رأى أن إرضاء كعب لا يكلفه أكثر من بعض كلمات عليها مسحة من التواضع، و إظهار الندم، و الوعد بالتوبه.. من دون أن يتراجع عن شيء.

أما إرضاؤه لعمار، و ابن مسعود، و ابن عوف، و أبي ذر، و على، و المصريين، و الأشتر، و أهل الكوفة، و أهل مصر، فإنه يكلفه تغييراً في سياساته، و تراجعاً عن ممارساته، و محاسبة لعماله، و إقامه لحدود الله عليهم و على غيرهم من يستحق ذلك.. فإن رضاه هؤلاء دونه خرط القتاد!!

ثانياً: لو أن عثمان كان يعلم أن كعب بن عبيده سوف يقتضي منه بالفعل، فهل يتزوج قميصه، و يعطيه السوط، و يمكنه من الإقصاص من نفسه؟!

إننا نشك في ذلك، فإن ما فعله به من حمله من بلد إلى بلد، و من مشقات مصاحبه الناس القساو، ثم من ضرب، و إبعاد، لمجرد أن كتابه إليه لم يكن لينا، و لا سهلاً، يدل على أن عثمان لم يكن جاداً في عرضه على كعب الإقصاص منه.

و قد ذكر له عثمان ذلك حتى و هو يسترضيه، و يطلب أن يقتضي منه!!

بل هو قد زاد على ذلك بـأن ذكره بـأن له عليه حقوقاً لم يكن ينبغي له أن يجهلها، مشيراً بذلك إلى أن كعباً لم يراع تلك الحقوق.. مما دل على أن عثمان يرى نفسه محقاً فيما أثاره إلى كعب..

ثالثاً: إن عثمان كان يتودى من عمله هذا أن يذهب ذكره في طول البلاد و عرضها، و أن يترك أثراً إيجابياً على سمعته، و يخفف من درجة الغليان ضده..

و لكن كلمات كعب التي أكد فيها على أن المطلوب هو صلاح عثمان، و عدله و طاعته لله، فإن صلاحه أحب إلى كعب من فساده، و عدله أحب إليه من جوره، و طاعته لله أحب إليه من أن يغضبه سبحانه..

إن هذه الكلمات قد ارشدت الناس الذين يسمعون بما جرى: أن المطلوب هو مراقبه الإفعال، إذ لا تكفي الأقوال، فإن كانت أمور عثمان قد تغيرت، وأحواله قد تبدلت إلى ما هو أصلح، فهو المطلوب. و إلا، فإن عليهم أن يواصلوا القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

رابعاً: إن استرضاء كعب لا يجدى، فإن من يتسرع في أمره، و يبطش بالناس لمجرد نسيحتهم له، بدل أن يشكرهم عليها لا يجد فيه ندمه في إثبات صلاحيته لإمامه الأمة، و رعايه شؤونها، بحيث يكون للناس بمثابة الأب الرحيم كما ورد في الروايات [\(١\)](#).

و يا ليته طلب الصفح من جميع من تعدى عليهم بالضرب الوجيع، و الشتم الشنيع، و هدر الحقوق الفظيع..

### عثمان لا يقيد من نفسه

ما زعموه من أن عثمان أحضر كعب بن عبدة، و طلب منه أن يقتضص

ص: ٢٩٣

---

١-١) راجع: الإمامه و التبصره ص ١٣٨ و الكافى ج ١ ص ٤٠٧ و الأمالى للصادق ص ٤٥٣ و الخصال ص ١١٦ و ٥٦٧ و من لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٦٢١ و بحار الأنوار ج ٢٥ ص ١٣٧ و ج ٢٧ ص ٢٥٠ و ج ٧١ ص ٥ و جامع أحاديث الشيعة ج ١٤ ص ١٠٣ و موسوعه أحاديث أهل البيت للنجفى ج ٣ ص ١٥٩ و ج ٤ ص ٢٣٤ و ج ٨ ص ١٢٥ و وسائل الشيعة (ط مؤسسه آل البيت) ج ١٥ ص ١٧٤ و (ط دار الإسلاميه) ج ١١ ص ١٣٤ و مكارم الأخلاق للطبرسى ص ٤٢٠ و مستدرک سفينه البحار ج ١ ص ٥١٢.

منه، فرفض كعب ذلك -قد يكون غير مقبول من أساسه، لرجحان أن يكون ذلك من الموضوعات، التي أريد بها تخفيف حده النقد الموجه له، بسبب ما فعله بکعب..

و كذلك الحال بالنسبة لما زعموه من أنه رضي بأن يقييد عمار بن ياسر من نفسه.. و ما إلى ذلك..

و المبرر لشكنا هذا هو:

أولاً: ما قدمناه، من أن عثمان بين لکعب بن عبدة: أن کعبا هو المذنب الذي لم يراع حقه.. فلماذا يقدم البريء نفسه ليقتصر منه، من دون ذنب أتاه، بل مع کون المذنب شخصا آخر.

إلا إذا كان ذلك على سبيل العبث منه بکعب، و الناظر أمام الناس بما يوجب له المزيد من المحبة، و الإعجاب.

ثانياً: ما روى من أنه حين اشتد الحصار عليه و ظهور الخطر العظيم على حياته قال: «إنهم يخرونني إحدى ثلاث: إما يقيدونني بكل رجل أصبه، خطأ أو صوابا، غير متrocك منه شيء».

فقلت لهم: أما إقادتى من نفسي، فقد كان من قبلى خلفاء تخطئ و تصيب، فلم يستقدر من أحد منهم [\(١\)](#)..

ص ٢٩٤:

---

١- ) راجع: تاريخ الأمم والملوک ج ٣ ص ٤٣٧ والإمامه و السياسه(تحقيق الزيني) ج ١ ص ٤٣ و(تحقيق الشيرى) ج ١ ص ٦٠ و تاريخ المدينة لابن شبه ج ٤ ص ١١٦٤ و تاريخ مدینه دمشق ج ٣٩ ص ٣٧٦ و الغدير ج ٩ ص ٥٠.

و إذا كان عثمان قد تخرج مما فعله بطبع لمجرد الإحتمال، حيث قال:

إنه خشى من أن يكون قد أثم بذلك، فلماذا لا يرضى بأن يقييد من نفسه في خصوص ما عالم و ثبت بالقطع واليقين أنه تعدى فيه على خيار و كبار الصحابة بغير حق، كما هو الحال بالنسبة لumar، وأبي ذر، و ابن مسعود، و ..

و ..

### كعب بن عبيده (عبدة) يعالج ما يشبه السحر

و زعمت رواية للطبرى: عن السرى، عن شعيب، عن محمد و طلحه:

أن كعباً كان يعالج نيرنخا، (و هو:أخذ كالسحر، و ليس به).

فبلغ ذلك عثمان، فأرسل إلى الوليد بن عقبة ليأسله عن ذلك، فإن أقر به فأوجعه.

فدعاه بسؤاله، فقال: إنما هو رفق، و أمر يعجب منه، فأمر به فعزر، و أخبر الناس خبره، وقرأ عليهم كتاب عثمان: إنه قد جد بكم، فعليكم بالجذ، و إياكم و الهاز، فكان الناس عليه. و تعجبوا من وقوف عثمان على مثل خبره.

بغضب، فنفر في الذين نفروا فضرب معهم، فكتب إلى عثمان فيه، فلما سير إلى الشام من سير، سير كعب بن ذي الحبكة و مالك بن عبد الله. و كان دينه كدينه إلى دنباوند، لأنها أرض سحره.

فقال في ذلك كعب بن ذي الحبكة للوليد:

لعمري لئن طردتني ما إلى التي

طمعت بها من سقطتني لسبيل

رجوت رجوعى يا ابن أروى و رجعتى

إلى الحق دهرا غال ذلك غول

و إن اغترابى فى البلاد و جفوتنى

و شتمى فى ذات الإله قليل

و إن دعائى كل يوم و ليله

عليك بدننا و ندكم لطويل

فلما ولى سعيد أقفله، و أحسن إليه، و استصلاحه فكفره فلم يزدد إلا فسادا (١).

و نقول:

هذه القصه، إما مكذوبه، أو يقصد بها رجل آخر اسمه كعب. وقد صرحت الروايه المزعومه بأن المقصود هو كعب بن ذي الحبشه، فلعله غير كعب بن عبدة..

و يدل على ما نقول بالإضافة إلى ضعف سند الروايه، و عدم وجود أى شاهد لها في أى من المصادر الأخرى، الأمور التالية:

١- إن تسيير صلحاء الكوفه إلى الشام كان في ولايه سعيد بن العاص على الكوفه، لا في ولايه الوليد بن عقبه..

٢- إن كعب بن عبدة كان من نساك الكوفه و قرائتها، فمن غير المعقول أن يمارس ما يشبه السحر.

٣- إن كتاب عثمان المزعوم يدل على أن الذى كان يمارسه كعب (لو صحي ذلكر عنه) هو ما يضحك الناس، و يدخل في دائره الهزل، و الأيام أيام جد.

ص: ٢٩٦

---

١- (١) راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ٣ ص ٤٣٠ و الغدير ج ٩ ص ٥١ و الفتنه و وقعة الجمل لسيف بن عمر الضبي ص ٨٠.

و يؤيد ذلك قول كعب: إنما هو رفق، و أمر يعجب منه.. فهل فعل ما يدخل في دائرة الهرل و يعجب الناس يوجب تعزيراً؟! أو أن يوجع فاعله ضرباً؟!

٤- لقد ذكر المؤرخون أسماء الذين سيروا إلى الشام، و ليس من بينهم من اسمه مالك بن عبد الله.. بل فيهم مالك بن الحارت الأشتر، و مالك بن حبيب..

٥- لا نعلم أن دنباوند (أو دماوند) كانت أرض سحره، و لو سلمنا أنها كانت كذلك، فلماذا ينفيه إلى أرض السحره، التي يجد فيها ما يشجعه على موافقته هذا العمل المرفوض، و لا ينفيه إلى أرض يكون مكته فيها من موجبات صلاحه؟!

٦- إن الأيات المنسوبة إلى كعب ذكرت: أن الوليد هو ابن أروى و ليس الأمر كذلك، بل ابن أروى بنت كريز هو عثمان..

٧- إن الأيات تضمنت: أن نفي كعب كان في ذات الله.. و الذي يعترف بمارساته لما يشبه السحر، و يعقوب عليه، أو يعترف بأنه يعالج ما يوجب الضحك و التعجب، ليس له أن يدعى أنه قد ظلم، و أنه أبعد في ذات الله..

٨- إذا كان قد نفي إلى دنباوند في ذات الله، فما معنى قول الرواية إنه لم يزدد إلا فساداً..

ألا يكون المقصود بفساده هو انتقاده لعثمان و عماله..

٩- و أخيراً.. إذا كانت عقوبة من يمارس النرجيات هي الضرب

الوجيع، فلماذا الشتم والتغريب إلى دنباوند، أو إلى غيرها؟!

## هنا الخل

و قالوا أيضاً:

تقدّم قوم من أهل الشام فشكوا معاويه إلى عثمان، و تقدّم قوم من خيّار أهل الكوفة فشكوا سعيد بن العاص إلى عثمان، فقال عثمان: يا هؤلاء! إلى كم تكون هذه الشكوى من هذين الرجلين؟!

فقال له الحجاج بن غزية الأنصاري: يا هذا! إنهم لا يشكّون هذين الرجلين فقط، ولكنهم يشكّون جميع عمالك، وقد بعثت إليهم فأشخاصهم إليك، ثم بادرت فرددتهم إلى أعمالهم، فابعدت إليهم ثانية، ثم أحضرتهم في هذا المسجد بحضوره أصحاب النبي «صلى الله عليه و آله»، ثم خذ عليهم المواريثيق والعهود أنهم لا يظلمون أحداً، واستحلّفهم على ذلك، ثم ردّهم إلى أعمالهم، و إلا فاستبدل بهم غيرهم، فإن صلحاء المسلمين كثير.

قال: و أشار عليه عامه الناس بمثل ذلك، فأرسل عثمان إلى جميع عماله فأشخاصهم إليه من جميع البلاد، ثم أحضرهم وأقبل على أصحاب رسول الله «صلى الله عليه و آله» فقال:

أيها الناس! هؤلاء عمالى الذين أعتمدتهم، فإن أحببتم عزلتهم و وليت من تحبون.

قال: فتكلّم على بن أبي طالب «عليه السلام» و قال: يا عثمان!

إن الحق ثقيل مر، و إن الباطل خفيف، و أنت رجل إذا صدقـت سخطـت،

و إذا كذبت رضيت، وقد بلغ الناس عنك أمور تركها خير لك من الإقامه عليها، فاتق الله يا عثمان، و تب إليه مما يكرهه الناس منك.

قال: ثم تكلم طلحه بن عبيد الله فقال: يا عثمان! إن الناس قد سفهوك و كرهوك لهذه البدع والاحدات التي أحدثتها، ولم يكونوا يعهدونها، فإن تستقم فهو خير لك، وإن أبيت لم يكن أحد أضر بذلك في الدنيا والآخرة منك.

قال: فغضب عثمان، ثم قال: ما تدعونى ولا تدعون عتبى، ما أحدث حدثاً، ولكنكم تفسدون على الناس، هلم يا بن الحضرمية!

ما هذه الأحداث التي أحدثت؟

فقال طلحه: إنه قد كلمك على من قبلى، فهلا سأله عن هذه الأحوال التي أحدثت فيخبرك بها.

ثم قام طلحه فخرج من عند عثمان.

و جعل يدبر رأيه بينه وبين نفسه، أيرد عماله إلى أعمالهم؟! أم يعزلهم و يولى غيرهم؟! [\(١\)](#)

و نقول:

أولاً: لو أن عمال عثمان كانوا قد غيروا من سلوكهم، و من طبيعة تعاملهم من الناس، فبدلوا الظلم بالعدل، و الحيف و التجني بالإنصاف،

ص: ٢٩٩

---

١- (١) الفتوح لابن أعثم ج ٢ ص ١٨٨-١٩٠ و (ط دار الأضواء) ج ٢ ص ٣٩٤-٣٩٥ و راجع: أنساب الأشراف ج ٦ ص ١٥٦.

و الإستئثار بإعطاء كل ذى حق حقه، و التعدى على الشرائع و الحقوق بالإلتزام بحدود الله، و برعايه حقوق عباده، لكن لعثمان أن يتساءل، أو أن يسأل: إلى كم تكون هذه الشكوى..

ولكن ما دامت الأمور على حالها، فسيأتيه الجواب: ستستمر شكوى الناس إلى حين الإستجابه لشكواهم بإصلاح الأمور..

و كان جواب الحجاج بن غزير هو الصحيح، و اقتراحه عليه هو التدبير الواقعي و الحازم..

ثانياً: إن علياً «عليه السلام» قد وضع يده على الجرح، حين بين لعثمان أن العيب الأهم، و الذى يحتاج إلى إصلاح أولاً و قبل كل شيء يكمن فى شخص عثمان.. فلا بد لعثمان من أن يغير سياساته و سلوكه قبل أن يطلب ذلك من غيره.. و إلا، فإنه حتى لو غير عماله، فسيستبدلهم بمن على شاكلتهم، أو أسوأ..

كما أنه قد يوصى عماله ببعض الأمور في تلك الساعه، ثم يوصيهم بغيره في ساعه أخرى.. و قد يأخذ عليهم العهود و المواتيق على أمر أو على سلوكٍ بعينه، ثم يخالفون أمره، فلا يصنع شيئاً، بل يبطش بمن يلجم إلية بالشكوى..

فالمعالجه يجب أن تكون حقيقية و جذرية.

ثالثاً: لقد قرر «عليه السلام» في كلامه أموراً هامة جداً حول إصلاح أمور عثمان، و هي التالية:

١- إن الحق ثقيل و مر، و الباطل بخلافه.. و قد كان عثمان يشعر بثقل

الحق و بمرارته كلما سمع أن أحداً تفوه بشيء منه، و كان أيضاً لا يستقل من الباطل الذي يمارسه عماله.. مع أن الإسلام يريد منا أن نحب الحق، و أن نأنس به، و أن يخف علينا سماعه، و قوله، و الإلتزام به..

٢- إن عثمان يسخن خط إذا قيل له الصدق. و هذا هو لب مشكلته مع ناصحيه، و منتقديه، فـإنهم يرون أبواب إيصال الحقائق إليه موصده، و أية محاوله تبذل في هذا السبيل تواجه بالعدوان على كراماتهم و حياتهم، و بالبطش الذي لا يرحم أحداً، و لا يرثى لأحد..

٣- إن عثمان يرضي إذا كذب عليه، و هذا يفسح المجال لتزوير الحقائق و تشويهها، و الاستفاده من هيبة السلطان لتمكين الباطل، و ترويجه، و إشعاعته..

٤- ثم إنه «عليه السلام» تقدم خطوه أخرى بإشارته إلى أمور بلغت الناس عنه.. فلم يصرح «عليه السلام» بتلك الأمور، و تركها لذاكره عثمان نفسه، لكنه لا يثير غضبه، و ليتمكن من مراجعته حساباته، و يستحدث هو ذاكره لاستحضار تلك الأمور، و يتخذ قراره فيها..

٥- إنه لم يصرح بإدانة عثمان، بل وضعه أمام موازنه معقوله و مرضيه، تفضي به إلى اختيار ما هو أصلح له.. حتى لو كان يظن أن في الخيار الآخر بعض الصلاح، على قاعده: وَ إِنْهُمْ مَا أَكْبُرُ مِنْ نَفْعِهِمَا <sup>(١)</sup> ..

مع إشاره منه «عليه السلام» إلى أنه لا يطلب منه التنازل لصالح غيره،

ص ٣٠١:

---

١- الآية ٢١٩ من سورة البقرة.

بل يريد منه أن يختار ما هو أصلح له هو شخصيا،لكى ينطلق إلى ذلك من موقع الحرص عليه،المنطلق من حرصه على نفسه..

٦-ثم إنه «عليه السلام» سجل على عثمان مسؤولية أخرى، و هي لزوم رعايه حق الله تعالى و حق الناس أيضا في هذا الأمر..

رابعا: إن عثمان لم يستطع أن يجib عليا «عليه السلام» على ما طرحه عليه، و لكنه صب جام غضبه على طلحه، لأن طلحه أثار غضب عثمان وواجهه بالتهديد و الوعيد الصريح..

ففوجئ طلحه بهذا الغضب، وتساءل عن مبرر ذلك ما دام أن عليا «عليه السلام» قد أشار هو الآخر إلى ما صرخ به طلحه.

ولكن شتان ما بين أسلوب عليا «عليه السلام» الوادع و الرضي، و الحازم و بين الطريقة الفجة، و النشاز التي اعتمدتها طلحه و الآخرون.

## **الفصل الثاني**

### **اشاره**

عثمان و عمار.

ص: ٣٠٣



روى ابن أبي الحميد المعتزلى، عن ابن عباس أن عثمان، قال لعمار أما إنك من شئنا، و أتبعهم. وأيم الله، إن اليد عليك منبسطة، وإن السبيل إليك لسهله، ولو لا إيثار العافية ولم الشعث لزجرتك زجره تكفى ما مضى، و تمنع ما بقى.

فقال له عمار: و الله ما أعتذر من حبي علياً «عليه السلام». و ما اليد بمنبسطة و لا السبيل بسهله، إنني لازم حجه، و مقيم على سنه.

و أما إيثار العافية و لم الشعث فلازم ذلك.

و أما زجري فأمسك عنه، فقد كفاك معلمى تعليمى.

فقال له عثمان: إنك - و الله - ما علمت لمن أعران الشر، الحاضرين عليه، الخذله (عند)، عن الخير، و المثبتين عنه.

فقال عمار: مهلا يا عثمان، فقد سمعت رسول الله «صلى الله عليه و آله» يصفني بغير ذلك.

فقال عثمان: و متى؟!

قال: يوم دخلت أنا عليه منصرفه عن الجمعة، و ليس عنده غيرك، و قد ألقى ثيابه، و قعد في فضله، فقبلت أنا صدره، و نحره، و جبهته، فقال: يا

عمر، إنك لتجنبا و إنا لنحبك، وإنك لمن الأعون على الخير، والمبطين عن الشر.

فقال عثمان: أجل، ولكنك غيرت و بدلت.

فرفع عمار يديه يدعوه، وقال: أمن يا ابن عباس، اللهم من غير، فغير به.

قال: ودخلنا المسجد، فأهوى عمار إلى مصلاه، ومضيت مع عثمان إلى القبله، فدخل المحراب، وقال: تلبت على إذا انصرفنا.

فلما رأني عمار وحدى أتاني، فقال: أما رأيت ما بلغ بي آنفا!

قلت: أما والله لقد أصعبت به وأصعب بك، وأن له لسن، وفضله، وقرباته.

قال: إن له لذلك، ولكن لا حق لمن لا حق عليه، وانصرف.

و صلى عثمان و انصرفت معه يتوكأ على، فقال: هل سمعت ما قال عمار؟!

قلت: نعم، فسرني ذلك و ساعنى، أما مساءته إياى فما بلغ بك، وأما مسرته لي فحلمك و احتمالك.

قال: إن عليا فارقني منذ أيام على المقارب، وإن عمارا آتىه فقائل له و قائل، فابدره إليه، فإنك أوثق عنده منه، وأصدق قوله، فألق الأمر إليه على وجهه.

فقلت: نعم، وانصرفت أريد عليا «عليه السلام» في المسجد، فإذا هو خارج منه.

فلما رأني تفجع لى من فوت الصلاه، و قال: ما أدركتها!

قلت: بلـى، و لكنـى خرجـت معـ أمـيرـ المؤـمنـينـ، ثـمـ اقتـصـصـتـ عـلـيـهـ القـصـهـ.

قال: أما و الله يا بن عباس، إنه ليعرف قـرـحـهـ، ليـحـورـنـ عـلـيـهـ المـهـاـ.

فـقلـتـ:ـ إـنـ لـهـ سـنـهـ وـ سـابـقـتـهـ،ـ وـ قـرـابـتـهـ وـ صـهـرـهـ.

قال: إـنـ ذـلـكـ لـهـ،ـ وـ لـكـنـ لـاـ حـقـ لـمـ لـاـ حـقـ عـلـيـهـ.

قال: ثم رـهـقـناـ عـمـارـ فـبـشـ بـهـ عـلـىـ،ـ وـ تـبـسـمـ فـيـ وـجـهـهـ،ـ وـ سـأـلـهـ.

قال عـمـارـ:ـ يـاـ بـنـ عـبـاسـ،ـ هـلـ أـلـقـيـتـ إـلـيـهـ مـاـ كـنـاـ فـيـهـ؟

قلـتـ:ـ نـعـمـ.

قال: أما و الله إذا لقد قـلـتـ بـلـسـانـ عـشـمـانـ،ـ وـ نـطـقـتـ بـهـوـاهـ!

قلـتـ:ـ مـاـ عـدـوـتـ الـحـقـ جـهـدـيـ،ـ وـ لـاـ ذـلـكـ مـنـ فـعـلـىـ،ـ وـ إـنـكـ لـتـعـلـمـ أـىـ الـحـظـيـنـ أـحـبـ إـلـىـ،ـ وـ أـىـ الـحـقـيـنـ أـوـجـبـ عـلـىـ!

قال: فـظـنـ عـلـىـ أـنـ عـنـدـ عـمـارـ غـيـرـ مـاـ أـلـقـيـتـ إـلـيـهـ،ـ فـأـخـذـ بـيـدـهـ وـ تـرـكـ يـدـيـ،ـ فـعـلـمـ أـنـ يـكـرـهـ مـكـانـيـ،ـ فـتـخـلـفـ عـنـهـمـاـ،ـ وـ اـنـشـعـبـ بـنـاـ

الطـرـيقـ،ـ فـسـلـكـاهـ وـ لـمـ يـدـعـنـيـ،ـ فـانـطـلـقـتـ إـلـىـ مـنـزـلـيـ،ـ فـإـذـاـ رـسـولـ عـشـمـانـ يـدـعـونـيـ،ـ فـأـتـيـتـهـ،ـ فـأـجـدـ بـيـابـهـ مـرـواـنـ وـ سـعـيدـ بـنـ العـاصـ.ـ فـيـ رـجـالـ

مـنـ بـنـيـ أـمـيـهـ،ـ فـأـذـنـ لـىـ وـ أـلـطـفـنـىـ،ـ وـ قـرـبـنـىـ وـ أـدـنـىـ مـجـلـسـىـ،ـ ثـمـ قـالـ:ـ مـاـ صـنـعـتـ؟ـ!

فـأـخـبـرـتـهـ بـالـخـبـرـ عـلـىـ وـجـهـهـ،ـ وـ مـاـ قـالـ الرـجـلـ،ـ وـ قـلـتـ لـهـ -وـ كـتـمـتـهـ قـوـلـهـ:

«ـإـنـهـ لـيـعـرـفـ قـرـحـهـ لـيـحـورـنـ عـلـيـهـ المـهـاـ»ـ -إـبـقاءـ عـلـيـهـ،ـ وـ إـجـلـالـاـ لـهـ،ـ وـ ذـكـرـتـ مـجـيـءـ عـمـارـ،ـ وـ بـشـ عـلـىـ لـهـ،ـ وـ ظـنـ عـلـىـ أـنـ قـبـلـهـ غـيـرـ مـاـ

أـلـقـيـتـ عـلـيـهـ،ـ وـ سـلـوـ كـهـمـاـ

حیث سلکا۔

قال: و فعلاً؟!

قلت: نعم.

فاستقبل القبلة، ثم قال: اللهم رب السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، الرحمن الرحيم، أصلح لى علياً، وأصلحنى له! أمن يا ابن عباس.

فأمنت. ثم تحدثنا طويلاً، وفارقته وأتيت منزله (١).

فهذا النص يعطى :

١-أن عثمان يهدد عمارة بأنه تحت يده، ولا يصعب عليه الإيقاع به، فلا يظنن عمارة أنه يستطيع أن يستطع منه بأى كان من الناس. ولكن عثمان يتخذ سبيل الإحسان والغفو، إيهارا منه للعافية، وروما لجمع الكلمه، ولم الشعث.

وقد بين عمار لعثمان هذه الحقيقة، وهي أنه إنما يتبع علياً «عليه السلام» لا جزافاً، وإنما استناداً إلى حجه وأوضاعه، وسُئلَّ بينه..

٣٠٨:

١-١) شرح نهج البلاغه للمعتزلی ج ٩ ص ١١-١٣.

٣-إن عمارا قال: إن حبه لعلى «عليه السلام» ليس من الذنوب التي يعتذر منها، كما أنه ليس من مفردات التبعة التي تكون على حد تبعة الأبناء للأباء لمجرد أبوتهم لهم، وللقرابه فيما بينهم، بل لأنه يحب خصال الخير في على «عليه السلام»، و لأن الله تعالى و رسوله أمرا بحبه «عليه السلام».. فهو مطيع لله، راج لمثوبته في حبه هذا. فكيف يعتذر من حب أمر الله تعالى و رسوله به؟!..

٤- ولذلك حاول عثمان التناحر لهذه الحقيقة بادعاء: أن عمارا يعين عليا «عليه السلام» على فعل الشر، والتخليل عن الخير.. معتبرا نفسه- بذلك - معيارا للخير والشر، لتصبح النتيجة هي: أن من وافق عثمان، وأعانه على سياساته التي يؤاخذونه عليها، ورضى بما يأتيه عماله من موبقات و مآثم، فهو معين على الخير.. و من لم يرض بتلك الأفاعيل، كان من أعون الشر.

و هذا في الحقيقة من مصاديق صيروره المنكر معروفا، و المعروف منكرا..

و هو ما حذر النبي «صلى الله عليه و آله» الناس من الوقوع فيه.

٥- إن عمارا أرجع عثمان إلى نقطه الصفر ببيانه له: أن قول عثمان فيه يناقض قول رسول الله «صلى الله عليه و آله» فيه: إنك لمن الأعون على الخير، و المتبطئين عن الشر، بعد أن قرر «صلى الله عليه و آله» أنه يحب عمارا.

و هل أحب النبي «صلى الله عليه و آله» إلا الأخيار و الأبرار و الصالحين؟! الذين لم يغيروا و لم يبدلوا. و لم يرتابوا!!

٦- و حين لم يجد عثمان بدا من الإعتراف، ادعى أن عمارا قد غير و بدل عما كان عليه في عهد رسول الله «صلى الله عليه و آله».. مع أن الأمر ليس

كذلك، بل الذي غير و بدل هو الذي أصبح يرى المعروف منكرا و المنكر معروفا، و يصر على حمل الناس على تأييده في نظره هذه، و مساعدته على تكريسها، فإن لم يفعلوا ذلك نا بذهم، و اتهمهم، و كفّرهم، و حاربهم..

و أرسل إلى عماله ليرسلوا له الجيوش للإيقاع بهم.

٧-إذا أخذنا بمنطق عثمان هذا فليسمح لنا بأن نقول له- و نحن على حق فيما نقول:-

إن جميع ما ادعاه عثمان لنفسه، و ادعاه له محبوه من فضائل، و مقامات، و وعد بالجنان، و بالحور الحسان مشروط بعدم تغييره و تبديله..

و قد شهدت الأئمة عليه بأنه غير و بدل، و مشى إليه المسلمين فقتلوه و أيدهم الصحابة في ذلك، باستثناء مروان، و معاويه، و الوليد بن عقبة، و سعيد بن العاص، و عبد الله بن عامر، و عبد الله بن سعد بن أبي سرح. و الكل يعلم أن هؤلاء من الظلقاء، و من المرتكبين للفظائع و المآثم و الموبقات.

٨-و قد استجابت دعوه عمار على من غير بأن يغير الله به.. و كان ما كان مما جرى على عثمان، و لا يجهله أحد..

٩-ذكرت الرواية: أن ابن عباس و عمارا اتفقا على أن لعثمان سن، و فضل، و قرابة، و أن المطلوب هو مراعاة ذلك له..

و ربما يشكك البعض في موافقه عمار على ذلك، فإنه إذا كان يراه كافرا، فلا يمكن أن يعترض له بالفضل، و بالقرابه التي تستحق المراعاه.. إلا إن كان هذا قد حصل قبل أن يصل عمار إلى هذه النتيجه، و يحكم على عثمان بالكافر...

١٠-أظهرت الرواية أن ابن عباس كان لينا مع عثمان، موصفا له، مدعيا أن له حقوقا ينبغي حفظها له. و أظهرت أيضا أنه كان يحظى بمكانة لدى عثمان. و كان عثمان يتودد له، و يستفيد منه في تمشيه أموره.

١١-إن الرد الذي سمعه من على «عليه السلام» كان نفس الرد الذي سمعه من عمار، حيث قررا معاً أنه لا حق لمن لا يرى أن لأحد حقاً عنده.

و هذا أصل أصيل في العلاقة بين الناس. و في مستوى التعامل معهم. فإنه إذا كان إنسان يعتقد بأن لغيره حقوقاً ثم يقصر في أدائه، فهذا التقصير لا يعفي الطرف الآخر من لزوم أداء الحق إليه.

و لكنه إذا اعتقد أن الآخرين لا حق لهم عنده أصلاً، و أن الله تعالى لم يجعل إلا حقاً واحداً و هو عليهم، فإن هذه النظره تسقط حقه عليهم من الأساس أيضاً، عملاً بمبدأ المقابلة بالمثل..

١٢-قد أظهرت الرواية أيضاً حرص عثمان على أن يعرف على «عليه السلام» بما جرى بنحو لا يضر بمصلحته، و أنه يرى أن عماراً لن يكون أميناً في نقله على «عليه السلام» ما جرى، بل هو سوف ينكله بنحو يوجب زيادته تأزم العلاقة بينه وبين على «عليه السلام». و كان يرى أن ابن عباس سينقل ما جرى بنحو مرضى له.

و هذا لا يمكن تصديقـه في حق من يقول فيه رسول الله «صلـى الله عليه و آله»: عمار مع الحق، و الحق مع عمار.

و يقول فيه: عمار جلدـه ما بين عينـي..

و يقول: إن عماراً مليء إيماناً إلى مشـاشـه.

١٣-من أين عرف عثمان أن ابن عباس أوثق عند على «عليه السلام» من عمار، وأصدق قوله منه؟! أو لماذا لا يكون عكس ذلك هو الصحيح..لا سيما مع علم على «عليه السلام» بما قاله «صلى الله عليه و آله» في حق عمار.

وَكَيْفَ جَازَ لِهِ أَنْ يُشَكَّكَ فِي وَثَاقَهُ عَمَارٌ؟! وَفِي صَدْقَهُ؟!..

<sup>١٤</sup>-إن عمارة يتهم ابن عباس بأنه يتكلم بلسان عثمان، وينطق بهواه.

و هذا معناه: أنه لم يكن يثق به، وأنه كان يتعامل معه على هذا الأساس.

١٥- وَعَنْ دُعَاءِ عُثْمَانَ: يَأْنِ يَصْلِحُ اللَّهُ لَهُ عَلَيَا، وَيَصْلِحُهُ لَهُ نَقْوُلُ:

إن قرائن الأحوال، و منها: عدم قبوله أية نصيحة من على «عليه السلام»، و من غيره تدل على أنه إنما كان يريد بدعائه هذا أن يغير الله تعالى علياً «عليه السلام»، و يجعله وفق ما يريد عثمان، راضياً بجميع أعماله، و مؤيداً لكل تعدياته على بيت المال، مدافعاً عن سائر مخالفاته، بحيث تصير نظره لا تختلف عن نظره عثمان، لكنه تصبح نصائح على «عليه السلام» له تشبه في مضمونها و أهدافها نصائح مروان.

و لو لا ذلك لكان من الممكن أن يحصل على رضا على «عليه السلام» بدون هذا الدعاء، و ذلك بأن يقبل بنصائحه، و بنصائح الخيار والكبار من الصحابة و غيرهم، و يصلح الأمور على أساسها. و يلتزم بما يفرضه عليه العقل، و الشرع و الضمير.. و تنحل المشكلات، و تزول المتاعب و العقبات..

١٦-إن كلمه على «عليه السلام» لا بن عباس عن عثمان: إنه ليعرف (أى يقشر) قرحة، ليحورن (أى ليرجعن) عليه المها. تدل على أنه «عليه السلام» قد تلقى ما جرى على أنه تحرش من عثمان، أو أنه اعتبره من ذيول

تصرفات صدرت عنه، كان عثمان البادئ بها، والممحون كالذى يقشر قرحة فى جسده، يكون هو الذى يبتلى بآلامها وأسقامها..

و بعد، فإن هناك أموراً أخرى يمكن استفادتها من هذا الذى جرى، نرى أنه لا بد من الإغماض عنها، لكي نوفر الوقت والجهد لغيرها..

### أسباب ضرب عثمان لعمار

روى عباس بن هشام الكلبي، عن أبي مخنف في إسناده: أنه كان في بيت المال بالمدينه سقط فيه حلٍّ و جوهر، فأخذ منه عثمان ما حلٍّ به بعض أهله.

فأظهر الناس الطعن عليه في ذلك و كلموه فيه بكل كلام شديد حتى غضب فخطب، و قال: لنا حذن حاجتنا من هذا الفئ و إن رغمت أنوف أقوام.

فقال له على «عليه السلام»: إذا تمنع من ذلك، و يحال بينك وبينه.

فقال عمار: أشهد الله أن أنفي أول راغم من ذلك.

فقال عثمان: أعلى يا بن ياسر و سميـه - تجترئ؟!

خدوه..

فأخذوه، و دخل عثمان فدعا به، و ضربه حتى غشى عليه، ثم أخرج فحمل إلى منزل أم سلمة زوج النبي «صلى الله عليه و آله» فلم يصل الظهر والعصر والمغرب، فلما أفاق توضأ و صلي.

و قال: الحمد لله، ليس هذا أول يوم أوذينا فيه في الله تعالى.

فقال هشام بن الوليد بن المغيرة المخزومي - و كان عمار حليفاً لبني

مخروم-:يا عثمان!أما على فاتقيته.و أما نحن فاجترأت علينا،و ضربت أخانا حتى أشفيت به على التلف،أما و الله لئن مات لأقتلن به رجلا من بنى أميه عظيم الشأن.

فقال عثمان:و إنك لها هنا يا بن القسرية!

قال:فإنهم قسريتان-و كانت أمه و جدته قسريتين من بجيده-،فشتمنه عثمان،و أمر به فأخرج،فأتى به أم سلمه،فإذا هى قد غضبت لumar.

و بلغ عائشه ما صنع بعمار فغضبت،و أخرجت شعرا من شعر رسول الله «صلى الله عليه و آله» و نعلا من نعاله،و ثوبا من ثيابه،و قالت:ما أسرع ما تركتم سنه نبيكم،و هذا ثوبه و شعره و نعله لم يبل بعد.

و روى آخرون:أن السبب فى ذلك:أن عثمان مر بقبر جديد،فسأل عنه،فقيل:عبد الله بن مسعود.

بغضب على عمار لكتمانه إيه موته-إذ كان المتولى للصلاه عليه و القيام بشأنه-فعندها و طئ عثمان عمارة حتى أصابه الفتق .[\(1\)](#)

و روى آخرون:أن المقداد،و طلحه،و الزبير،و عمارات و عده من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه و آله» كتبوا كتابا،عددوا فيه أحداث عثمان،و خوفوه ربه،و أعلموا أنه مواثيده إن لم يقلع،فأخذ عمار الكتاب فأتاها به،فقرأ منه صدرا.

ص: ٣١٤

---

١- ) أنساب الأشراف ج ٥ ص ٤٨ و ٤٩ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٩٣ و ١٩٤ و شرح نهج البلاغه ج ٣ ص ١٥٠ الخطبه رقم ٤٣ و تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ١٧٠ .

فقال عثمان: أعلى تقدم من بينهم؟!

فقال: لأنني أنصحهم لك.

فقال: كذبت يا بن سميء!

فقال: أنا والله ابن سميء و أنا ابن عمّار.

فأمر غلمانه فمدوا بيديه و رجليه، ثم ضربه عثمان برجليه -و هما في الخفين- على مذاكيه فأصابه الفتق، و كان ضعيفاً كثيراً فغشى عليه [\(١\)](#).

وفي نص الثقفي: أن عثمان لما خطب، و قال: إنه سيؤثر بنى أميه على رغم أنفه من رغم.

قال عمّار: أنفى والله ترغم من ذلك.

قال عثمان: فأرغم الله أنفك.

قال عمّار: و أنف أبي بكر و عمر ترغم؟!

قال: وإنك لهناك يا ابن سميء.

ثم نزل إليه فوطأه، فاستخرج من تحته و قد غشي عليه، و فتقه [\(٢\)](#)..

ص ٣١٥:

---

١- ١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٩٣-١٩٥ و الشافى للسيد المرتضى ج ٤ ص ٢٨٩ و ٢٩١ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٤٨ و ٤٩ و الغدير ج ٩ ص ١٦ و شرح نهج البلاغة للمعتزلى ج ٣ ص ٥٠ و إحقاق الحق (الأصل) ص ٢٥٤ و سفينه النجاه للتنكابنى ص ٢٤٧.

٢- ٢) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٧٩ و ٢٨٠ و عن الثقفى فى تاريخه.

و نقول:

أولاً:هناك رواية تقول:إن السبب فى ضرب عثمان لumar حتى أصيب بالفتى هو الكتاب الذى كتبه عشرة من الصحابة..حيث اتهمه عثمان بأنه يجرى عليه من بينهم..

و تقدم قولهم:إن سبب ضربه لumar هو قضيه ابن مسعود.

و رواية ثالثه تذكر:أن السبب هو إعلانه إيثار بنى أميه.

فهل الأسباب الثلاثة قد حصلت فى أوقات متقاربه،فسربه عثمان عندها،فحكمى ضربه له،و أسنده كل راو إلى سبب منها،و كلهم صادق في ذلك؟!

أو يقال:إن التناقضات التي ظهرت كانت أوهاما من الرواوه..

و الأرجح:هو تعدد ضرب عثمان لumar..لتعدد الأسباب.

و يؤيده:وجود تناقضات لا تحل إلا بتقدير تعدد الواقعه.

ثانياً:إن علياً «عليه السلام» يقول لعثمان الذى كان يخطب،و يعلن أنه سيأخذ حاجته من الفيء:إذا تمنع من ذلك،و يحال بينك وبينه.و لا يجيئه عثمان بشيء..و لكنه بطش بumar،لمجرد أنه أعلن عدم رضاه بما يقول عثمان.

و قد صرخ هشام بن الوليد لعثمان بقوله:أما على فقد اتقىته،و أما نحن فاجترأت علينا..

ثالثاً:إن كلامه على «عليه السلام» لعثمان أوضحت ما يلى:

١-إنه «عليه السلام» كان مرهوب الجانب، لا يجرئ عليه أحد، حين يجد الجد، و يبلغ السيل الزبى، وإن كانوا حين يؤمنون جانبه يسيئون معاملته، و يجرئون عليه، و يظهرون ما يعتلج في صدرهم من حسد و حقد..

و لهذا الموقف نظائر كثيرة يمكن تتبعها، و الوقوف عليها، و منها رفضه «عليه السلام» للقبول بمنع عثمان من تشيع أبي ذر، و غضبه من مساوات عثمان له بمروان..

٢-إنه «عليه السلام» لم يصرح بإسم و لا بهويه من يمنعون عثمان من فعل ما يريد.. بل أبقى الأمر في دائرة الإبهام، لكن لا يفسح المجال للجدل العقيم، أو لإثاره العصبيات، و تحريك الأهواء..

رابعاً: إن عثمان لم يكن يملك منطقاً يواجه به عمار، لأن خطابه مبني - أساساً - على الجبرية و القهر، و فرض القرار بالقوه..

بل إن كلامه عمار لم تتضمن جرأة ظاهره على عثمان، و إنما تضمنت الإقرار بالعجز عن مواجهه القوه بالقوه، و إعلاناً لعدم الرضا بالفعل..

خامساً: إن عثمان يعرض لهشام بن الوليد بأمه، و كأنه يريد تنقصه بنسبيه إليها..

سادساً: هل كان يجب على عمار أن يخبر عثمان بموت ابن مسعود، حتى لو كان عثمان قد طلب منه أن يخبره بذلك؟!

و هل كان يجب عليه أن يساعد عثمان في تلميع صورته أمام الناس؟! من دون أن يتراجع عثمان عن أي شيء من مخالفاته؟! أو منها ضربه لابن مسعود نفسه، حيث لم يتراجع عنه، و لا عن موجباته، و لم يصلح ما أفسده

بفعله هذا..

سابعا: هب أنه كان يجب عليه أن يخبره بذلك، أو اشتبه عليه الأمر في وجوب الطاعه في هذه القضية، بل لنفرض: أنه عصى هذا الأمر عمداً، فهل تصح عقوبته على ذلك؟!.. و هل العقوبه هي بإحداث الفتق له؟! و في أي كتاب أو سنن وجد ذلك؟!

### عثمان، و عمار، و سعد

عن أبي كعب الحارثي:.. خرجت حتى أتيت المدينة، فأتتني عثمان بن عفان، و هو الخليفة يومئذ، فسألته عن شيء من أمر ديني.

و قلت: يا أمير المؤمنين، إني رجل من أهل اليمن من بنى الحارث بن كعب، و إنني أريد أن أسألك، فأمر حاجبك ألا يحجبني.

فقال: يا وثاب، إذا جاءك هذا الحارثي، فأذن له.

قال: فكنت إذا جئت، فقرعت الباب. قال: من ذا؟!

فقلت: الحارثي.

فيقول: ادخل.

فدخلت يوماً، فإذا عثمان جالس، و حوله نفر سكوت لا يتكلمون، كأن على رؤوسهم الطير، فسلمت ثم جلست، فلم أسأله عن شيء لما رأيت من حالهم و حاله، فبينا أنا كذلك إذ جاء نفر، فقالوا: إنه أبي أن يجيء.

قال: فغضب.

و قال: أبي أن يجيء! اذهبوا فجئوا به، فإن أبي فجروه جرا.

قال: فمكثت قليلا، فجاءوا و معهم رجل آدم طوال أصلع، ففي مقدم رأسه شعرات، و في قفاه شعرات، فقلت: من هذا؟!

قالوا: عمار بن ياسر.

قال له عثمان: أنت الذي تأتيك رسالنا فتأبى أن تجيء!

قال: فكلمه بشيء لم أدر ما هو، ثم خرج.

فما زالوا ينفضون من عنده حتى ما بقي غيري فقام، فقلت: و الله لا أسأل عن هذا الامر أحداً أقول حدثني فلان حتى أدرى ما يصنع.

فتبعته حتى دخل المسجد، فإذا عمار جالس إلى ساريه، و حوله نفر من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه و آله» ي يكون.

قال عثمان: يا وثاب على بالشرط، فجاؤوا.

قال: فرقوا بين هؤلاء، ففرقوا بينهم.

ثم أقيمت الصلاة، فتقدمن عثمان فصلى بهم، فلما كبر قال امرأه من حجرتها: يا أيها الناس.

ثم تكلمت، و ذكرت رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و ما بعثه الله به.

ثم قالت: تركتم أمر الله، و خالفتهم عهده و نحو هذا، ثم صمتت، و تكلمت امرأه أخرى بمثل ذلك، فإذا هما عائشه و حفظه.

قال: فسلم عثمان، ثم أقبل على الناس، و قال: إن هاتين لفتانتان، يحل لى سبهما، و أنا بأصلهما عالم.

قال له سعد بن أبي وقاص: أتقول هذا لحبائب رسول الله «صلى الله»

عليه و آله»!

فقال: و فيم أنت! و ما هاهنا!

ثم أقبل نحو سعد عامداً ليضربه، فانسل سعد.

فخرج من المسجد، فاتبعه عثمان، فلقى علياً «عليه السلام» بباب المسجد.

فقال له «عليه السلام»: أين تريده؟!

قال: أريد هذا الذي كذا و كذا - يعني سعداً يشتمه -.

فقال له علياً «عليه السلام»: أيها الرجل، دع عنك هذا.

قال: فلم يزل بينهما كلام، حتى غضباً.

فقال عثمان: أليست الذي خلفك رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» له يوم تبوك!

فقال علياً «عليه السلام»: أليست الفار عن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يوم أحد.

قال: ثم حجز الناس بينهما.

قال: ثم خرجت من المدينة حتى انتهيت إلى الكوفة، فوجدت أهلها أيضاً وقع بينهم شر، ونشبووا في الفتنة.

إلى أن قال: فلما رأيت ذلك رجعت حتى أتيت بلاد قومي [\(١\)](#).

ص : ٣٢٠

---

١- ١) شرح نهج البلاغة للمعتلی ج ٩ ص ٣-٥ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٩٨-٢٠١ و السقیفه و فدک للجوہری ص ٨١-٨٣ و المصنف ج ١١ ص ٣٥٣-٣٥٦.

إننا نشير هنا إلى الأمور التالية:

١- لا ندرى بأى حق يأمر عثمان بالإيتان بعمار بن ياسر إليه و لو جرا..

إلا إن كان عمار قد ارتكب ذنبًا، و يريد عثمان أن يجري فيه حكم الله تبارك و تعالى..

ولكن ذلك لو كان لرأينا عثمان يغتنمها فرصه فى عمار، الذى كان يضايقه جدا بمطالباته و نصائحه.

و يدل على ذلك: أنه حين جاؤوه بعمار لم يظهر منه أى شيء يدل على أنه قد فعل ما يستحق عليه العقوبة، و ليس من حقوق الحاكم، و لا من صلاحياته أن يطيعه الناس في المجرى إليه إذا طلبهم، بل عليه هو أن يقصدهم، و يكلمهم فيما يريد.. فإن أحبوها أجابوا، و إن اختاروا السكوت كان لهم ذلك.

٢- إن امتناع عمار عن المجرى ربما يكون لأجل أنه فهم أن عثمان يريد أن يفرض عليه عدم ذكر شيء عن المخالفات التي يراها من عثمان، و من أعوانه أو عماله، فإن هذا هو ما كان يحاوله باستمرار.. فأراد بهذا الإمتناع أن يفهمه أن ما يحاوله منه لن يحصل عليه..

٣- ليس من حق الحاكم استعمال القوه، و الإستعانه بالشرط للتفريق بين الناس المجتمعين في المسجد، فإن هذا ظلم لهم، و تعد منه عليهم غير مقبول.. و سيزيد ذلك من النقه على ذلك الحاكم.

٤- إن عائشه و حفصة إنما تكلمتا بما رأتا و لمستاه، و يوافقهما عليه

٥-المهم هو النظر إلى مضمون كلام حفظه وعائشه، وتطبيقه على الواقع الخارجي، فإن كان حقاً، أعاد الأمور إلى نصابها، وأصلح ما فسد، سواءً كان هذا الكلام صدر من فتنان، أو من مخلص..

وإن كان ذلك الكلام باطلًا، فقد كان عليه أن يراعي حرمه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ولا يؤاخذهما بما صدر منهم..

٦-على أننا لم نستسغ تشكيكه بأصل عائشه وحفظه، حيث قال: «أنا بأصلهما عالم، فإن هذا الأمر مؤسف من رجل لم يحفظ حتى أبا بكر و عمر في ابنتهما، رغم أنهما اللذان وضعاه في ذلك المقام، وأوصلاه إلى ما هو فيه، وإن كان ذلك قد تم بقيمه التعدي على أهل بيته رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وضرب الزهراء «عَلَيْهَا السَّلَامُ».. إلى آخر ما هو معلوم ومفهوم، وذكرنا شطراً منه في هذا الكتاب..

٧-إن سعد ابن أبي وقاص لم يزد على أن ذكر عثمان بلزوم مراعاة جانب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في زوجتيه، فلماذا يهجم عليه ليضربه، ويتباهي إلى خارج المسجد؟! أو لماذا يشتمه؟!

٨-إن تخلف على «عَلَيْهَا السَّلَامُ» في غزوه تبوك، لم ينقص من قدره، بل هو من أسباب رفعه شأنه، وعلو مقامه، ولا سيما بعد أن منحه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ذلك الوسام الجليل، الذي يقض مضاجع مناوئيه ويرحرح جهنم، ويخرج أتباعهم، وسيبقى إلى يوم القيمة، حيث قال له «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي..

و قد تكلمنا فيما سبق عن بعض ما يرمي إليه «صلى الله عليه و آله» بكلامه هذا..

فكيف يغيره عثمان بما هو فضيله له؟!

٩- إن علياً «عليه السلام» حين ذكر لعثمان حديث فراره في أحد، إنما ذكر له أمراً لا يرضاه أحد لنفسه، ولا شك في أنه يعد من أعظم العيوب، فإن الفرار من الزحف من الكبائر. فهل يصح من صدر منه مثل هذا الذنب العظيم، أن يعيّب على علي «عليه السلام» بما هو من أعظم فضائله، وأجل مقاماته؟!

ما الذي جناه عمار؟!

قالوا بالنسبة لسياسات عثمان:

فلم يزل عثمان كذلك حتى مضت له سنّه من السنين كانت فيها أمور كثيرة من أمور عثمان، كلها كانت عندهم مكروه، فعابه المسلمون عليها، فلم يعينهم ولم ينزع عنها.

قال: واجتمع نفر من أصحاب النبي «صلى الله عليه و آله» ثم إنهم كتبوا كتاباً، وذكروا فيه كل حدث أحدثه عثمان منذ يوم ولى الخلافة إلى ذلك اليوم، ثم إنهم خوفوه في الكتاب وأعلموا [أنه] إن لم ينزع عما هو عليه خلوعه، واستبدلوا به غيره.

قال: فكتبوا هذا الكتاب، ثم قالوا: ننطلق به جميعاً حتى نضعه في يده، فإننا إن ذهبنا نكلمه و ليس معنا كتاب لم يحضرنا من الكلام ما نريد.

ثم أقبلوا على عمار بن ياسر و قالوا له: يا أبا اليقظان! هل لك أن تكتفينا بهذا الأمر، و تنطلق بالكتاب إلى عثمان؟!

فقال عمار: أفعله، ثم أخذ الكتاب و انطلق إلى عثمان، فإذا عثمان قد لبس ثيابه و خفيه في رجلية، فلما خرج من باب منزله نظر إلى عمار و اقفأ و الكتاب في يده، فقال له حاجه يا أبا اليقظان؟!

فقال عمار: ما لي حاجه، و لكننا اجتمعنا فكتبنا كتاباً نذكر فيه أموراً من أمرك لا نرضاه لك، قال: ثم دفع إليك الكتاب، فأخذته عثمان فنظر فيه حتى قرأ سطراً منه، ثم غضب و رمى به من يده.

فقال له عمار: لا ترم بالكتاب و انظر فيه حسناً، فإنه كتاب أصحاب رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و أنا و الله ناصح لك!

فقال له عثمان: كذبت يا بن سمية!

فقال عمار: أنا و الله ناصح لك!

فقال عثمان: كذبت يا بن سمية!

فقال عمار: أنا و الله ابن سمية و ابن ياسر.

قال: فأمر عثمان غلمانه، فضربوه ضرباً شديداً حتى وقع لجنبه، ثم تقدم إليه عثمان فوطئ بطنه و مذاكيره، حتى غشى عليه، و أصحابه الفتق، فسقط لما به لا يعقل من أمر شيئاً.

قال: و اتصل الخبر بيني مخزوم، فأقبل هشام بن الوليد بن المغيرة في نفر من بنى مخزوم فاحتملوا عماراً من موضعه ذلك، و جعلوا يقولون: و الله لئن مات الآن لنقتلن به شيئاً عظيماً من بنى أميه.

ثم انطلقا بعمار إلى منزله مغشيا عليه، فلم يصل ظهرا ولا عصرا ولا مغبرا ولا عشاء حتى ذهب بعض الليل، ثم أفاق بعد ذلك من غشته، فقام فقضى ما فاته من صلواته كلها.

قال: فكان هذا من إحداثه الذي نقوموا عليه [\(١\)](#).

و عند المفید: أن عمara أعطاه الكتاب «فلما قرأه تغير و استشاط غضبا، ثم قال له: يا ماص بظر أمه، أنت تجترى على و تلقاني بما أكره؟!

و وثب إليه فدفعه حتى انصرع على الأرض، و داس بطنها و عورتها، حتى أحدث و أغمى عليه، فلم يصل الظهر والعصر، و المغرب و العشاء الآخرة.

و عرف المسلمون ذلك فأنكروه.

و قال فيه ما هو مشهور [\(٢\)](#).

و نص آخر لهذا الحديث يقول:

اجتمع ناس من أصحاب النبي عليه الصلاه و السلام، فكتبوا كتابا

ص: ٣٢٥

- 
- ١- الفتوح لابن أثيم ج ٢ ص ١٥٣-١٥٥ و (ط دار الأضواء) ج ٢ ص ٣٧٢-٣٧٤ و راجع: العقد الفريد ج ٢ ص ٢٧٢ و الإمامه و السياسه ج ١ ص ٣٢ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٩٤ و ١٩٥ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٤٩ و شرح نهج البلاغه ج ٣ ص ٥٠.
  - ٢- الجمل للشيخ المفید ١٨٥ و (ط مكتبه الداوري-قم) ص ٩٩ و وأشار في هامش النسخه الأولى إلى مصادر كثيره فراجع.

ذكروا فيه:

ما خالف فيه عثمان من سنه رسول الله و سنه صاحبيه.

و ما كان من هبته خمس أفرقيه لمروان و فيه حق الله و رسوله، و منهم ذوو القربى و اليتامى و المساكين.

و ما كان من تطاوله فى البنيان، حتى عدوا سبع دور بناها بالمدينه: دارا لنائله، و دارا لعائشه و غيرهما من أهله و بناته.

و بنيان مروان القصور بدئ خشب، و عمارة الأموال بها من الخمس الواجب لله و لرسوله.

و ما كان من إفشاء العمل و الولايات فى أهله، و بنى عمه من بنى أميه، أحداث و غلمه لا صحبه لهم من الرسول، و لا تجربه لهم بالأمور.

و ما كان من الوليد بن عقبه بالكوفه، إذ صلى بهم الصبح و هو أمير عليها سكران أربع ركعات ثم قال لهم: إن شتم أزيدكم صلاه زدتكم، و تعطيله إقامه الحد عليه، و تأخيره ذلك عنه.

و تركه المهاجرين و الأنصار لا يستعملهم على شيء، و لا يستشيرهم، و استغنى برأيه عن رأيهم.

و ما كان من الحمى الذى حمى حول المدينه.

و ما كان من إدراره القطائع و الأرزاق، و الأعطيات على أقوام بالمدينه ليست لهم صحبه من النبي عليه الصلاه و السلام، ثم لا يغزون و لا يذبون.

و ما كان من مجاوزته الخيزران إلى السوط، و أنه أول من ضرب

بالسياط ظهور الناس، وإنما كان ضرب الخليفتين قبله بالدره والخيزران.

ثم تعاهد القوم ليدفعن الكتاب في يد عثمان.

و كان من حضر الكتاب عمار بن ياسر، والمقداد بن الأسود. و كانوا عشرة.

فلما خرجوا بالكتاب ليدفعوه إلى عثمان و الكتاب في يد عمار، جعلوا يتسللون عن عمار حتى بقى وحده، فمضى حتى جاء دار عثمان، فاستأذن عليه، فأذن له في يوم شات، فدخل عليه و عنده مروان بن الحكم و أهله من بنى أميه، فدفع إليه الكتاب فقرأه.

فقال له: أنت كتبت هذا الكتاب؟!

قال: نعم.

قال: و من كان معك؟!

قال: كان معى نفر تفرقوا فرقا منك.

قال: من هم؟!

قال: لا أخبرك بهم.

قال: فلم اجترأت على من بينهم؟!

قال مروان: يا أمير المؤمنين، إن هذا العبد الأسود (يعنى عمارا) قد جرأ عليك الناس، وإنك إن قتلته نكلت به من وراءه.

قال عثمان: اضربوه.

فضربوه، و ضربه عثمان معهم حتى فتقوا بطنها، فغشى عليه، فجروه

حتى طرحوه على باب الدار.

فأمرت به أم سلمه زوج النبي عليه الصلاة والسلام، فأدخل منزلها، وغضب فيه بنو المغيرة، و كان حليفهم.

فلما خرج عثمان لصلاح الظهر، عرض له هاشم بن الوليد بن المغيرة، فقال: أما والله لئن مات عمار من ضربه هذا لأقتلن به رجلا عظيما من بنى أميه.

قال عثمان: لست هناك [\(١\)](#).

قال ابن عبد ربه: كتب أصحاب عثمان عبيه و ما ينقمه الناس عليه في صحيفه، فقالوا: من يذهب بها إليه؟!

قال عمار: أنا.

فذهب بها إليه، فلما قرأها قال: أرغم الله أنفك.

قال: وبأدنى أبي بكر و عمر.

قال: فقام إليه فوطئه حتى غشى عليه.

ثم ندم عثمان، وبعث إليه طلحه و الزبير يقولان له: إختر إحدى ثلات:

إما أن تعفو، و إما أن تأخذ الأرشن، و إما أن تقتص.

قال: و الله لا قبلت واحده منها حتى ألقى الله [\(٢\)](#).

ص: ٣٢٨

---

١- الإمامه و السياسه (تحقيق الزيني) ج ١ ص ٣٥-٣٦ و (تحقيق الشيرى) ج ١ ص ٥٠-٥١.

٢- الإمامه و السياسه (تحقيق الزيني) ج ١ ص ٣٥-٣٦ و (تحقيق الشيرى) ج ١ ص ٥٠-٥١.

و نقول:

١-إن مراجعه ما جرى بين عثمان و عمار بن ياسر تعطى أن عمار لم يقترف أى ذنب يدعو عثمان إلى مهاجمته بهذه الطريقة..غايه ما هناك:أنه حمل كتابا كتبه له نفر من الصحابة،ذكروا فيه أمورا لو أن عثمان لم يصر عليها لم تصل الأمور إلى حد الثوره عليه و قتله..

و قد كان المفروض بعثمان:أن يتقبل النقد،و أن ينظر في الأمور التي أخذوها عليه،إإن كانت صحيحة،أصلاح و أنساب..

و يفترض به:أن يشكرهم على نصيحتهم،لأنه يعلم أن النصيحة لأئمه المسلمين واجبه على الناس..كما أن من الأقوال التي تداولتها أو يعرفها عامه الناس:القول المأثور:رحم الله من أهدى إلى عيوبى [\(١\)](#).

ص ٣٢٩:

---

١-١) العقد الفريد ج ٤ ص ١١٩ و (ط أخرى) ج ٢ ص ٢٧٢ و خلاصه عبقات الأنوار ج ٣ ص ٢٠ و الغدير ج ٩ ص ١٨.

و إن لم يرد الإعتراف لهم بهذا الجميل، أو استغشهم في أهداف نصيحتهم، فإن إصلاحه للأمور معناه سحب الدرائع منهم..

و إن كانت تلك الأمور مكروبة عليه، فبإمكانه أن يوضح لهم وللناس ذلك، و يعرفهم مدى التجني والظلم الذي يتعرض له..

٢-إن من الغرائب أن نرى عثمان متشنجاً تائراً إلى هذا الحد، من كتاب لم يطلع عليه، بل لم يكُن يقرأ سطراً منه!!

و أغرب منه إصراره على تكذيب عمار في أن يكون ناصحاً له!! مع أن الله تعالى لم يكشف له عن قلب عمار، ولا فضح له نواياه؟!

و هو على درايه بما قاله الرسول «صلى الله عليه و آله» بحق عمار..

على أن المرء إنما يؤخذ بأقواله و أفعاله.. و ليس لأحد من الناس أن يحاسب على النوايا، حتى لو صحت عنده..

٣-لنفترض: أن عماراً كان كاذباً في ادعائه النصح لعثمان، فهل يبرر ذلك بطش عثمان و مواليه به على النحو الذي تقدم ذكره؟!.

٤-هل ذنب عمار الذي استحق به كل هذه القسوة في البطش به هو حبه و قربه من على «عليه السلام» و بنى هاشم، و موافق عرفت عنه تدين غضب الخلفاء منهم؟!

(٢)

-ص ٧٢ وج ٧ ص ٥٠١ وج ١٠ ص ٤٩٨ و موسوعه أحاديث أهل البيت للنجفي ج ٦ ص ٤١ وج ٧ ص ٣٨٧ وج ١٢ ص ٣٦ و ميزان الحكمه ج ٣ ص ٢٢٠٧.

ص ٣٣٠:

أم أن ذنبه هو مجرد حمله رسالته نصيحة له من جماعه من الصحابة؟!

فإن كانت الرسالة هي السبب، فلماذا لاكتفى بمحاجمه عمار؟! أو هل عرف عثمان بقيه الجماعة؟! أو هل طالبهم؟! أو عاتبهم؟!

٥- لماذا يصر عثمان على نسبة عمار إلى أمها؟! هل يريد أن يعييه بذلك؟!

و هل في سميته الشهيد الصابر المجاهد التي ماتت تحت وطأة التعذيب الفرعى ما تعاب به؟!

أم أنه كان يحتقر عنصر المرأة، و يريد أن ينتقص عمارًا بنسبيته إلى المرأة؟!

أم أنه يعيره بشره أمه. فهل هذا مما يعاب الناس به؟!

ولماذا استغرق حتى تشطئ غضباً، حين نسب عمار نفسه إلى سميته وإلى ياسر معًا؟!

٦- إن عثمان بدل أن يعالج الأمور، و يصلح ما فسد، و يتقوى بذلك على مناوئيه.. زاد بما فعله بعمار الطين بله، و الخرق اتساعاً.. أصبح ما فعله بعمار في عداد المآخذ والأحداث التي نقمها الناس منه..

و قد كان ذلك نتيجة تسرّع عثمان، و شعوره بالقوه، و انقياده لمشاعره الملتهبه، و انسياقه مع غضبه العارم.. و لم يعط للروايه و التعلق أيه فرصه للتدخل للجم هذا الغضب، و السيطره على تلك المشاعر.

و يا ليت عثمان اعتذر من عمار كما اعتذر من كعب بن عبدة بعد أن جلدته عشرين جلداته، و كان من صلحاء أهل الكوفه، لمجرد أنه كتب إليه بنصيحته..

٧-إن عثمان قد أفحش في سبه لعمار، حيث قال له: يا ماصّ بظر أمه.

و هذا لا يصدر من إنسان عادى، فكيف بمن هو في موقع الخلافة لرسول الله «صلى الله عليه و آله»، و يريد أن ينشر في الناس أخلاق و تعاليم الرسول ..

و هل هذا جزاء عمار و سميء الشهيد الصابر؟!

٨-لماذا أنكر عثمان النصيحة، و غضب منها إلى هذا الحد؟!

٩-و إذا كان الكتاب هو كتاب المسلمين و هو رأى طائفه كبيره من الصحابه، و كان عمار مجرد رسول، فلماذا لا يراعي جانبهم، و يمتنع حتى عن قراءه كتابهم؟! ثم يبادر إلى عقوبه رسولهم إليه بهذه الحده و الشده، و ما الذنب الذي جناه عمار ليستحق منه كل هذه العقوبه؟!

متى ضرب عمار؟!

و يفهم من روایه المفید: أن ضرب عمار كان قبل وفاه أبي ذر «رحمه الله» سنة ٣٢ للهجرة على الأشهر، و قيل: سنة ٣١.

فإنه «رحمه الله» بعد أن ذكر ضرب عثمان لعمار، حتى أصابه الفتى، قال: ثم إن عماراً «رحمه الله» صلح من مرضه، فخرج إلى مسجد رسول الله «صلى الله عليه و آله»، فبينما هو كذلك إذ دخل ناعي أبي ذر على عثمان من الربضه، فقال: إن أبا ذر مات بالربضه وحيداً، و دفنه قوم سفر.

فاسترجع عثمان، و قال: رحمه الله.

فقال عمار: رحم الله أبا ذر من كل أنفسنا.

ص ٣٣٢:

فقال له عثمان: و إنك لهناك بعد، يا عاض أير أبيه (و في نص البحار:

و إنك لهناك؟! بعد ما برأت)، أتراني ندمت على تسييري إيه؟! الخ..» [\(١\)](#).

فهذا النص يدل على أنه بمجرد براء عمار من الضرب و الفتق الذي أصابه خرج إلى المسجد، فصادف وصول نعى أبي ذر. فإذا جمعنا بين هذه الرواية وبين غيرها يتضح: أن عمارا ضرب، بلغ ذلك أبا ذر، فأنكره.

فلما برأ عمار من الفتق الذي أصابه وصل نعى أبي ذر، فأراد عثمان أن ينفي عمار إلى الربذه أيضا، فتدخل على «عليه السلام»، و منع من ذلك..

أما بالنسبة للسؤال القاتل: إذ كان على «عليه السلام» قادرا على المنع من نفي عمار، فلماذا لم يمنع قبل ذلك من نفي أبي ذر إلى الشام، ثم إلى الربذه.. فسيأتي: أن الأمور تشير إلى أنه «عليه السلام» لم يكن قادرا على المنع من نفي أبي ذر.

ثم تغيرت الأمور، وأصبح قادرا على المنع من نفي عمار.

### مشوره مروان

ونرى: أن مشوره مروان بن الحكم التحرريضي لعثمان على عمار ليس فقط لم تكن موقته، وإنما كانت مغرضه تهدف إلى إغراء عثمان في بحر الهالك، ولا ندرى حقيقه الدوافع التي ساقته إلى مثل هذا الموقف..

إلا إن كان مروان قد تصور أن عثمان في مأزق حقيقي (و لو أنه أطاع

ص ٣٣٣:

---

١-١) الأمالى للمفيد ص ٦٩-٧٢ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٤٨٢ عنه.

مروان لتفاهم الأمر) و أن بوادر نتائج هذا المأزق قد ظهرت في التهديدات التي تلقاها عثمان من بنى المغيرة، و بنى مخزوم، بعد ضربه عمارة.

فلعل مروان قد فكر في أن الأمور إذا سارت على هذا النحو، فستنتهي إلى سقوط عثمان، ثم إمساكه هو بالسلطه إذا هب إلى نصرته معاويه و سواه من رجالات بنى أميه الذين كانوا يهيمون على البلاد و العباد في شرق الأرض و غربها..

غير أن الأعجب والأغرب هو أن نرى عثمان يستجيب لطلب مروان، ولو بنسبة أقل مما تواхاه مروان، فيبادر إلى البطش بعمار، ويسجل هذا العدوان الكبير في صحائف مخالفاته، كما صرحت به ابن أثيم بقوله: «فكان هذا من أحداثه الذي نعموا عليه».

### umar abd aswad

و قد وصف مروان عمارا بالعبد الأسود، بهدف تحقيره، و تصغير شأنه.. و قد علمنا: أن هذه التزعع قد رفضها الإسلام و أدانها، قال تعالى:

وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَ قَبَائِيلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْا كُمْ  
(١)

و عن النبي «صلى الله عليه و آله»: لا فضل لعربي على أعجمي و لا لأبيض على أسود.. إلا بالتقوى» [\(٢\)](#).

ص ٣٣٤:

١-١) الآية ١٣ من سورة الحجرات.

٢-٢) كنز العمال ج ٣ ص ٦٩٩ حديث ٨٥٠٢ و (ط مؤسسه الرساله) ج ٢ ص ٤٢ و ح ٣ ص ٩٣ و ٦٩٩ و نيل الأوطار ج ٥ ص ١٦٤ و مسند أحمد ج ٥ ص ٤١١ -

فما معنى تغيير الإنسان بلونه،الذى لم يكن باختياره، تماماً كما يكون طول قامته أو قصرها و كونه بحاجة إلى مكان،و إلى طعام و شراب،و إلى هواء يتنفسه،ليس باختياره أيضاً،و إنما يتفاصل الناس في إنجازاتهم التي يحققونها،و بالطريق التي يختارونها..

### على عليه السلام أفضل من عمار

قيل لحذيفه:إن عثمان قد قتل،فما تأمرنا؟!

قال:الزموا عمارا.

قيل:إن عمارا لا يفارق عليا.

قال:إن الحسد هو أهلك الجسد،و إنما ينفركم من عمار قربه من على! فو الله،على أفضل من عمار،أبعد ما بين التراب و السحاب،و إن عمارا من

(٢)

و مجمع الزوائد ج ٣ ص ٢٦٦ وج ٣ ص ٢٧٧ وج ٨ ص ٨٤ وفتح الباري ج ٦ ص ٣٨٢ و المهد المحمديه ص ٨٧٣ و مسند ابن المبارك ص ١٠٦ و المعجم الأوسط ج ٥ ص ٨٦ و المعجم الكبير للطبراني ج ١٨ ص ١٣ و الغدير ج ٦ ص ١٨٨ و الدر المنشور ج ٦ ص ٩٨ و تفسير الآلوسي ج ٢٦ ص ١٦٣ و سبل الهدى و الرشاد ج ٨ ص ٤٨٢ و دقائق التفسير لابن تيميه ج ٢ ص ٢٢ و معدن الجواهر للكراجكي ص ٢١ و تفسير الميزان ج ١٨ ص ٣٣٤ و الجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٣٤٢.

ص : ٣٣٥

و نقول:

١- قلنا في بعض فضول هذا الكتاب: إن علياً «عليه السلام» هو إمام هذه الأمة و رائدها، ولكن كان من المعلوم: أن الأمة ستغدر به بعد استشهاد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».. و سيعتبر الكثير من التجني، والافتراء عليه، والدس والتزوير في كل ما له مساس به.. و سيطر الآخرون أعداءه، وسيغيرون على فضائله، ليمنحوها لمناوئيه و المنحرفين عنه..

٢- و من الواضح: أن الذين سمعوا و رأوا، و عرفوا الأمور على حقيقتها، و يريدون أن يبلغوها للناس كما هي، هم قلة قليلة، لا يمكنها القيام بهذا الواجب لكثرة ما ستواجهه من عقبات و موانع، و صوارف و رواد.

٣- ثم من المعلوم أيضاً: أن الأكثريه الكاثره، و لا سيما بعد فتح البلاد، و دخول الأمم المختلفه في هذا الدين، لا يعرفون الكثير عن على و أهل البيت «عليهم السلام»، و لم يعشوا الأحداث بأنفسهم، و لم يسمعوا من النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مباشره، و سيفسرون في خضم الادعاءات التي

ص ٣٣٦

---

١- ١) تاريخ مدینه دمشق ج ٤٣ ص ٤٥٦ و كنز العمال ج ٧ ص ٧٣ و (ط مؤسسه الرساله) ج ١٣ ص ٥٣٢ عن ابن عساكر، و خلاصه عبقات الأنوار ج ٣ ص ١٢ و الغدير ج ٩ ص ٢٨.

يسمعونها، والشبهات التي سيواجهونها في كل اتجاه..

فكان لا بد من فتح نوافذ هداية إلى الحق لكل هؤلاء، و توفير مفاتيح تسهل لهم تمييز الحق من الباطل، و الواقعى من الزائف. فكان «صلى الله عليه و آله» يضع للناس أعلاماً، يختارهم من خيار الصحابة، ليكونوا لهم هداه إلى الحق. و يطلق فى حقهم ما يدل الناس على انهم هم المرجعية لهم فى مثل هذه الحالات، كما جرى لعمار بن ياسر مع عثمان حين بناء المسجد فى أول الهجرة، حيث أنسد عمار:

لا يستوى من يعمر المساجد

يدأب فيها قائماً و قاعداً

و من يرى عن التراب حائداً

فتهدده عثمان، فسمعها النبي «صلى الله عليه و آله»، فغضب و قال: إن عمار بن ياسر جلد ما بين عيني وأنفـي، فإذا بلغ ذلك من المرء فقد بلغ.

و حينئذ أخذ ييد عمار، فطاف به في المسجد، و جعل يمسح و فرته من التراب و يقول:

«يا بن سمية، لا يقتلوك أصحابي، و لكن تقتلوك الفئة الباغية» [\(١\)](#).

ص: ٣٣٧

---

١ - ١) راجع: السيره النبويه لابن هشام ج ٢ ص ١٤٢ و (ط مكتبه محمد على صحيح) ج ٢ ص ٣٤٥ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٣٤٥ و الأعلاق النفيسه، و وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٩ و السيره الحلبية ج ٢ ص ٧٢ و حياة الإمام الحسين للقرشى ج ١ ص ٣٦٥ و حليف مخزوم (عمار بن ياسر) ص ٨١ و راجع: خلاصه عبقات الأنوار ج ٣ ص ٤٠ و ٥٠ و جواهر المطالب لابن الدمشقى ج ٢ ص ٤٤ و سبل -

فإذا كان عمار جلده ما بين عيني الرسول، فمن يضرب عماراً يكون قد ضرب أعز وأكرم موضع في رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ»، وهو جلد ما بين عينيه.. و من بلغ إلى هذا الحد، فإنه يكون قد بلغ أقصى المدى في الجرأة والتحدي والعدوان.

كما أنه إذا كانت الفئه الباغيه هي التي تقتل عمارا،فيكون(صلى الله عليه و آله) قد دل الناس على المحق و المبطل،و الباغي في حرب صفين،و هو معاویه بلا ريب.

كما أنه حين يقول: «عمر مع الحق، و الحق مع عمار»، وكان عمار مع على، فلا بد أن يعرف الناس: أنه «عليه السلام» هو المحق و غيره هو المبطل.

و إذا كان أبو ذر أصدق أهل الأرض، فلا بد أن يعرف الناس أن الذى يكذبه، أو يضر به، ظالم له، و مفتر عليه.

و من المعلوم:أن هذه الكلمات فى عمار، وفى أبي ذر، وفى سلمان و المقداد، كانت تنقل للناس من جميع الفئات حتى من أعداء هؤلاء الأشخاص:فكان يسهل عليهم تمييزها عن تلك الأمور التى كانت تنقل

(1)

اللهى والرشاد ج ٣ ص ٣٣٦ و شرح إحقاق الحق (الملاحقات) ج ٨ ص ٤٢٣ عن العقد الفريد (ط الشرقيه بمصر) ج ٢ ص ٢٠٤  
و قد ذكره في الغدير ج ٩ ص ٢١ و ٢٢ و ٢٧ و ج ١٠ ص ٣١٢ عن مصادر كثيره جدا، لكنه أخذ منه بعض فقراته، فلا بد من  
مراجعة تلك المصادر الكثيره لمن أراد المزيد من التحقيق.

٣٣٨:

من جانب واحد، في مدح فريق بعينه.

هذا.. و قد صرّح حذيفه: بأن علياً «عليه السلام» أفضـل من عمار، و أنه لاـ يقـاس به، بل هو بالنسبـه إلـيـه أبعـد مـا بـيـن السـحـاب و التـراب.. و لا نـزـيد أـن نـزـيد عـلـى هـذـا شـيـئـا مـن عـنـد أـنـفـسـنـا.

ص: ٣٣٩



اشاره

١-الفهرس الإجمالي ٢-الفهرس التفصيلي

ص: ٣٤١



## **١-الفهرس الإجمالي**

الباب الحادى عشر:

عثمان و على عليه السّلام..علوم،و فضائل،و سياسات..

الفصل الأول:فضائل تؤكد الإمامه ٤٤-٧

الفصل الثانى:حلال المشاكل..فى العقائد،و الفقه،و القضاء ٧٨-٤٥

الفصل الثالث:صيد الحرم..اصرار و تراجع ٩٨-٧٩

الفصل الرابع:الفقه فى خدمه السياسه ١٣٦-٩٩

الفصل الخامس:مما قل و دل ١٣٧-١٦٠

الباب الثانى عشر:عيادات من سياسات عثمان..

الفصل الأول:الإنكار على عثمان ١٦٣-١٨٢

الفصل الثانى:عبد الله بن عمر..و الهرمزان ١٨٣-٢١٦

الفصل الثالث:عثمان.. يريد طريد رسول الله صلى الله عليه و آله ٢١٧-٢٤٦

الفصل الرابع:لندعونى قريش جلادها ٢٤٧-٢٧٠

ص: ٣٤٣

الباب الثالث عشر:

عينات من عنف عثمان: عمار، ابن عبده، ابن حنبل، و..

الفصل الأول: عثمان يبطش بالشاكين.. و بابن عبده ٣٠٢-٢٧٣

الفصل الثاني: عثمان و عمار ٣٠٣-٣٤٠

الفهارس: ٣٤١-٣٥٢

ص: ٣٤٤

## ٢-الفهرس التفصيلي

الباب الحادى عشر:

عثمان و على عليه السّلام..علوم،و فضائل،و سياسات..

الفصل الأول:فضائل تؤكّد الإمامه..

فضائل على عليه السّلام تفرض نفسها:٩

حقيقة تلك الفضائل:٣٤

من فمك أدينك:٣٦

أحاديث لها أغراضها:٣٧

سكوت على عليه السّلام و أهل بيته:٣٩

هل صدق على عليه السّلام تلك الأحاديث؟!:٤٠

أشهد اثنين و ترك الثالث:٤٠

تعابير لم نعهد لها:٤١

من رأى رسول الله صلّى الله عليه و آله في المنام:٤١

مصحف على عليه السّلام:٤٣

ص:٣٤٥

**الفصل الثاني: حلال المشاكل.. في العقائد، و الفقه، و القضاء..**

حلال المشاكل على عليه السلام: ٤٧

الجمع بين الأختين بملك اليمين: ٥٠

بطلان ما نسب إلى عليه السلام: ٥٥

البكر قد تحمل أيضاً: ٥٨

المكاتبه تجلد بحساب الحرية و الرق معاً: ٦٠

رجم من ولدت لسته أشهر: ٦٤

هل هذا تلطيف و تخفيف؟!؟ ٦٦

التي ملكت زوجها: ٧٠

عثمان يرجع الحكم إلى عليه السلام: ٧٢

مراجعة على عليه السلام في كيفية الإقتصاص: ٧٣

طريقه دقique للإقتصاص: ٧٦

الفصل الثالث: صيد الحرم.. اصرار و تراجع..

على عليه السلام و عثمان و صيد الحرم: ٨١

المعيار قول على عليه السلام: ٨٥

أكل القوم إلا علينا: ٨٦

الصيد حرام للمحرم: ٨٧

الخوف والإحترام للحاكم: ٨٧

خشت علينا: ٨٩

عثمان يتهم.. و يتهدد: ٩١

على عليه السلام يطلب الشهاده من الصحابه: ٩٢

لم يعترض الشهود على عثمان: ٩٣

حفظت شيئاً و غابت عنك أشياء: ٩٤

الإستدراج في الإستدلال: ٩٥

ستان مضاي.. لماذا؟!؟!: ٩٦

الفصل الرابع: الفقه في خدمه السياسه..

بدايه: ١٠١

١- تقديم الخطبه على الصلاه في العيد: ١٠١

سبب تقديم الخطبه: ١٠٣

٢- متنه الحج بين على عليه السلام و عثمان: ١٠٤

الإجتهاد في مقابل النص: ١١٣

٣- قصر الصلاه في مني و إتمامها: ١١٥

اعذارات عثمان لابن عوف: ١١٨

وابن عمر أيضا: ١٢٢

أعذار لا تصح: ١٢٤

ما اعتذر به عثمان: ١٢٥

الحميه العشائرية الأمويه: ١٢٨

بين عثمان و على عليه السلام: ١٣٠

على عليه السلام لا يصلى إلا قصراً: ١٣٢

الفصل الخامس: مما قل و دل..

إقطاعات على عليه السلام دليل إقطاعات عثمان: ١٣٩

الاعتراض على عثمان في عطياته: ١٤١

اعتراض على عليه السلام على توليه الوليد: ١٤٥

ما أصنع إن كانت قريش لا تحكم؟!؟: ١٤٧

يمنعون عليا عليه السلام من الفيء: ١٤٨

يريدون أن يخجلوا عليا عليه السلام: ١٥٢

أسئلة كعب الأخبار!!: ١٥٤

لماذا تبسموا؟!: ١٥٨

التحدي البديع.. و الفشل الذريع: ١٥٩

هات يا كعب: ١٦٠

الباب الثاني عشر: عينات من سياسات عثمان..

الفصل الأول: الإنكار على عثمان..

على عليه السلام من أعظم المنكرين على عثمان: ١٦٥

الآن وقد عصيت؟!؟: ١٦٧

على عليه السلام و جمع الناس على قراءه واحدة: ١٦٩

المرسوم العلوي العام: ١٧٧

اقرؤا كما علّمتكم: ١٨٠

الفصل الثاني: عبيد الله بن عمر.. و الهرمزان..

قتل الهرمزان: أقوال و تفاصيل: ١٨٥

نحن و ما تقدم: ١٩٦

كيف عرف عبيد الله بالخنجر؟! ١٩٩

الأستر.. و عبيد الله: ٢٠٢

ابن عمر يدخل على عليه السلام في صفين: ٢٠٣

عثمان ولی الهرمزان: ٢٠٥

القماذبان هو الذى عفا: ٢٠٦

دفاع فاسد عن عثمان: ٢١٢

المحب الطبرى يدافع عن عثمان: ٢١٣

الفصل الثالث: عثمان.. يريد طريد رسول الله صلى الله عليه و آله الحكم طريد الرسول صلى الله عليه و آله: ٢١٩

ضروره نفي الحكم: ٢٢٠

عثمان يريد الحكم: ٢٢١

هل استأذن عثمان بارجاع الحكم: ٢٢٣

تبرير يحتاج إلى تبرير: ٢٢٨

تبريرات عثمان: ٢٢٩

على عليه السلام يحذر عثمان: ٢٣٤

ص: ٣٤٩

عثمان يصرّ و على عليه السلام يخبر بما يكون: ٢٣٥

خلط غير متجانس: ٢٣٦

الحكم في موقف الذل والخيبة: ٢٣٧

لعن الحكم زكاه و رحمه له: ٢٤٠

الفصل الرابع: لتدعونى قريش جلادها..

على عليه السلام يجدد الوليد الحد: ٢٤٩

سبه بما أهله: ٢٥٥

هذا هو حكم الله: ٢٥٦

أسكت أبا وهب: ٢٥٦

الجبه لماذا؟!: ٢٥٨

موقف على عليه السلام يختلف عن موقف عائشه: ٢٥٩

ماذا في اقتراح على عليه السلام؟!: ٢٦١

موقف الإمام الحسن عليه السلام من جلد الوليد: ٢٦٣

عثمان لا يرضى بتولى الحسن عليه السلام جلد الوليد: ٢٦٤

التزييف والتحريف في موقف الإمام الحسن عليه السلام: ٢٦٥

لتدعونى قريش جلادها: ٢٦٧

سعید بن العاص يجدد الوليد: ٢٦٩

لا قيمة لروايات الطبرى: ٢٧٠

### الباب الثالث عشر:

عينات من عنف عثمان: عمار، ابن عبده، ابن حنبل، و..

الفصل الأول: عثمان يطش بالشاكين.. و بابن عبده..

عثمان يطش بالشاكين من عماله: ٢٧٥

أسباب النقمه: ٢٨٤

بطش عثمان بناصحه و منتديه: ٢٨٥

موقف عثمان و تدخل على عليه السلام: ٢٨٧

عثمان.. و كعب بن عبيده( Ubade): ٢٨٩

استرضاء كعب بن عبيده( Ubade): ٢٩١

عثمان لا يقييد من نفسه: ٢٩٣

كعب بن عبيده( Ubade) يعالج ما يشبه السحر: ٢٩٥

هنا الخل: ٢٩٨

الفصل الثاني: عثمان و عمار..

عثمان يتهدد عمار بن ياسر: ٣٠٥

أسباب ضرب عثمان لعمار: ٣١٣

عثمان، و عمار، و سعد: ٣١٨

ما الذي جناه عمار؟!: ٣٢٣

متى ضرب عمار؟!: ٣٣٢

ص: ٣٥١

مشوره مروان: ٣٣٣

عمار عبد أسود: ٣٣٤

على عليه السلام أفضل من عمار: ٣٣٥

الفهارس:

١-الفهرس الإجمالي ٣٤٣

٢-الفهرس التفصيلي ٣٤٥

ص: ٣٥٢

بسمه تعالیٰ

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ  
آیا کسانی که می‌دانند و کسانی که نمی‌دانند یکسانند؟

سوره زمر / ۹

مقدمه:

موسسه تحقیقات رایانه ای قائمیه اصفهان، از سال ۱۳۸۵ ه.ش تحت اشراف حضرت آیت الله حاج سید حسن فقیه امامی (قدس سرہ الشریف)، با فعالیت خالصانه و شبانه روزی گروهی از نخبگان و فرهیختگان حوزه و دانشگاه، فعالیت خود را در زمینه های مذهبی، فرهنگی و علمی آغاز نموده است.

مرامنامه:

موسسه تحقیقات رایانه ای قائمیه اصفهان در راستای تسهیل و تسريع دسترسی محققین به آثار و ابزار تحقیقاتی در حوزه علوم اسلامی، و با توجه به تعدد و پراکندگی مراکز فعال در این عرصه و منابع متعدد و صعب الوصول، و با نگاهی صرفا علمی و به دور از تعصبات و جریانات اجتماعی، سیاسی، قومی و فردی، بر بنای اجرای طرحی در قالب «مدیریت آثار تولید شده و انتشار یافته از سوی تمامی مراکز شیعه» تلاش می نماید تا مجموعه ای غنی و سرشار از کتب و مقالات پژوهشی برای متخصصین، و مطالب و مباحثی راهگشا برای فرهیختگان و عموم طبقات مردمی به زبان های مختلف و با فرمت های گوناگون تولید و در فضای مجازی به صورت رایگان در اختیار علاقمندان قرار دهد.

اهداف:

۱. بسط فرهنگ و معارف ناب نقلین (كتاب الله و اهل البيت عليهم السلام)
۲. تقویت انگیزه عامه مردم بخصوص جوانان نسبت به بررسی دقیق تر مسائل دینی
۳. جایگزین کردن محتوای سودمند به جای مطالب بی محتوا در تلفن های همراه ، تبلت ها، رایانه ها و ...
۴. سرویس دهی به محققین طلاب و دانشجو
۵. گسترش فرهنگ عمومی مطالعه
۶. زمینه سازی جهت تشویق انتشارات و مؤلفین برای دیجیتالی نمودن آثار خود.

سیاست ها:

۱. عمل بر بنای مجوز های قانونی
۲. ارتباط با مراکز هم سو
۳. پرهیز از موازی کاری

۴. صرفاً ارائه محتوای علمی

۵. ذکر منابع نشر

بدیهی است مسئولیت تمامی آثار به عهده‌ی نویسنده‌ی آن می‌باشد.

فعالیت‌های موسسه:

۱. چاپ و نشر کتاب، جزو و ماهنامه

۲. برگزاری مسابقات کتابخوانی

۳. تولید نمایشگاه‌های مجازی: سه بعدی، پانوراما در اماكن مذهبی، گردشگری و...

۴. تولید انیمیشن، بازی‌های رایانه‌ای و ...

۵. ایجاد سایت اینترنتی قائمیه به آدرس: [www.ghaemiye.com](http://www.ghaemiye.com)

۶. تولید محصولات نمایشی، سخنرانی و ...

۷. راه اندازی و پشتیبانی علمی سامانه پاسخ‌گویی به سوالات شرعی، اخلاقی و اعتقادی

۸. طراحی سیستم‌های حسابداری، رسانه‌ساز، موبایل‌ساز، سامانه خودکار و دستی بلوتوث، وب کیوسک، SMS و ...

۹. برگزاری دوره‌های آموزشی ویژه عموم (مجازی)

۱۰. برگزاری دوره‌های تربیت مربی (مجازی)

۱۱. تولید هزاران نرم افزار تحقیقاتی قابل اجرا در انواع رایانه، تبلت، تلفن همراه و ... در ۸ فرمت جهانی:

JAVA.۱

ANDROID.۲

EPUB.۳

CHM.۴

PDF.۵

HTML.۶

CHM.۷

GHB.۸

و ۴ عدد مارکت با نام بازار کتاب قائمیه نسخه:

ANDROID.۱

IOS.۲

WINDOWS PHONE.۳

WINDOWS.۴

به سه زبان فارسی، عربی و انگلیسی و قرار دادن بر روی وب سایت موسسه به صورت رایگان.

در پایان:

از مراکز و نهادهایی همچون دفاتر مراجع معظم تقليد و همچنین سازمان‌ها، نهادها، انتشارات، موسسات، مؤلفین و همه

بزرگوارانی که ما را در دستیابی به این هدف یاری نموده و یا دیتا های خود را در اختیار ما قرار دادند تقدیر و تشکر می نماییم.

آدرس دفتر مرکزی:

اصفهان - خیابان عبدالرزاق - بازارچه حاج محمد جعفر آباده ای - کوچه شهید محمد حسن توکلی - پلاک ۱۲۹/۳۴ - طبقه اول

وب سایت: [www.ghbook.ir](http://www.ghbook.ir)

ایمیل: [Info@ghbook.ir](mailto:Info@ghbook.ir)

تلفن دفتر مرکزی: ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

دفتر تهران: ۰۲۱ - ۸۸۳۱۸۷۲۲

بازرگانی و فروش: ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور کاربران: ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹



www

برای داشتن کتابخانه های شخصی  
دیگر به سایت این مرکز به نشانی  
**www.Ghaemiyeh.com**

[www.Ghaemiyeh.net](http://www.Ghaemiyeh.net)

[www.Ghaemiyeh.org](http://www.Ghaemiyeh.org)

[www.Ghaemiyeh.ir](http://www.Ghaemiyeh.ir)

مراجعه و برای سفارش با ما تماس بگیرید.

۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹